جامعة دمشق
كلية الحقوق
قسم القانون الدولي

الحدُّ من الفقرِ
وفقاً للقانونِ الدوليِّ لحقوقِ الإنسانِ

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القانون الدولي

إعداد الطالب
توفيق شفيق العلي

إشراف الدكتور
ماهر ملندي
الأستاذ في قسم القانون الدولي

دمشق – ٢٠٢٤م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

صدق الله العظيم

[طه: ١١٤]

الإهداء

إلى من كانت خير دكتورة ومعلمة ومشرفة

روح الدكتورة مايا الدباس

إلى من كان بعد الله خير سند ومعين ..

إلى من برحيله فقدت من كان مرجعي وقدوتي..

روح والدي رحمه الله

إلى الحضن الدافئ ومنبع الأمان ..

إلى من أنسى ضجيج العالم بسماع صوتها..

أمي أطال الله في عمرها

إلى نعم السند ومنبع الفخر..

إخوتي

إلى الأخوة الذين لم تلدهم أمي ..

إلى من أفتخر بقربي منهم ..

أصدقائي

كلمة شكر

أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى كلية الحقوق ممثلة بالسيد العميد وأعضاء الهيئة التدريسية المحترمين

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى **الدكتور ماهر ملندي المحترم** لتفضله قبول الإشراف على هذه الرسالة فكان نعم الموجه والمرشد ولولا جهوده لما أبصرت النور

كما أتقدم بوافر الشكر للسادة أعضاء هيئة التحكيم لقبولهم تحكيم الرسالة وإغنائها بملاحظاتهم القيّمة.

فهرس المحتويات

قائمة الاختصارات ..... ل

الملخّص ..... م

المقدّمة ١

إشكاليةُ البحث: ٢

أسئلةُ البحث الفرعية : ٢

الدراساتُ السابقةُ للبحثِ: ٣

أهميةُ البحثِ: ٤

هدفُ البحثِ: ٥

منهجُ البحثِ: ٥

حدودُ البحثِ: ٥

صعوباتُ البحثِ: ٦

خطةُ البحثِ: ٦

فصل تمهيدي مفهومُ ظاهرةِ الفقرِ وعلاقتِها بحقوقِ الإنسانِ ١٠

المبحثُ الأولُ ماهيةُ الفقرِ من المنظورِ الدوليّ ١١

المطلبُ الاولُ تعريفُ الفقرِ من منظورِ الهيئاتِ الدوليةِ ١٣

الفرعُ الأولُ: تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ البنكِ الدوليّ: ١٣

الفرعُ الثاني: الفقرُ من منظورِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ: ١٤

المطلبُ الثاني تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ البرامجِ واللجانِ الدوليةِ..... ١٥

الفرع الأولُ: تعريفُ الفقِر من منظورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ: ١٥

الفرعُ الثاني: الفقرُ وفقَ منظورِ لجنةِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ:..... ١٦

المبحثُ الثاني أسبابُ مشكلةِ الفقرِ وعلاقتِها بحقوقِ الإنسانِ ١٧

المطلبُ الأولُ أسباب الفقر ١٨

الفرعُ الأولُ: الأسبابُ الداخليةُ للفقرِ:..... ١٨

أولاً: الفقرُ الناتجُ من ضعفِ التعليمِ:..... ١٨

ثانياً: التمييُز العنصريُّ المؤدي إلى الفقرِ: ١٩

الفرع الثاني: الأسبابُ الخارجيةُ للفقرِ: ١٩

أولاً: الفقرُ الناتجُ من تغيُّرِ المناخِ:..... ١٩

ثانياً: الفقرُ الناتجُ بسبب النزاعات المسلحةِ:..... ٢٠

المطلبُ الثاني علاقةُ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ..... ٢١

البابُ الأوّلُ منظور حقوق الانسان ضمن إطار مكافحة الفقر ٢٤

الفصلُ الأوّلُ الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ الاجتماعية والاقتصادية والثقافية..... ٢٦

المبحثُ الأوّلُ دورُ العملِ بالحدِّ من الفقرِ..... ٢٧

المطلبُ الأول فعاليةُ العمالةِ المنتجةِ والعملِ اللائقِ في الحدِّ من الفقرِ ٢٩

الفرعُ الأولُ: العلاقةُ بينَ البطالةِ والفقرِ: ٣٠

الفرعُ الثاني: آليةُ الحصولِ على العملِ اللائقِ للحدِّ من الفقرِ: ٣١

الفرع الثالثُ: مدى تأثيرِ ثورةِ الذكاء الصنعي على سوقِ العملِ: ٣٣

أولاً: الآثارُ السلبيةُ للذكاءِ الصنعي على سوقِ العملِ والوظائفِ: ٣٤

ثانياً: الآثارُ الإيجابيةُ للذكاءِ الصنعي على سوقِ العملِ والوظائفِ: ٣٥

ثالثاً: آليةُ الحلولِ المبتكرةِ في سبيلِ مواجهةِ آثارِ الذكاء الصنعي على سوقِ العملِ: ٣٦

المطلبُ الثاني تعزيزُ العمالةِ الريفيةِ للحدِّ من الفقرِ ٣٧

الفرعُ الأولُ: دورُ وأهميةُ تعزيزِ العمالةِ الريفيةِ في الحدِّ من الفقرِ: ٣٧

الفرعُ الثاني: آلياتُ تعزيزِ العمالةِ الريفيةِ في الحدِّ من الفقرِ: ٣٨

أولاً: تعزيزُ القطاعِ الزراعيّ للحدِّ من الفقرِ: ٣٩

ثانياً: الحدُّ من المخاطرِ المهنيةِ: ٤٠

ثالثاً: اجتذابُ الاستثمارِ العامّ المواتي للعمالةِ إلى المناطقِ الريفيةِ: ٤٠

المطلبُ الثالثُ دورُ منظمةِ العملِ الدوليةِ ILO في الحدِّ من الفقرِ: ٤١

الفرعُ الأولُ: استراتيجيةُ الحدِّ من الفقرِ في إطارِ منظمةِ العملِ الدوليةِ: ٤١

أولاً: استراتيجيةُ منظمةِ العملِ الدوليةِ بالحدِّ من الفقرِ في غانا: ٤٢

ثانياً: استراتيجيةُ منظمةِ العملِ الدوليةِ بالحدِّ من الفقرِ في مالي: ٤٣

الفرع الثاني: دورُ البرامجِ الدوليةِ التابعةِ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ في الحدِّ من الفقرِ: ٤٣

أولاً: برنامجُ عملٍ أفضلُ: ٤٤

ثانياً: برنامجُ استثمارِ كثيفِ العمالةِ: ٤٤

المبحثُ الثاني دورُ التعليمِ بالحدِّ من الفقرِ ٤٦

المطلبُ الأولُ العلاقةُ بينَ الحقِّ في التعليمِ والحدِّ من الفقرِ ٤٨

الفرعُ الأولُ: دورُ التعليمِ في زيادةِ الدخلِ والنموِّ الاقتصاديِّ للفقراءِ: ٥٠

الفرعُ الثاني: دورُ التعليمِ في تحقيقِ التنميةِ البشريةِ والحضريةِ للفقراءِ: ٥٢

المطلبُ الثاني الحدُّ من الفقرِ في إطارِ عملِ منظمةِ اليونسكو UNESCO: ٥٤

الفرعُ الأولُ: مبادراتُ منظمةِ اليونسكو في مجالِ التعليمِ للحدِّ من الفقرِ: ٥٥

الفرعُ الثاني: مبادراتُ منظمةِ اليونسكو في مجالِ العلومِ الطبيعيةِ والتكنولوجيا للحدِّ من الفقرِ: ٥٦

الفرعُ الثالثُ: مبادراتُ منظمةِ اليونسكو في مجالي الثقافةِ والاتصالِ للحدِّ من الفقرِ: ٥٧

المبحث الثالث دورُ الغذاءِ بالحدِّ من الفقرِ ٥٩

المطلبُ الأولُ العلاقةُ ما بينَ الحقِّ في الغذاءِ والحدِّ من الفقرِ: ٦١

الفرعُ الأولُ: أهميةُ الغذاءِ في زيادةِ الكسبِ النقديِّ للفردِ: ٦١

الفرعُ الثاني: أهميةُ الغذاءِ في زيادةِ النموِّ الاقتصاديِّ للدولِ: ٦٢

المطلبُ الثاني جهودُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ FAO في تأمينِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ: ٦٤

الفرعُ الأولُ: متابعةِ البرامجِ العالميةِ لتوفيرِ الغذاءِ: ٦٤

الفرعُ الثاني: إنشاءَ لجنةِ الأمنِ الغذائيّ العالميّ CFS لتحقيقِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ: ٦٥

المبحثُ الرابعُ دورُ الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ ٦٦

المطلبُ الأولُ تحليلُ علاقةِ الحقّ في الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ ٦٨

المطلبُ الثاني دورُ منظمةِ الصحةِ العالمية WHO في الحدِّ من الفقرِ ٧١

الفرع الأولُ: دورُ سياسةِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ في الحدِّ من الفقرِ: ٧٢

الفرعُ الثاني: سياسةُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ في مكافحةِ أمراضِ الفقرِ: ٧٤

الفرعُ الثالثُ: مكافحةُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ للتبغِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٧٥

الفصلُ الثاني الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ ٧٨

المبحثُ الأولُ دورُ المساواةِ بالحدِّ من الفقرِ ٧٩

المطلبُ الأولُ أهميةُ وفعاليةُ المساواةِ (عدمِ التمييزِ) في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٨٠

الفرعُ الأولُ: العلاقةُ بين التمييزِ (عدمِ المساواةِ) والفقرِ: ٨٠

الفرعُ الثاني: المعاملةُ التفضيليةُ (الإيجابيةُ) للفقراءِ: ٨٢

المطلبُ الثاني ضمانُ مساواةِ الفقراءِ في الوصولِ إلى العدالةِ: ٨٥

الفرعُ الأول: العقباتُ التي تواجهُ الفقراءَ في الوصولِ للعدالةِ: ٨٦

أولاً: خشيةَ الانتقامِ من الفقراءِ، وعدمَ الثقةِ في نظامِ العدالةِ: ٨٦

ثانياً: الإفراجَ بكفالةٍ، والاحتجازَ الاحتياطيَّ: ٨٦

ثالثاً: الأتعابَ والتكاليفَ: ٨٧

الفرعُ الثاني: دورُ المساعدةِ (المعونةِ) القانونيةِ للفقراءِ في ضمانِ المساواةِ أمامَ العدالةِ: ٨٨

المبحثُ الثاني دورُ المشاركةِ السياسيةِ بالحد من الفقرِ ٩١

المطلبُ الأولُ العلاقةُ بين المشاركةِ السياسيةِ والحدِّ من الفقرِ ٩٣

المطلبُ الثاني تقويضُ حقِّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ..... ٩٦

الفرعُ الأولُ: العقباتُ المواجهةُ للفقراءِ في عمليةِ المشاركةِ السياسيةِ: ٩٦

الفرعُ الثاني: التدابيرُ الهادفةُ لحمايةِ حقِّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ:..... ٩٨

المبحثُ الثالثُ دورُ الأمنِ بالحدِّ من الفقرِ ٩٩

المطلب الأول دور الأمنِ في تحقيقِ التنميةِ الاقتصاديةِ ١٠٠

المطلب الثاني دور الأمنِ في تحقيقِ التنميةِ الاجتماعيةِ والبشريةِ ١٠٢

البابُ الثاني مكافحة الفقرِ في ضوء التنظيم الدولي ١٠٤

الفصلُ الأولُ دورُ المنظماتِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ بالحدِّ من الفقرِ ١٠٥

المبحثُ الأولُ دورُ المنظماتِ الحكوميةِ في الحد من الفقرِ ١٠٦

المطلبُ الأوّلُ دورُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ في الحدِّ من الفقرِ ١٠٧

الفرعُ الأولُ: القراراتُ الصادرةُ عن أجهزةِ الأممِ المتحدةِ في إطارِ الحد من الفقرِ: ١٠٧

أولاً: قراراتُ الجمعيةِ العامةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:.....١٠٨

ثانياً: قراراتُ لجنةِ حقوقِ الإنسانِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:.....١١١

ثالثاً: قراراتُ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ١١٢

الفرعُ الثاني: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بحقوقِ الإنسانِ والفقرِ: ١١٥

أولاً: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بالفقرِ ما قبلَ إعلانِ الألفيةِ: ١١٥

ثانياً: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بالفقرِ ما بعدَ إعلانِ الألفيةِ: ١١٧

الفرعُ الثالثُ: مدى فاعليةِ ودورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ UNDP في الحد من الفقر: ١١٩

أولاً: معاييرُ عملِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ١٢٠

ثانياً: تقييمُ مساهمةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في الحدِّ من الفقرِ: ١٢٦

المطلبُ الثاني دورُ الاتحادِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ ١٣٠

الفرعُ الأول: دورُ المفوضيةِ الأوروبيةِ والمجلسِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ:..... ١٣٠

أولاً: السنةُ الأوروبيةُ لمكافحةِ الفقرِ ٢٠١٠:..... ١٣١

ثانياً: استراتيجيةُ أوروبا ٢٠٢٠: ١٣٣

ثالثاً: الركيزةُ الأوروبيةُ للحقوقِ الاجتماعيةِ: ١٣٦

الفرعُ الثاني: السياساتُ الإنمائيةُ الخارجيةُ للاتحادِ الأوروبيّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ١٣٧

أولاً: تعاونُ الاتحادِ الأوروبيّ والأردنّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ١٣٨

ثانياً: تعاونُ الاتحادِ الأوروبيّ ومصرَ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:..... ١٤٠

المبحثُ الثاني دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ..... ١٤٢

المطلبُ الأولُ أهميةُ دورِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ..... ١٤٣

الفرعُ الأولُ: دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في معرفةِ وفهمِ الفقرِ: ١٤٤

الفرعُ الثاني: أولويةُ عملِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ بالحدِّ من الفقرِ في البلدانِ الناميةِ والفقيرةِ: ١٤٥

الفرعُ الثالث: الدورُ السياسيُّ والاجتماعيُّ للمنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ١٤٦

الفرعُ الرابع: تنوُّعُ استراتيجياتِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ١٤٧

المطلبُ الثاني تعدُّدُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ المهتمةِ في الحدِّ من الفقرِ ١٤٩

الفرعُ الأولُ: المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ المكافحةِ للفقرِ في إطارِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ: ١٤٩

أولاً: منظمةُ براك: (BRAC).....١٤٩

ثانياً: منظمةُ رؤية العالمية: (World Vision International): ١٥١

ثالثاً: المنظمةُ الإنسانيةُ للقضاءِ على الفقرِ Pakistan Hope Worldwide: ١٥٢

رابعاً: منظمةُ أوكسفام الدوليةُ Oxfam International:.....١٥٤

الفرعُ الثاني: المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ المكافحةِ للفقرِ في إطارِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ: ١٥٥

أولاً: منظمةُ العفوِ الدوليةُ Amnesty International:.....١٥٥

ثانياً: منظمةُ النتائجِ RESULTS:.....١٥٨

ثالثاً: المركزُ الأوروبيُّ لحقوقِ الغجرِ (ERRC European Roma Rights Centre): ١٥٩

رابعاً: منظمةُ مواطنون من أجلِ حلولٍ عالميةٍ Citizens for Global Solutions (CGS): ١٦٠

الفصلُ الثاني دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ ١٦٢

المبحثُ الأولُ دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ..١٦٤

المطلبُ الأولُ التزامُ الدولِ بتكريسَ الحقّ بالعملِ والدمجِ المهنيّ للفقراءِ ١٦٥

الفرعُ الأولُ: خدماتُ التعليمِ والتدريبِ المهنيّ: ١٦٧

الفرعُ الثاني: برامجُ توظيفِ الشبابِ، وتحقيقُ العمالةِ الكاملةِ للحدِّ من الفقرِ: ١٧١

المطلبُ الثاني التزاماتُ الدولِ بمجانيةِ التعليمِ للفقراءِ ١٧٥

الفرعُ الأولُ: تكريسُ إلزاميةِ ومجانيةِ التعليمِ: ١٧٦

الفرعُ الثاني: إنشاءُ المؤسساتِ التعليميةِ المجانيةِ للبالغين: ١٧٩

الفرعُ الثالثُ: تقديمُ الدعمِ الماليّ للطلابِ الفقراءِ عن طريقِ المنحِ الدراسيةِ: ١٨١

الفرعُ الرابعُ: تطويرُ برامجِ التغذيةِ المدرسيةِ: ١٨٤

الفرعُ الخامسُ: مكافحةُ التمييزِ وعدمِ المساواةِ بين الطلابِ: ١٨٥

الفرعُ السادسُ: إنشاءُ صندوقٍ اجتماعيّ لدعمِ الطلابِ الفقراءِ: ١٨٨

الفرعُ السابعُ: زيادةُ التمويلِ الحكوميّ للقطاعِ التعليميّ: ١٨٩

المطلبُ الثالثُ دورُ الدولِ والحكوماتِ في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ ١٩٢

الفرعُ الأولُ: طبيعةُ التزامِ الدولِ في تمكينِ الحقّ في الغذاءِ للفقراءِ: ١٩٣

الفرعُ الثاني: آلياتُ الدولِ وتدابيرُها في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ: ١٩٦

أولاً: اتباعُ السياساتِ الاقتصاديةِ وفقَ التنميةِ الزراعيةِ والسمكيةِ وسياساتِ الإصلاحِ الزراعيّ: ١٩٦

ثانياً: وضعُ نظامٍ قطريّ للمعلوماتِ والخرائطِ عن انعدامِ الأمنِ الغذائيّ: ١٩٨

ثالثاً: تنقيحُ وإلغاءُ القوانينِ التمييزيةِ والممارساتِ الإداريةِ المتصلةِ بها: ٢٠٠

رابعاً: التجارةُ الدوليةُ:..... ٢٠١

خامساً: المعونةُ الغذائيةُ الدوليةُ:..... ٢٠٢

المطلبُ الرابعُ استراتيجيةُ الدولِ الصحيةُ في الحدِّ من الفقرِ ٢٠٣

الفرعُ الأولُ: تحديدُ أصحابِ الحقِّ وحملةِ الواجبِ فيما يتعلقُ بالحقِّ في الصحةِ: ٢٠٤

الفرعُ الثاني: تحليلُ الواقعِ الصحيِّ للفقراءِ في البلدِ المعنيِّ: ٢٠٥

أولاً: إمكانيةُ وصولِ الفئاتِ الفقيرةِ إلى الرعايةِ الصحيةِ: ٢٠٥

ثانياً: توفيرُ خدماتِ الرعايةِ الصحيةِ الأساسيةِ المجانيةِ:..... ٢٠٩

ثالثاً: جودةُ المقوماتِ الأساسيةِ والرعايةِ الصحيةِ: ٢١٣

الفرعُ الثالثُ: دورُ الأطرِ المؤسساتيةِ في وصولِ الفقراءِ للرعايةِ الصحيةِ:..... ٢١٤

أولاً: مشاركةُ الفقراءِ في القطاعِ الصحيِّ: ٢١٥

ثانياً: أهميةُ المساءلةِ والإنصافِ لصالحِ الفقراءِ في القطاعِ الصحيِّ: ٢١٦

ثالثاً: أهميةُ حصولِ الفقراءِ على المعرفةِ والمعلوماتِ والمهاراتِ الصحيةِ:..... ٢١٧

رابعاً: التزاماتُ الدولِ في صياغةِ سياساتٍ ولوائحَ عامةٍ صحيةٍ لصالحِ الفقراءِ: ٢٢٠

خامساً: أهميةُ الواردِ الماليةِ في تعزيزِ القطاعِ الصحيِّ: ٢٢٠

المبحثُ الثاني دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمن إطارِ تعزيزِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ ٢٢٢

المطلبُ الأولُ التزام الدولِ بتكريسَ الحقِّ في المساواةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ ٢٢٣

الفرعُ الأولُ: التزامُ احترامِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٢٢٤

الفرعُ الثاني: التزامُ حمايةِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٢٢٧

الفرعُ الثالثُ: التزامُ أداءِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٢٢٩

المطلبُ الثاني التزامُ الدولِ بإعمالَ الحقِّ في المشاركةِ السياسيةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ ٢٣٢

الفرعُ الأولُ: دورُ حريةِ التعبيرِ بتكريسِ الحقِّ بالمشاركةِ السياسيةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٢٣٤

أولاً: تكريسُ حريةِ التعبيرِ في إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ: ٢٣٥

ثانياً: تكريسُ حريةِ التعبيرِ في إطارِ عملِ الدولِ: ٢٣٦

الفرعُ الثاني: دورُ حريةِ التجمعِ بتكريسِ الحقِّ بالمشاركةِ السياسيةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ: ٢٣٨

أولاً: تكريسُ حريةِ التجمعِ في إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ: ٢٣٩

ثانياً: تكريسُ حريةِ التجمعِ في إطارِ عملِ الدولِ: ٢٤٠

المطلبُ الثالثُ التزامُ الدولِ بتكريسَ الحقِّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ الحدِّ من الفقرِ ٢٤٢

الفرعُ الأولُ: تكريسُ الحقِّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ: ٢٤٣

الفرعُ الثاني: تكريسُ الحقِّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ عملِ الدولِ بالحدِّ من الفقرِ: ٢٤٤

خاتمة البحث ٢٥٠

نتائجُ البحثِ: ٢٥٢

توصياتُ البحثِ: ٢٥٣

قائمة المراجع ٢٥٤

Summary ٢٨٧

قائمة الاختصارات

FAO	مُنَظَّمَة الْأَغْذِيَة وَالزِّرَاعَة
WHO	مُنَظَّمَة الصِّحَّة العَالَمِيَّة
ILO	مُنَظَّمَة الْعَمَل الدَّوْلِيَّة
UNESCO	مُنَظَّمَة الأُمَمُ الْمُتَّحِدَةُ للتربية وَالْعِلْم وَالثَّقَافَة
UNDP	بَرْنَامَج الأُمَمُ الْمُتَّحِدَةُ الانمائي
CFS	لَجْنَة الْأَمْن الغذائي الْعَالَمِيّ
ICC	الْمَحْكَمَةُ الجِنَائِيَّةُ الدَّوْلِيَّة
BRAC	مُنَظَّمَة النُّهُوض بِالرِّيف ببنغلادش
ERRC	الْمَرْكَز الأوروبي لِحُقُوق الغَجَر
CGS	مُنَظَّمَة مواطنون مِنْ أَجْلِ حُلُول عالَمِيَّة
DWPP	بَرْنَامَج غانا التَّجْرِيبِيّ لِلْعَمَل
GPRS	إِسْتراتِيجِيَّة غانا لِلْحَدِّ مِنِ الْفَقْرِ
DAIP	بَرْنَامَج الْمُسَاعَدَة عَلَى الْإِدْمَاج المهني
PID	بَرْنَامَج إِدْمَاج الشَّبَاب حَامِلِي الشَّهَادَات

الملخّص

يقدِّمُ البحثُ معالجةَ مسألةِ الفقرِ من منظورِ الاطار المعياري للقانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ.

بداية بتحليل العلاقة ما بين الفقر وحقوق الانسان ، وطرح استراتيجيةِ تعزيز حقوقِ الإنسانِ (المدنيةِ، السياسيةِ، الاقتصاديةِ، الاجتماعيةِ والثقافيةِ)، للحدِّ من الفقرِ ، حيث سيقدم البحث تحليل لعلاقة ودور كل حق (العمل والتعليم والصحة والغذاء والمساواة والمشاركة السياسية والمحاكمة العادلة) في خفض معدلات الفقر ، استناداً إلى العديدِ من الوثائقِ والتقاريرِ الدولية المقدَّمةِ من الهيئاتِ الأمميةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ ، مع أراء العديد من فقهاء القانون الدولي في ذلك .

يُضافُ إلى ذلك أنَّ البحثَ سيسمحُ لنا بإخراجِ الجهودِ الدوليةِ المبذولةِ لمكافحةِ الفقرِ في إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ سواءً من قبلِ المنظماتِ الحكوميةِ : على الصعيد الدولي مثل منظمة الامم المتحدة (وفق قرارات أجهزتها المختصة – أو المؤتمرات الدولية المنعقدة برعايتها – ووكالاتها المتخصصة) ، وعلى الصعيد الاقليمي مثل الاتحاد الأوروبي (من خلال أجهزته – أو من سياساته الانمائية المتبعة في الحد من الفقر)

أو من قبل المنظمات غير الحكومية والبحث بنشاط العديد منها في الحد من الفقر من خلال تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية .

كما سيقدم البحث دور وجهود الدول في الحد من الفقر بإطار تعزيز حقوق الانسان من خلال تشريعاتها وسياساتها وبرامجها الوطنية .

الكلماتُ المفتاحيةُ: الفقرُ، حقوقُ الإنسانِ، المنظماتُ، الدولُ.

المقدّمة

لا يزالُ الفقرُ منتشراً على نطاقٍ واسعٍ في العالمِ، رغمَ تزايدِ الاهتمامِ بهذهِ الظاهرةِ على المستويين الداخليّ والدوليّ، بوصفِها ظاهرةً عالميةً تؤثرُ في جميعِ مناطقِ العالمِ، ولم يزلْ الكثير من الأشخاص يعيشون تحتَ خطِّ الفقرِ الدوليّ المحددِ بدولارٍ يومياً في عام ٢٠١٦، بحسبِ مدونةِ البياناتِ الصادرةِ عن البنكِ الدوليّ، ومع ذلكَ فالفقرُ ليس مجردَ افتقارٍ للدخلِ، إذ إنَّ الحرمانَ الاقتصاديَّ سمةٌ نمطيةٌ لمعظمِ تعاريفِ الفقرِ، ولكنَّ هذه السمةَ في ذاتِها لا تنطوي على أخذِ ما للظاهرةِ من جوانبَ اجتماعيةٍ وثقافيةٍ وسياسيةٍ لا حصرَ لها، فالفقرُ ليس مجردَ حرمانٍ من الموارِدِ الاقتصاديةِ أو الماديةِ، بل هو انتهاكٌ للكرامةِ والحقوقِ الإنسانيةِ كالاجتماعيةِ والثقافيةِ والمدنيةِ والسياسيةِ.

وبمعنًى آخرَ، يمثلُ البعدُ الاقتصاديُّ للفقرِ الجانبَ الأكثرَ بساطةً والأكثرَ شيوعاً، لكنَّ هذا لا يكفي، فالفقرُ حقيقةٌ مختلطةٌ، فهو حرمانُ الإنسانِ من العملِ المنتجِ، والقدرةِ على التعليمِ، والصحةِ الأساسيةِ، والمشاركةِ في الحياةِ السياسيةِ والمساواةِ والمحاكمةِ العادلةِ.... وغيرِها، فهذهِ العناصرُ إلى جانبِ العنصرِ الاقتصاديّ تشكلُ وجودَ الفقرِ، ليصبحَ ظاهرةً متعددةَ الأبعادِ، وفي الواقعِ أنه لا توجدُ ظاهرةٌ اجتماعيةٌ تتساوى من حيثُ الشمولُ مع الفقرِ في تعدّيها على جميعِ جوانبِ الحياةِ البشريةِ، لذا نجدُ أنَّ جميعَ التخصصاتِ قد تناولتِ الفقرَ بالدراسةِ كعلمِ الاقتصادِ، وعلمِ الاجتماع، وحتى بالفلسفةِ، وقدمتِ الحلولَ في مكافحةِ هذهِ الظاهرةِ، والقانونُ، بوصفِهِ إحدى تخصصاتِ العلومِ، لا يتجاهلُ هذه الظاهرةَ، بل هناكَ دراساتٌ قانونيةٌ تناولتِ الفقرَ من خلالِ المبادئِ الإنسانيةِ المُثلى، والمدمجةِ في مجالِ القانونِ الدوليّ، والمجسَّدةِ في ميثاقِ الأممِ المتحدةِ.

واستناداً لما للفقرِ من تأثيرٍ شاملٍ على حقوقِ الإنسانِ كما ذكرنا أعلاه، وكونَه سبباً في تآكلِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ، وكذلك الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، نرى أن مجالَ حقوقِ الإنسانِ يمثلُ المجالَ الأمثلَ لدراسةِ الفقرِ دراسةً قانونيةً، من أجلِ تقديمِ الاستراتيجيةِ الفاعلةِ في مكافحتهِ وفقَ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ، تكونُ من خلالِ تعزيزِ وتكريسِ حقوقِ الانسانِ مثلِ العملِ والتعليمِ والغذاءِ والصحةِ والمساواةِ والمشاركةِ

والأمنِ، للحدِّ من الفقرِ، نظراً لأنّ انتهاكَ هذه الحقوقِ هي مسبّبٌ رئيسٌ لظاهرةِ الفقرِ على مدارِ الزمنِ، وهذه الاستراتيجية تعيدُ تشكيلَ نهجِ المجتمعِ الدوليّ إزاءَ مبادراتِ الحدِّ من الفقرِ سواءً من قبلِ المنظماتِ الدوليةِ الحكوميةِ: كالأممِ المتحدةِ ووكالاتِها المتخصصةِ إزاءَ كلِّ حقٍّ على حدة مثلِ، الحقّ في الصحةِ في إطارِ منظمةِ الصحةِ العالميةِ، والحقّ في العملِ ضمنَ إطارِ منظمةِ العملِ الدوليةِ، والحقّ في التعليمِ ضمنَ إطارِ منظمةِ اليونسكو للتعليمِ والثقافةِ ، والحقّ في الغذاءِ ضمنَ إطارِ منظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ، والاتحادِ الاوروبيّ وأجهزتِهِ المختصةِ، يُضافُ إلى ذلك المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ سواءً ضمنَ نطاقٍ محليٍّ أو نطاقٍ عالميٍّ، أو من قبلِ الدولِ في اطارِ تعزيزِ حقوقِ الانسانِ، حيث تلتزمُ الحكوماتُ بالحد من الفقرِ استناداً لالتزاماتِها بموجبِ الوثائقِ الدوليةِ والمتعلقةِ بحقوقِ الإنسانِ، والتي لابدَّ من تطبيقِها في استراتيجيتِهم للحدِّ من الفقرِ، لأنَّ منظورَ حقوقِ الإنسانِ للفقرِ، سيسمحُ لنا بفهمٍ أعمقَ وأشملَ لهذه الظاهرةِ، وباتخاذِ إجراءاتٍ أكثرَ ملاءمةً للتصدي لأوجهِ الفقرِ العديدةِ، وهذا ما سنقومُ بدراستهِ في بحثِنا، من خلالِ محاولةِ معرفةِ إيجابياتِ مكافحةِ الفقرِ المبنيَّةِ على تعزيزِ وتكريسِ حقوقِ الإنسانِ، من خلالِ تحليلِ علاقةِ كلِّ حقٍّ بالحدِّ من الفقرِ كالعملِ والصحةِ والغذاءِ والتعليمِ والمساواةِ والمشاركةِ والأمنِ، وفاعليةِ هذه الحقوقِ مجتمعةً بالحد من الفقر.

إشكاليةُ البحث:

ماهي فاعلية قواعدِ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ في الحدِّ من الفقرِ؟

أسئلةُ البحث الفرعية :

١) ما هو تعريفُ الفقرِ وفقَ المنظورِ الدوليّ؟ وماهي علاقةُ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ؟

٢) ما هو دور تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الحد من الفقر ؟

٣) ما هو دور تعزيز الحقوق المدنية والسياسية في الحد من الفقر ؟

٤) ما هو دور المنظمات الحكومية (منظمة الأمم المتحدة – الاتحاد الاوروبي) في الحد من الفقر ضمن إطار حقوق الانسان ؟

٥) ما هو دور المنظمات غير الحكومية في الحد من الفقر ضمن إطار حقوق الانسان؟

٦) ما هو دور الدول في الحد من الفقر ضمن إطار تعزيز حقوق الأنسان ؟

الدراساتُ السابقةُ للبحثِ:

الدراسة الأولى:

Nankani Gobind, Page John, Judge Lindsay, « Human rights and poverty reduction strategies: Moving towards convergence?" in Human rights and developpement towards mutual reinforcement, edited by Philip Alston and Mary Robinson, oxford university press, (2009).

تحللُ هذهِ الدراسةُ التفاعلَ بينَ حقوقِ الإنسانِ ومبادرةِ أوراقِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ، بهدفِ تحديدِ القواسمِ المشتركةِ، وكذلك نقاطِ الانطلاقِ بين النهجين، وتحدد المكانَ الذي يتناسبُ فيهِ الحدُّ من الفقرِ من الناحيةِ المفاهيميةِ في مجالِ حقوقِ الإنسانِ، كما تدرسُ أيضاً الآفاقَ الأساسيةَ لنهجِ ورقةِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ، أي ملكيةَ الدولةِ، والشموليةَ، والتوجهَ نحوَ النتائجِ، وتُختتمُ الدراسةُ بتقييمِ مدى اتساقِ نموذجِ ورقةِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ مع المبادئِ المتضمنةِ في إطارِ حقوقِ الإنسانِ.

وبرأي الباحث أن هذه الدراسة تقيدت بتقديم العلاقة بين الفقر وحقوق الانسان فقط ، دون البحث بأهمية تعزيز وتكريس هذه الحقوق في مكافحة الفقر ، فأهملت الوصول إلى نتائج مهمة في تخفيض معدلات الفقر من خلال منظور حقوق الانسان .

الدراسةُ الثانية:

Robin Perry,Preserving Discursive Spaces to Promote Human Rights: Poverty Reduction Strategy, Human Rights and Development Discourse, McGill International Journal of Sustainable Development Law and Policy / Revue internationale de droit et politique du développement durable de McGill Vol. 7, No. 1 (2011).

تركّزُ هذهِ الدراسةُ على إدماجِ حقوقِ الإنسانِ في استراتيجياتِ التنميةِ، بحيثُ يمكنُ القولُ: إن إعمالَ حقوقِ الإنسانِ هو أحدُ أهدافِ التنميةِ، وليس مجردَ وسيلةٍ لتحقيقِها.

وبرأي الباحث أن هذه الدراسة متقيدة بالوصول لنتائج الحد من الفقر من خلال استراتيجيات التنمية فقط ، دون البحث ببقية الحقوق الأخرى والتي لها فاعلية في الحد من الفقر .

أهميةُ البحثِ:

تتجلّى أهميةُ البحثِ، بأنَّه لا يمكنُنا تجاهلُ واقعِ الملايين من البشرِ الذين يعيشون في حالةٍ من البؤسِ والحرمانِ الدائمين، ويعانون ويلاتِ الفقرِ الذي يؤثرُ في النواةِ الصلبةِ لحقوقِ الإنسانِ، ألا وهي "الكرامةُ الإنسانيةُ" لأنَّ العيشَ في فقرٍ هو هدمٌ للكرامةِ الإنسانيةِ، والفقيرُ يجبُ النظرُ إليهِ كضحيةٍ وليسَ كعاملٍ من عواملِ زعزعةِ الاستقرارِ الاجتماعيّ، لأنَّ الفقيرَ لم يختارْ، بأيّ حالٍ من الأحوالِ، أن يكونَ فقيراً، وهو ضحيةُ فشلِ السياساتِ الاقتصاديةِ والسياسيةِ والاجتماعيةِ والتوزيعِ العادلِ للثرواتِ.

والقانونُ الدوليُّ، بصفةٍ عامةٍ، كثيراً ما تجاهلَ ظاهرةَ الفقرِ، وتأخّرَ في دراستِها، بوصفِ هذهِ الظاهرةِ لا تدخلُ في المجالِ القانونيّ، لعلاقتِها بواقعٍ اقتصاديٍّ، وأصبحتِ اليومَ فكرةُ أنَّ الفقرَ هو مساسٌ بحقوقِ الإنسانِ أكثرَ قبولاً، وهذا ما نلمسُهُ من خلالِ قراراتِ الأممِ المتحدةِ التي تناولتِ الفقرَ كانتهاكٍ لحقوقِ الإنسانِ، وهو ما يعطي للقانونِ الدوليّ لحقوقِ الانسانِ أهميةً وفاعليةً بالحدِّ من الفقرِ في إطارِ استراتيجيتهِ المرتكزةِ على حقوقِ الانسانِ ذاتِها.

هدفُ البحثِ:

هو الخروجُ من فكرةِ أنَّ الفقرَ ما هو إلا مسألةٌ اقتصاديةٌ متعلقةٌ بصفةٍ حصريةٍ بالخياراتِ الاقتصاديةِ والسياسيةِ للبلدانِ، وأنه يشكلُ أيضا مجالاً للدراساتِ القانونيةِ يضطلعُ بها القانونُ الدوليُّ عامةً، والقانونُ الدوليُّ لحقوقِ الإنسانِ خاصةً، للحدِّ منهُ، من خلالِ مسألةِ ربطِ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ، ومن خلالِ محاولةِ إثباتِ مسؤوليةِ ودورِ الدولِ والمنظماتِ الدوليةِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ تجاهَ هذهِ الظاهرةِ، ومن ثمّ الوصولِ إلى الطرقِ والاستراتيجياتِ المتبعةِ في الحدِّ من مشكلةِ الفقرِ وفقَ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الانسانِ من قِبَلِهِم.

منهجُ البحثِ:

اعتمدَ الباحثُ بغيةَ إنجازِ هذا البحثِ على: المنهجِ التحليليّ، والمنهجِ الوصفيّ والمنهجِ المقارنِ.

حدودُ البحثِ:

الحدود الموضوعية : تقتصر على البحثِ في آليةِ الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ منظومةِ قواعدِ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الانسانِ، دونَ التطرقِ إلى بقيةِ العلومِ الأخرى، نظراً لأنَّ جميعَ التخصصاتِ قد تناولتِ الفقرَ بالدراسةِ كعلمِ الاقتصادِ، وعلمِ الاجتماعِ، وحتى بالفلسفةِ.

الحدود المكانية : عالمية ، تمتد على نطاق ألية الحد من الفقر ضمن نطاق تعزيز حقوق الانسان في جميع الدول .

الحدود الزمنية : تمتد حدود الفترة الزمنية للبحث منذ بداية التسعينيات وحتى الوقت الحالي عام ٢٠٢٤.

صعوباتُ البحثِ:

تتجلى الصعوبةُ التي تعترضُ الباحثَ الذي يتناولُ الفقرَ كموضوعِ دراسةٍ هو عدم وجودِ تعريفٍ "عالميٍّ أو معياريٍّ للفقر ، خاصةً أن للتعريفِ أهميةً كبيرةً في تحديدِ النتيجةِ التي يتوصلُ لها الباحثُ في نهايةِ بحثِهِ، وبما أنَّ ظاهرةَ الفقرِ هي ظاهرةٌ غامضةٌ ومتعددةُ الأبعادِ، فقد تعددتِ التعاريفُ التي تناولتْها، يُضافُ إلى ذلكَ، وجودُ مفاهيمَ مشابهةٍ لمفهومِ الفقرِ، مثلِ: مفهومي الفقرِ الشديدِ (المدقعِ)، وكذلك التهميشِ أو الاستبعادِ الاجتماعيّ.

خطةُ البحثِ:

قُسِّمَ البحثُ، إلى مقدمةٍ وفصلٍ تمهيديٍّ وبابين وخاتمةٍ وقائمةِ مراجع:

ناقشْنا في الفصلِ التمهيديّ مفهومَ الفقرِ وفقَ المنظورِ الدوليّ، وعلاقتِهِ بحقوقِ الإنسانِ.

ثم ناقشْنا في البابِ الأولِ ضمنَ فصلين، منظورَ حقوقِ الإنسانِ للحدِّ من الفقرِ، من خلالِ تحليلِ علاقةِ كلِّ حقٍّ ودورِهِ في الحدِّ من الفقرِ.

أما في البابِ الثاني، ناقشنا دورَ الجهودِ الدوليةِ في الحدِّ من الفقرِ، من خلالِ الفصلِ الأولِ الذي ناقشَ دورَ المنظماتِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ بالحدِّ من الفقرِ في إطارِ حقوقِ الانسانِ، والفصلِ الثاني الذي ناقشَ دورَ الدولِ بالحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ.

لنصلَ إلى الخاتمةِ التي تضمنتْ نتائجَ بحثِنا، والتوصياتِ المرادَ العملُ بها.

مقدّمة

فصلٌ تمهيديٌّ: مفهومُ ظاهرةِ الفقرِ وعلاقتِها بحقوقِ الإنسانِ

المبحثُ الأولُ: ماهيةُ الفقرِ من المنظورِ الدوليّ

المطلبُ الأولُ: تعريفُ الفقرِ من منظورِ الهيئاتِ الدوليةِ

المطلبُ الثاني: تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ البرامجِ واللجانِ الدوليةِ

المبحثُ الثاني: أسبابُ مشكلةِ الفقرِ وعلاقتِها بحقوقِ الإنسانِ

المطلبُ الأولُ: أسباب الفقر

المطلب الثاني: علاقةُ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ

البابُ الاولُ: منظور حقوق الانسان ضمن إطار مكافحة الفقر

الفصلُ الأولُ: الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ

المبحثُ الأولُ: دورُ العملِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ: فعاليةُ العمالةِ المنتجةِ للحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: تعزيزُ العمالةِ الريفيةِ للحدِّ من الفقرِ

المطلب الثالث: دورُ منظمةِ العملِ الدوليةِ في الحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الثاني: دورُ التعليمِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ: العلاقةُ بينَ الحقِّ في التعليمِ والحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: الحدُّ من الفقرِ في إطار عملِ منظمةِ اليونسكو

المبحثُ الثالثُ: دورُ الغذاءِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ: العلاقةُ ما بينَ الحقِّ في الغذاءِ والحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: جهوُد منظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ في تأمينِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ

المبحثُ الرابعُ: دورُ الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ: تحليلُ علاقةِ الحقِّ في الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: دورُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ في الحدِّ من الفقرِ

الفصلُ الثاني: الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

المبحثُ الأولُ: دورُ المساواةِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ: أهميةُ وفعاليةُ المساواةِ (عدمُ التمييزِ) في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: ضمانُ مساواةِ الفقراءِ إلى العدالةِ

المبحثُ الثاني: دورُ المشاركةِ السياسيةِ بالحد من الفقر

المطلبُ الأولُ: العلاقةُ بين المشاركةِ السياسيةِ والحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: تقويضُ حقِّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ

المبحثُ الثالثُ: دورُ الأمنِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلب الأول : دور الأمن في تحقيق التنمية الاقتصادية

المطلب الثاني : دور الأمن في تحقيق التنمية الاجتماعية والبشرية

البابُ الثاني: مكافحةُ الفقرِ في ضوء التنظيم الدولي

الفصلُ الاولُ: دورُ المنظماتِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الأولُ: دورُ المنظماتِ الحكوميةِ في الحد من الفقرِ

المطلبُ الأولُ: دورُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: دورُ الاتحادِ الأوروبيِّ في الحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الثاني: دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الاولُ: أهميةُ ودورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: تعدُّدُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ المهتمةِ بالحدِّ من الفقرِ

الفصلُ الثاني: دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الانسانِ:

المبحثُ الأولُ: دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ

المطلبُ الأولُ: التزامُ الدولِ بتكريس الحقِّ بالعملِ والدمجِ المهنيِّ للفقراءِ

المطلبُ الثاني: التزاماتُ الدولِ بمجانيةِ التعليمِ للفقراءِ

المطلبُ الثالثُ: دورُ الدولِ والحكومات في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ

المطلبُ الرابعُ: استراتيجيةُ الدولِ الصحيةِ في الحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الثاني: دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

المطلبُ الأولُ: التزام الدولِ بتكريسِ الحقِّ في المساواةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: التزامُ الدولِ بإعمالِ الحقِّ في المشاركةِ السياسيةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثالثُ: التزامُ الدولِ بتكريسِ الحقِّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

خاتمة

قائمةُ المراجع

فصل تمهيدي

مفهومُ ظاهرةِ الفقرِ وعلاقتِها بحقوقِ الإنسانِ

تناولَ الباحثون قضيةَ الفقرِ على أنها ظاهرةٌ اقتصاديةٌ واجتماعيةٌ مألوفةٌ موجودةٌ في جميعِ المجتمعاتِ وفي جميعِ العصورِ، وبدرجاتٍ متفاوتةٍ، وخلالَ النصفِ الثاني من القرنِ العشرين كثُرَ الحديثُ عن الفقرِ والفقراءِ في أدبياتِ الأممِ المتحدةِ، بالتوسّعِ من الظاهرةِ الاجتماعيةِ في المجتمعِ الواحدِ إلى الظاهرةِ العالميةِ بتصنيفِ البلدانِ إلى غنية وفقيرةٍ، وبتحديدِ مقاييسَ ومؤشراتٍ للفقرِ في مستوى البلدانِ، وكذلكَ الأفرادِ مع مراعاةِ النسبيّةِ، فالفقيرُ في الصومالِ لا يُقاسُ بالمقاييسِ نفسِها التي يُقاسُ بها الفقيرُ في أمريكا الشمالية.

أصبحت قضيةَ الفقرِ في العالمِ هاجساً من هواجسِ البشريةِ، وبدأَ بوضوحٍ الربطَ بينها وبينَ حقوقِ الإنسانِ، وعدِّ تكريسِها واجباً أخلاقياً واجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، وتمَّ الأخذُ بأنَّ الفقرَ ليس ظاهرةً شاذةً أو معزولةً، وإنما هي مسؤوليةٌ جماعيةٌ، لأجلِ ذلكَ تبنّتِ القضيةُ لجانَ حقوقِ الإنسانِ التابعةِ للأممِ المتحدةِ وردّدتْ صداها جميعُ تقاريرِ المقررين الأمميين في العقود الأخيرة.[١]

لذلك وخلالَ هذا الفصلِ التمهيديّ، سنبحثُ ماهيةَ الفقرِ، وأسبابَهُ، وعلاقتَهُ بحقوقِ الانسانِ.

[١] د. الطيب البكوش ، الفقر وحقوق الإنسان، تقرير صادر عن المعهد العربي لحقوق الإنسان، ٢٠١٤، دورة عنبتاوي، ص١-٤.

المبحثُ الأولُ

ماهيةُ الفقرِ من المنظورِ الدوليّ

يدلُّ الفقرُ لغةً على النقصِ والحاجةِ، فالفقيرُ إلى الشيءِ لا يكون فقيراً إليهِ إلاّ إذا كان في حاجةٍ إليه لغيابِهِ، والمعنى السائدُ الذي يتبادرُ إلى الذهنِ قبلَ غيرِهِ هو نقصُ المالِ الذي يمكّنُ من تحقيقِ الحاجاتِ من مأكلٍ وملبسٍ ومسكنٍ.

ولئن كان المفهومُ الاقتصاديُ هو الطاغي، فإنَّ الفقرَ كثيراً ما يُضافُ، حقيقةً أو مجازاً، إلى أشياءَ أخرى، لدلالةِ الجزءِ على الكلِّ، أو العكسِ، مثلِ الفقرِ الذهنيّ، والفقرِ العاطفيّ، وفقر الأخلاق ، ومن المظاهرِ المهمةِ لتطوّرِ مفهومِ الفقرِ في العصرِ الحديثِ، الانتقال من الحاجةِ إلى الشيءِ الغائبِ أو الناقصِ إلى غيابِ القدرةِ على تحقيقِ الحاجةِ، وهذا التحولُ الدلاليُّ مهمٌّ لأن غيابَ القدرةِ لا يعني بالضرورةِ غيابَ الإرادةِ، وهو ما يطرحُ قضيةَ المسؤوليةِ الموضوعيةِ.[٢]

على الرغمِ من أنَّ الفقرَ كان سبباً ودافعاً للعديدِ من الثوراتِ الاجتماعيةِ، والتغيراتِ الكبرى، والاضطراباتِ السياسيةِ، لكنه كان أيضاً مصدرَ إلهامٍ للفكرِ الإنسانيّ، وللفلاسفةِ والمصلحينِ الاجتماعيين، ولظهورِ العديدِ من النظرياتِ السياسيةِ والاتجاهاتِ الفكريةِ والايدلوجيةِ، لكن لا يوجُد حتى الآنَ تعريفٌ علميٌّ وعالميٌّ دقيقٌ لمفهومِ الفقرِ، فقد تعددتِ التعاريفُ التي تناولتْهُ، واجتهدَ عددٌ من المفكرين في تعريفِ الفقر، مثل **فيليب عطية** الذي عَّرفَه بأنَّهُ: "ندرةُ المادةِ أو عدمُ توزيعِها بشكلٍ عادلٍ"، أما **مارك ألفريد** فقد عرَّفه بأنه: "حالةٌ واقعيةٌ وليست وحدةً تصويريةً، وإنّهُ يمثلُ مجموعةَ مشكلاتٍ غيرَ مترابطةٍ، مثَل تفشّي البطالةِ، والبطالةِ المقنعةِ، ولا مساواةَ في الرفاهيةِ، وتفاوتِ الخدماتِ في البيئةِ الحضريةِ أي أنَّ الفقرَ واقعٌ اجتماعيٌّ يتطلبُ التفسيرَ"، وعرَّفَ **د. الباقر** الفقرَ بأنه هو "حالةٌ من الحرمانِ الماديّ التي تتجلى أهمُ مظاهرِها في انخفاضِ استهلاكِ الغذاءِ كمّاً ونوعاً، وتدنّي الحالةِ الصحيةِ والمستوى التعليميّ

---

[٢] د. الطيب البكوش، الفقر وحقوق الإنسان، تقرير صادر عن رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٦.

والوضعِ السكنيّ والحرمانِ من تملُّكِ السِّلعِ، وفقدانِ الاحتياطيّ أو الضمانِ لمواجهةِ الحالاتِ الصعبةِ كالمرضِ والإعاقةِ والكوارثِ والأزماتِ ".[٣]

وبناءً على هذا التعددِ، تعددتِ المقارباتُ التي تناولتْ هذه الظاهرةَ بالدراسةِ من أجلِ فهمِها في إطارِها المجتمعيّ من طرفِ كلِّ باحثٍ أو مؤسسةٍ محليةٍ أو مؤسسةٍ دوليةٍ، حيثُ أنَّ هناكَ مقارباتٍ تربطُ الفقرَ بمستوى الدخلِ والاستهلاكِ ونوعيةِ حياةٍ ، وهناكَ مَنْ يربطُها بالقدراتِ (التعليمِ، الصحةِ والعملِ والغذاءِ..) ، وهذا ما سنتطرقُ لهُ في هذا المبحثِ، ضمنَ مطلبين:

المطلبُ الأولُ: تعريفُ الفقرِ من منظورِ الهيئاتِ الدوليةِ

المطلبُ الثاني: تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ البرامجِ واللجانِ الدوليةِ

[٣] د. محمد حسين باقر، قياس الفقر في دول اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، نيويورك، الأمم المتحدة، ١٩٩٦، ص١.

المطلبُ الاولُ

تعريفُ الفقرِ من منظورِ الهيئاتِ الدوليةِ

جاءَ في تقريرِ الأمينِ العامّ للأممِ المتحدةِ عام ١٩٩١، أنه ليس هناك تعريفٌ محددٌ وثابتٌ للفقرِ، ولكنَّ هذا التعبيرَ، حسبَ انطباقِهِ على البلدانِ الناميةِ، لهُ مضمونٌ لا يمكنُ الإفلاتُ منه، وهو العوَزُ الماديُّ، فهؤلاءِ الذين يوصفون بأنهم "فقراءُ" هم أشخاصٌ وأسرٌ مضطرةٌ للكفاحِ بصفةٍ مستمرةٍ لإنقاذِ نفسِها من الفقرِ، ولتضمنَ لنفسِها إمكانيةَ الحصولِ على الاحتياجاتِ الأساسيةِ الأخرى، وتوجدُ بينَ هذه المجموعاتِ أعدادٌ أقلُّ من الفقراءِ الذين يعانون الفقرَ المدقعَ، والذين هم أكثرُ قابليةً للتلفِ من الجوعِ، ممَّن خسروا معركتَهم بصفةٍ مؤقتةٍ أو دائمةٍ، ووقعوا بذلك في أبلغِ درجاتِ العوزِ.[٤]

حاولتْ بعضُ الأجهزةِ المختصّةِ مثل مجلس حقوق الانسان ، والمؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي تعريفَ الفقرِ، وتحديدَ المؤشراتِ لقياسِهِ .

الفرعُ الأولُ: تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ البنكِ الدوليّ:

يرى البنكُ الدوليُّ بأن الفقرَ هو عدمُ القدرةِ الماديةِ (النقديةِ) على الحفاظِ على المستوى الأدنى من المعيشةِ ، أي لا يستطيعُ الإنسانُ، من الناحيةِ الماديةِ، الحصولَ على الحدِّ الأدنى من الحاجاتِ الأساسيةِ الغذائيةِ وغيرِ الغذائيةِ معاً، والمتمثلةِ بالغذاءِ والمسكنِ والملبسِ والتعليمِ والصحةِ والنقلِ، ويعتبرُ البنكُ الدوليُّ أنَّ دخلَ الأسرةِ النقديَّ، ونفقاتِ الفردِ هي مؤشراتٌ مناسبةٌ لقياسِ مستوى الفقرِ، وهي " **ظاهرةٌ وحيدةُ البعدِ** " أو ما يُعرف "بالبعدِ النقديّ" للفقرِ، ومن ثم قد يتسنّى وضعُ حدٍّ أدنى لخطِّ الإنفاقِ ليُعتبرَ الأشخاصُ الذين يعيشون تحتَهَ فقراءَ فقراً مدقعاً.[٥]

---

[٤] الجمعية العامة، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية"، ١٩٩١/١٠/٢، رقم الوثيقة: A/46/454 ، ص٥.

[٥] حمد كاظم المهاجر، الفقر في العراق قبل وبعد حرب الخليج، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٠، ص٢٦.

الفرعُ الثاني: الفقرُ من منظورِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ:

ينظرُ مجلسُ حقوقِ الإنسانِ الى أولئك الذين يعيشون في فقرٍ، بأنَّ العديَد من حقوقِهم الإنسانيةِ بعيدةُ المنالِ، فغالباً ما يفتقرون إلى التعليمِ والخدماتِ الصحية ومياهِ الشربِ المأمونةِ والصرفِ الصحيّ الأساسِ، وغالباً ما يُستبعدون من المشاركةِ المجديةِ في العمليةِ السياسيةِ، ويُمنعون من السعيِ لتحقيقِ العدالةِ فيما يتعلقُ بانتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ الخاصةِ بهم، فالفقرُ المدقعُ وفقَ منظورِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ هو "**ظاهرةٌ متعددةُ الأبعادِ**" تتعلقُ بحقوقِ الإنسانِ الرئيسةِ التي يفتقرون لها، وليست مجردَ نقصٍ في الدخلِ كما يعتمدُها البنكُ الدوليُّ. [٦]

لذلك إنَّ استمرار الفقر في البلدانِ التي تستطيع الحد منه يرقى إلى مستوى انتهاكٍ واضحٍ لحقوقِ الإنسانِ الأساسيةِ. [٧]

---

[٦] مجلس حقوق الانسان، تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، الدورة الخامسة لمجلس حقوق الإنسان،٢٠٠٧، ص٦. رمز الوثيقة: A/HRC/5/3.

[٧] برنامج الأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١٩، يمكن الاطلاع عليه، على الموقع:

http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr_2019_overview_-_arabic.pdf

المطلبُ الثاني

تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ البرامجِ واللجانِ الدوليةِ

أسهمتْ بعضُ اللجانِ والبرامجِ الدوليةِ في تكييفِ الفقرِ وربطِهِ بحقوقِ الإنسانِ لاستكمالِ الجوانبِ التي لم تتطرقْ إليها بعضُ الوكالاتِ المتخصصةِ، وبالأخصِّ المؤسساتِ الماليةِ (كالبنكِ الدوليِّ) التي اعتمدتْ على المفهومِ النقديِّ، أو ما يُعرفُ بالمقاربةِ وحيدةِ البعدِ (المقاربةِ النقديةِ)، متجاهلةً المقارباتِ المتعددةَ الأبعادِ للفقرِ، ومن أهمِّ هذهِ البرامجِ واللجانِ: برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ، ولجنةُ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ، والتي سنتناولُ مفهومَ الفقرِ من منظورِهما، وفقَ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: تعريفُ الفقرِ من منظورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ

الفرعُ الثالثُ: تعريفُ الفقرِ وفقَ منظورِ لجنةِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ

الفرع الأولُ: تعريفُ الفقرِ من منظورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ:

تمَّ التصريحُ في برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ بأنّ الفقرَ ليس ظاهرةً وحيدةَ البعدِ (نقصَ الموارِدِ النقديةِ)، بل هو مشكلٌ متعددُ الأبعادِ، يحتاجُ إلى حلولٍ تُدمَجُ فيها جميعُ القطاعاتِ، وقد ربطَ هذا البرنامجُ، في تقريرِهِ لسنةِ ٢٠٠٧، الفقرَ بإشكاليةِ التنميةِ بصفةٍ عامةٍ، وبالتنميةِ البشريةِ بصفةٍ خاصةٍ. [٨]

وبذلك نجدُ أنَّ برنامجَ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ اعتمدَ تعريفَ الفقرِ في تقريرِهِ لعام ٢٠٠٧، بأنّه: "هو الحرمانُ من كلِّ أو بعضِ الإمكانياتِ البشريةِ للفردِ "،[٩] كما اعتمدَ هذا التقريرُ كذلك مصطلحَ "الفقرِ البشريِّ" للتعبيرِ عن هذا

---

[٨] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٧، ص٧٨.

[٩] نلاحظُ بأنَّ التعريفَ الذي اعتمدَهُ البرنامجُ يقحمُ بشكلٍ خاصٍّ الحاجاتِ، والقدرةَ على ممارسةِ بعضِ الوظائفِ الاجتماعية، وهذه القدرةُ ترتكزُ على مستوًى معينٍ من الصحةِ والتعليمِ، والاندماجِ الاجتماعيِّ.

الحرمانِ بالمعنى الواسعِ للمفهومِ، وتمييزِهِ عن المفهومِ الضيقِ " الفقرِ النقديّ" الذي لـه معنًى كلاسيكيٌّ بأنـهُ غيابُ الدخلِ أو وسائلِ الاستهلاكِ. [١٠]

الفرعُ الثاني: الفقرُ وفقَ منظورِ لجنةِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ:

جاءتْ لجنةُ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ في الإعلانِ الصادرِ سنة ٢٠٠١ بتعريفٍ للفقرِ من منظورِ الإعلانِ العالميّ لحقوقِ الإنسانِ والعهدين الدوليين على أنّه الوضعيةُ التي يكونُ فيها الفردُ محروماً بطريقةٍ دائمةٍ ومزمنةٍ من الموارِدِ والوسائلِ والاختياراتِ والأمنِ والقدرةِ الضروريةِ للتمتعِ بمستوًى معيشيٍّ كافٍ وبالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ والاجتماعيةِ. [١١]

ويجب التنويه للفرقَ بينَ الفقرِ والفقرِ المدقعِ ، فإنْ كان الفقرُ هو الحرمانُ من قدرةِ الوصولِ إلى السلعِ والخدماتِ، فالفقرُ المدقعُ هو مستوى أقلُّ من قدرةِ الوصولِ للسلعِ والخدماتِ، مع استمرارِ هذه الحالةِ عبرَ الزمنِ، فإذا كانت هناكَ فئةٌ من الأفرادِ يعيشون في حالةٍ من الفقرِ على مرِّ الأجيالِ يمكنُ القولُ: إنهم يعانون حالةَ فقرٍ مدقعٍ.

ومنهُ نخلصُ إلى أنَّ الفقرَ المدقعَ هو مزيجٌ من فقرِ الدخلِ وفقرِ التنميةِ البشريةِ والتهميشِ الاجتماعيّ، وهو شدةُ الحرمانِ إذا ما اجتمعتْ عناصرُ الحرمانِ هذهِ كلّها، وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ هناكَ خبراءَ، ينصحون بعدمِ التمييزِ باستعمالِ مصطلحِ "مدقعٍ"، مشددين على أنَّ تدريجَ الفقرِ يشكلُ ممارسةً تمييزيةً قد تؤدي إلى تهميشِ أفقرِ الناسِ داخلَ مجتمعِ الفقراءِ.[١٢]

---

[١٠] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، الأمم المتحدة، نيويورك ،٢٠٠٧، ص٧٣.

[11] E. Decaux. et Y.A Marangopoulos, « La pauvreté un défi pour les droit de l'homme », Editions. A. pédone, Paris, 2019, p.18.

[١٢] لجنة حقوق الانسان، تقرير حول "إمكانية صياغة إعلان بخصوص الفقر المدقع وحقوق الإنسان"، ١٧ /١١/١٩٩٥، ص٥. رقم الوثيقة: E/CN.4/2000/52/Add1

المبحثُ الثاني

أسبابُ مشكلةِ الفقرِ وعلاقتِها بحقوقِ الإنسانِ

تعتبر حالةُ الفقرِ من طبيعةِ الأشياءِ، لذلكَ لا أحدَ يستغربُ وجودَ الفقرِ في مجتمعٍ معينٍ، لأنهُ موجودٌ في جميعِ المجتمعاتِ، وكأنما هو من خصائصِ كلِّ مجتمعٍ، إلا أنَّ الفرقَ يبقى في درجةِ الفقرِ ونسبةِ الفقراءِ في المجتمعِ.

وأصبح الرأيَ الذي أخذَ يسودُ في العقودِ الأخيرةِ، هو أنَّ الفقرَ شكلٌ من أشكالِ الإقصاءِ والتهميشِ، ومسٌّ بكرامةِ الإنسانِ، ومن ثمّ فهو انتهاكٌ لحقٍّ جوهريٍّ من حقوقِ الإنسانِ ينجرُّ عنهُ انتهاكٌ لعديدٍ من الحقوقِ المتفرعةِ.[١٣] لذلك، وخلالَ هذا المبحثِ سنقومُ بالبحثِ بعواملِ وأسبابِ ظاهرةِ الفقرِ داخلَ المجتمعاتِ، وبحثِ علاقةِ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ ضمنَ المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: أسباب الفقر

المطلبُ الثاني: علاقةُ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ

---

[١٣] د. الطيب البكوش، الفقر وحقوق الإنسان، تقرير صادر عن رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٣.

المطلبُ الأولُ

أسباب الفقر

توجدُ أكبرُ نسبةٍ للفقرِ في البلدانِ الأبويةِ المعتمدةِ على الدولةِ كمجتمعٍ وصائيٍّ، وتقلُّ هذهِ النسبةُ في المجتمعاتِ المتعلمةِ والمتنافسةِ والمنظمةِ للجهدِ البشريّ، لكنَّ ظاهرةَ الفقرِ عموماً تنتشرُ في جميعِ المجتمعاتِ، إلا أنَّ الفرقَ يبقى في درجةِ الفقرِ، ونوعيتِه وشدتِه ونسبةِ الفقراءِ في المجتمعِ،[١٤] ويمكنُ من هذهِ الزاويةِ أن نتبيّنَ أسباباً داخليةً، وأخرى خارجيةً للفقرِ، سنقومُ بالبحثِ بها ضمنَ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: الأسبابُ الداخليةُ للفقرِ

الفرعُ الثاني: الأسبابُ الخارجيةُ للفقرِ

الفرعُ الأولُ: الأسبابُ الداخليةُ للفقرِ:

يُقصدُ بالأسبابِ الداخليةِ للفقرِ تلك التي تزيدُ من عددِ الفقراءِ داخلَ الدولةِ أو المجتمعِ على مدارِ السنواتِ بسببِ سياسةِ الحكومةِ، دونَ إيجادِ حلولٍ لها، من أهمِّها:

أولاً: الفقرُ الناتجُ من ضعفِ التعليمِ:

يُعدُّ انخفاضُ مستوى التعليمِ أحدَ أسبابِ انتشارِ الفقرِ، فيما لا يعني ذلك معاناةَ جميعِ الأشخاصِ غيرِ المتعلمين من الفقرِ، إلّا أنَّ ضعفَ التعليمِ يعدُّ عاملاً ذا دورٍ كبيرٍ في الوصولِ إلى حالةِ الفقرِ، ولاسيّما أنّ التعليمَ يُعدُّ باباً رئيساً للحصولِ على وظيفةٍ فيما يشهدُهُ العالمُ من تقدّمٍ، كما يلعبُ دوراً في الحصولِ على مواردَ اقتصاديةٍ أكبرَ، تسمحُ للأسرةِ بتأمينِ متطلباتِ الحياةِ الأساسيّةِ.[١٥]

---

[١٤] د. صابر بلول، "السياسات الاقتصادية الكلية ودورها في الحد من الفقر"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد ١، المجلد ٢٥، ٢٠٠٩، ص٥٥٦.

[15] The top 9 causes of global poverty", An article posted in February 4, 2019, on the following link: https://www.concernusa.org/story/top-9-causes-global-poverty The site was visited on 7/6/2020 at 4.pm.

ثانياً: التمييُز العنصريُّ المؤدي إلى الفقرِ:

قد يتسببُ كونُ الإنسانِ فرداً في أقليّةٍ ما في بلدٍ معينٍ كالمهاجرين في بلادِ المهجرِ، أو المجموعاتِ ذاتِ الأصولِ العرقيّةِ المختلفةِ ، في معاناتِهِ من تمييزٍ عنصريٍّ قد يؤدي بهِ إلى الفقرِ بسببِ انخفاضِ فرصتِهِ في الحصولِ على وظيفةٍ، أو في الحصولِ على الخدماتِ الأساسيّةِ.[١٦]

الفرع الثاني: الأسبابُ الخارجيةُ للفقرِ:

يُقصدُ بالأسبابِ الخارجيةِ، بأنها العواملُ التي تعملُ على رفعِ معدلاتِ الفقرِ بسببٍ خارجٍ عن سياسةِ الحكومةِ الداخليةِ فيها، مثل:

أولاً: الفقرُ الناتجُ من تغيُّرِ المناخِ:

يُؤكدُ البنكُ الدوليُّ أنَّ تغيُّرَ المناخِ يمكنهُ تحويلُ حياةِ الأفراد إلى حالةٍ من الفقرِ الشديدِ، حيثُ إنّ الكوارثَ الطبيعيةَ كالجفافِ، والفيضاناتِ، والعواصفِ تؤثرُ بشكلٍ أكبرَ في المجتمعاتِ الفقيرةِ، ولاسيّما أنّ معظمَ الفقراءِ في العالمِ يعتمدون على الزراعةِ، والصيدِ، وعادةً ما يملكُ هؤلاءِ قوتاً يكفيهم لموسمٍ واحدٍ فقط، فيما لا يملكون الاحتياطيَّ الماديَّ اللازمَ في حالةِ وقوعِ أيّةِ كارثةٍ طبيعيةٍ مُحتملةٍ، ففي التغيراتِ المناخيةِ الصعبةِ يفقدُ ملايينُ الناسِ احتياطَهم من الطعامِ، ويصبحون أكثرَ فقراً، مما يجعلُ من الصعبِ عليهِم الوصولُ إلى حالةِ الاكتفاءِ التي كانوا عليها سابقاً.[١٧]

---

[16] Causes of poverty and inequality, An article posted on the following link: https://www.eapn.eu/what-is-poverty/causes-of-poverty-and-inequality The site was visited on 9/10/2020 at 8pm.

[17] Causes of poverty and inequality, An article posted on the following link: https://www.eapn.eu/what-is-poverty/causes-of-poverty-and-inequality The site was visited on 9/10/2020 at 8pm.

ثانياً: الفقرُ الناتجُ بسبب النزاعات المسلحةِ:

يُعدّ هروبُ الكثيرِ من الأسرِ من أوطانِها بسببِ النزاعات المسلحة ، وما يخلفُهُ أفرادُها وراءَهم من منازلَ ووظائفَ، سبباً في انتشارِ الفقرِ بشكلٍ كبيرٍ، ولا سيما بينَ فئةِ المشردين، فيما تتسعُ النظرةُ لتشملَ البلدان التي تعاني حروباً أهليةً، حيث تخفضُ هذه الحروبُ من إنتاجيتِها، وتقللُ من الناتجِ القوميّ لها، ويؤدي عدمُ الاستقرارِ السياسيّ الذي تخلفُه الحروبُ، إلى انخفاضِ عددِ المستثمرين في هذهِ الدولِ، مما يترتّبُ عليهِ ضعفٌ في تقديمِ الخدماتِ الأساسيةِ، والاستفادةِ منها، مثلِ: الصحةِ، والتعليمِ، والمياهِ.[١٨]

[١٨]حلا زيدان المعاضيدي، مقالة بعنوان: الفقر – المفهوم والأسباب: العراق نموذجاً، مجلة تنمية الرافدين، العدد ١١٤، المجلد ٣٥، ٢٠١٣، ص١٠٣.

المطلبُ الثاني

علاقةُ الفقرِ بحقوقِ الإنسانِ

قدّمَ المقررُ الخاصُّ الذي عيّنتهُ اللجنةُ الفرعيةُ لمنعِ التمييزِ، وحمايةِ الأقلياتِ عام ١٩٩٦التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، السيدُ ((ليأندرو ديسبوي))، تقريرَهُ النهائيَّ عن حقوقِ الإنسانِ والفقرِ المدقعِ، وكان من بينِ النتائجِ التي استخلصَها التقريرُ أنَّ الكفاحَ لاستئصالِ الفقرِ لا يتطلبُ، فحسبُ، معرفةً مفصلةً للأسبابِ والعواملِ المؤديةِ لانتشارِهِ وتفاقمِه واستمرارِه، بل يستوجبُ أيضاً معرفةً دقيقةً لآثارِهِ على حقوقِ الإنسانِ والحرياتِ الأساسيةِ ككلٍّ.[١٩]

يمكنُ عدُّ المادةِ رقم (٢٥) من الإعلانِ العالميّ لحقوقِ الإنسانِ بالفعلِ أساسَ جميعِ محاولاتِ وصفِ الفقرِ بأنهُ نوعٌ من أنواعِ الانتهاكِ لحقوقِ الإنسانِ، حيث تطالبُ بـ« حقّ كلّ شخصٍ في مستوًى من المعيشةِ كافٍ للمحافظةِ على الصحةِ والرفاهيةِ لهُ ولأسرتِهِ، ويتضمنُ ذلكَ التغذيةَ والملبسَ والمسكنَ والعلاجَ وأشياءَ أخرى».

تقولُ السيدةُ ((ماغدالينا كارمونا))، المقررةُ الخاصةُ المعنيةُ بمسألةِ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ: "يعيشُ نحوَ نصفِ سكانِ البلدانِ الناميةِ اليومَ في فقرٍ مدقعٍ، ويُحرمون من حقوقِ الإنسانِ الأساسيةِ، مثلِ: الحقّ في مستوى معيشيٍّ لائقٍ، بما في ذلكَ الغذاءُ والسكنُ، وفي التمتعِ بأعلى مستوًى يمكنُ بلوغهُ من الصحةِ البدنيةِ والعقلية، وفي التعليمِ، والناسُ الذين يعيشون في فقرٍ في جميعِ أنحاءِ العالمِ، كثيراً ما يعانون الاستبعادَ والتهميشَ الاجتماعيين من حيث ممارسةِ السلطةِ والعملياتِ السياسيةِ، وكثيراً ما يُتجاهلُ حقُّهُم في المشاركةِ فعلياً في الشؤونِ العامة".[٢٠]

---

[١٩] لجنة حقوق الإنسان، حقوق الإنسان والفقر المدقع، التقرير المقدم من السيدة أ. – م. ليزين، الخبيرة المستقلة، مرجع سابق، ص٥.

[٢٠] تقرير مجلس حقوق الانسان، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، (السيدة: ماغدلينا سيبولفيدا كارمونا)، بشأن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، ٢٠١٠، ص٧. رقم الوثيقة: A/HRC/15/41

أكَّدَ تقريرُ التنميةِ العالميةِ الصادرِ عن البنكِ الدوليِّ عام ٢٠٠١، أنَّ الفقرَ الشديدَ في ذاتِهِ هو انتهاكاً لحقوقِ الإنسانِ، أي يمكنُ التنديدُ بهِ، والكشفُ علناً عن تلكَ المجتمعاتِ التي تسمحُ بوجودِ الفقرِ الشديدِ، أو تتسببُ في وجودِهِ تماماً، مثلُ تلكَ المجتمعاتِ التي تجيزُ التعذيبَ أو القتلَ الجماعيَّ أو تأمرُ بهِ، وفى هذه الحالةِ يجبُ أن يؤولَ جزءٌ من المخزونِ، والتأثرِ العاطفيِّ والانفعاليِّ لدى السياسيين والنشطاءِ ومؤسساتِ المجتمعِ المدنيِّ للقيامِ بالحملاتِ المناهضةِ لانتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ إلى الحملاتِ من أجلِ مكافحةِ الفقرِ في العالمِ، فقائمةُ انتهاكِ حقوقِ الإنسانِ لا تقتصرُ على التعذيبِ والقتلِ والاغتصابِ وغيرِها، بل ستضمُّ أيضاً التخلي عن تقديمِ المساعدةِ للغيرِ، وعدمِ التبرعِ للآخرين.

وقد وصفَ التقريرُ أنَّ الفقراءَ يحيون حياةً خاليةً من الحرياتِ الأساسيةِ كحريةِ التصرفِ، وحريةِ اتخاذِ القرارِ، وهي الحريةُ التي يعتبرُها الأشخاصُ الأكثرُ ثراءً، أمراً بديهياً، وكثيراً ما ينقُصُ هؤلاءِ الفقراءَ الغذاءُ المناسبُ والمأوى والتعليمُ والصحةُ، وهذه الحاجةُ تحولُ دونَ تمكُّنِهِم من ممارسةِ حياةٍ كريمةٍ، مما يجعلُهم في كثيرٍ من الأحيانِ عُرضةً للإصابةِ بالأمراضِ وللهزاتِ الاقتصاديةِ.[٢١]

وعلى هذا، نرى لا مجالَ للحديثِ في ظلِّ الفقرِ عن أيٍّ من حقوقِ الإنسانِ، لذلك يعدُّ الفقرُ والتمييز انتهاكاً لهذهِ الحقوقِ الإنسانيةِ وغيرِها، مثلِ الحقِّ في الحياةِ، والحقِّ في المشاركةِ بالحياةِ السياسيةِ، وحريةِ التعبيرِ ومبدأ عدمِ التمييزِ، فالفقرُ هو السببُ الرئيسُ لانتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ في العالمِ.

---

[٢١] تقرير عن التنمية العالمية ٢٠٠٠/٢٠٠١ (شن هجوم على الفقر)، الطبعة العربية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ٢٠٠١، ص٥٤.

وأخيراً، نؤكدُ أن الحقوق تسيرُ جنباً إلى جنبٍ، وبالتوازي مع الواجباتِ، فإنْ كان لي حقٌّ ما، فإنهُ يقابلُهُ واجبٌ يجبُ أنْ يقومَ بهِ شخصٌ آخرُ، وإن كنتَ ملزماً بأداءِ واجبٍ ما فإن ذلكَ يقابلُهُ حقٌّ لشخصٍ آخرَ، فالحقوقُ المستحقةُ علاقةٌ تتكونُ من ثلاثةِ أبعادٍ: «حقٍّ مستحقٍّ لشخصٍ ما»، « في الحصول على شيءٍ ما»، «من شخصٍ آخرَ»، وعلى ضوءِ هذهِ الخلفيةِ، فإنَّ انتهاكَ حقوقِ الإنسانِ يعني أنَّ شخصاً ما أو جهةً ما، رسميةً أو غيرَ رسميةٍ، لم تنفذْ أحدَ الواجباتِ السلبيةِ أو الإيجابيةِ المرتبطةِ بهذهِ الحقوقِ.[٢٢]

وعليهِ، نجدُ أنَّ الحد من الفقرِ المدقعِ هو قضيةٌ ملحةٌ من قضايا حقوقِ الإنسانِ، والدولُ مُلزمةٌ قانوناً بإعمالِ حقوقِ الإنسانِ للجميعِ، مع إعطاءِ الأولويةِ لأشدِّ الناسِ ضعفاً، بمَنْ فيهِم الذين يعيشون في فقرٍ مدقعٍ، وكذلك من المهمِّ أن تلعبَ الأممُ المتحدةُ دوراً داعماً وحافزاً في تعبئةِ طاقاتِ وموارِدِ جميعِ العاملين في مجالِ التنميةِ – من حكوماتٍ وقطاعٍ خاصٍّ ومجتمعٍ مدنيٍّ ومانحين، وقبلَ كلِّ شيءٍ، من الفقراءِ أنفسِهِم– في الحملةِ التي يشنّونها ضدَّ الفقرِ.

[٢٢] د. محمد أبو حامد، مقالة بعنوان: "الفقر أبشع انتهاك لحقوق الإنسان"، موقع الوطن الالكتروني، ٥ أيار، ٢٠١٦، على الرابط الآتي https://www.elwatannews.com/news/details/72409 تمت زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٩ الساعة ٢ ظهراً

البابُ الأوّلُ

منظور حقوق الانسان ضمن إطار مكافحة الفقر

يجبُ عندَ الحديثِ عن القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ كإطارٍ للتعاملِ مع الفقرِ، تحديدُ، أولاً، العلاقةِ بينَ الفقرِ وحقوقِ الإنسانِ وفقَ ماذكرنا سابقاً في الفصلِ التمهيديّ، فإنَّ الفقرَ ليس فقط نقصَ الدخلِ، بل يسبب ، نقصٌ في الحاجاتِ الجسديةِ والاجتماعيةِ ، مثلِ: العملِ، الصحةِ والتعليمِ والمشاركةِ، وحقوقُ الإنسانِ من جهتِها هي ضماناتٌ عالميةٌ لحمايةِ الجماعاتِ من النشاطاتِ والأفعالِ التي تحدُّ من حرياتِهم الأساسيةِ وكرامتِهم الإنسانيةِ، لذا الفقرُ هو في قلبِ هذا التداخلِ والارتباطِ، لأنه أحياناً نجدُهُ كسببٍ لانتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ من جهةٍ، وأحياناً، كنتيجةٍ لعدمِ ضمانِ أو تحقيقِ جميعِ فئاتِ حقوقِ الإنسانِ هذا من جهةٍ أخرى، لذلك يقصدُ بالقانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ كإطارٍ للتعاملِ مع الفقرِ، هو استغلالُ قواعدُ ونصوصُ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ، وتكاملِ حقوقِ الإنسانِ، من أجل أن تُبنى عليها سياساتٌ ناجحةٌ لمحاربةِ الفقرِ على المستوى الدوليّ والوطنيّ والمحليّ، لأنه إذا ما أُخذَ بعينِ الاعتبارِ الإطارُ المعياريُّ المتعلقُ بحقوقِ الإنسانِ، أمكنَ ضمانُ أنَّ العناصرَ الأساسيةَ لاستراتيجياتِ مكافحةِ الفقرِ كالمساواةِ، المشاركةِ ، والتعليمِ والعملِ والصحةِ، ستنالُ كلَّ الاهتمامِ في هذا الشأنِ، لذا تلعبُ هذه المعاييرُ دوراً رائداً في مجالِ مكافحةِ الفقرِ وتوجيهِ السياساتِ العامةِ التي تمسُّ الأشخاصَ الذين يعيشون في الفقرِ، وما إذا تمَّ الوفاءُ بهذهِ الحقوقِ في إطارِ نظامٍ يضعهُ المجتمعُ، فإنه لمن العسيرِ تصورُ أن يكونَ في هذا المجتمعِ مكانٌ للفقرِ.[٢٣] والإطارُ المعياريُّ لحقوقِ الإنسانِ يشملُ كلاً من الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ، والحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، وتعدُّ هذهِ الحقوقُ ضروريةً للأشخاصِ الذين يعيشون في حالةِ فقرٍ، والتي سنتناولُ دورَها في الحدِّ منهُ في هذا البابِ، ضمنَ الفصلين الآتيين:

---

[٢٣] المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقرير الخبير المستقل أرجون سينقوبتا حول" حقوق الإنسان والفقر المدقع"، الدورة السابعة،٢٠٠٨، ص٩. رقم الوثيقة: A/HRC/7/15

الفصلُ الأولُ: الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ

الفصلُ الثاني: الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

الفصلُ الأوّلُ

الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

تندرجُ الحقوقُ الاقتصاديةُ والاجتماعيةُ والثقافيةُ ضمنَ حقوقِ الإنسانِ التي تعالجُ الأوضاعَ الاجتماعيةَ والاقتصاديةَ الأساسيةَ الضروريةَ للعيشِ بكرامةٍ وحريةٍ، والمتعلقةِ بالعملِ ، والضمانِ الاجتماعيّ، والصحةِ، والتعليمِ، والغذاءِ وغيرِها، وفي عام ١٩٤٨، اعتمدتِ الجمعيةُ العامةُ للأممِ المتحدةِ الإعلانَ العالميَّ لحقوقِ الإنسانِ، وتضمنُ الحقوقَ المدنيةَ والثقافيةَ والاقتصاديةَ والسياسيةَ والاجتماعيةَ الأساسيةَ التي ينبغي أن يتمتعَ بها جميعُ البشرِ، وفي عام ١٩٦٦، وردَ ذكرُ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ بشكلٍ محددٍ تحتَ مسمّى الحقوقِ الإنسانيةِ في العهدِ الدوليّ الخاصّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ الذي يكوّنُ مع الإعلانِ العالميّ لحقوقِ الإنسانِ والعهدِ الدوليّ الخاصّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ ما يُسمى بالقانونِ الدوليّ لحقوقِ الانسانِ، لذلك سنبحثُ في هذا الفصلِ، وضمنَ إطارِ موضوعِ بحثِنا، الحقوقَ الاقتصاديةَ والاجتماعيةَ والثقافيةَ بغيةَ دعمِ الإجراءاتِ الراميةِ إلى الحدِّ من الفقرِ ضمنَ أربعة مباحثَ:

المبحثُ الأولُ: دورُ العملِ بالحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الثاني: دورُ التعليمِ بالحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الثالثُ: دور الغذاءِ بالحد من الفقر

المبحثُ الرابعُ: دورُ الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الأوّلُ

دورُ العملِ بالحدِّ من الفقرِ

يعدُّ الحقُّ في العملِ من أهمِّ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ؛ فهو من الحقوقِ الاقتصاديةِ، لأنهُ يؤمنُ الفردَ مادياً واقتصادياً، ويوفرُ له متطلباتِ معيشتِهِ، فهو الرادعُ الأساسُ، والذي يحمي الفردَ غالبا من العيشِ تحتَ خطِّ الفقرِ، وهو العاملُ الأولُ الذي يلعبُ دوراً في الحدِّ من تلكَ الظاهرةِ ضمنَ المجتمعاتِ الناميةِ، وهو من الحقوقِ الاجتماعيةِ لارتباطِهِ الوثيقِ بالمجتمعِ، ولأنَّ رقيَّ المجتمعِ، وتطورَهُ، ونهوضَهُ مرتهنٌ بممارسةِ هذا الحقِّ.

إن الحقَّ في العملِ يكفلُ عدمَ استبعادِ أيِّ فردٍ من الحياةِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والتي يعاني منها غالبيةُ الفقراءِ والمهمشين اجتماعياً، أمّا نوعُ العملِ الذي يقومُ به الإنسانُ فيعتمدُ على إمكانِ انتفاعِهِ بالمواردِ والتعليمِ والتدريبِ.[٢٤] ولكلِّ فردٍ الحقُّ في العملِ، وهو أساسٌ لإعمالِ حقوقِ الإنسانِ والتمتعِ بحياةٍ كريمةٍ، وهو من أولِ الحقوقِ التي أقرَّتها الشرائعُ والوثائقُ الدوليةُ، الإعلانُ العالميُّ لحقوقِ الإنسانِ (المادة ٢٣)[٢٥] والعهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ لعام ١٩٦٦ (المادة ٦/١)،[٢٦] واتفاقيةُ القضاءِ على جميعِ أشكالِ التمييزِ لعام ١٩٨١ (المادة ١١)،[٢٧] وغيرُها من الاتفاقياتِ والوثائقِ الدوليةِ.

---

[٢٤] سلسلة التثقيف في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الطبعة الأولى، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٠٠٣، ص٢٣.

[٢٥] "لكل شخص "الحق في العمل, وفي حرية اختيار عمله, وفي شروط عمل عادلة ومرضية, وفي الحماية من البطالة, ولجميع الافراد دون أي تمييز, والحق في أجرٍ متساوٍ على العمل المتساوي".

[٢٦] لكلِّ شخصٍ الحقُّ في أن تُتاحَ له إمكانيةُ كسبِ رزقِهِ بعملٍ يختارُه أو يقبلُهُ بحريّةٍ وتقوم باتخاذِ التدابيرِ المناسبةِ لصونِ هذا الحقِّ.

[٢٧] على الدولِ الأعضاءِ اتخاذُ تدابيرَ لمنعِ التمييزِ ضدَّ المرأة وضمانِ حقِّها الفعليِّ في العملِ، مثل: حظرِ الفصل بسببِ الحملِ مع إجازةِ الولادةِ والتمييزِ في الفصلِ من العملِ على أساسِ الحالة الزوجيةِ وتطبيقِ العقوباتِ القانونيةِ على الزوجِ ؛ ومراعاةِ الالتزاماتِ العائليةِ مع مسؤولياتِ العملِ وعلى وجهِ الخصوصِ من خلالِ إنشاءِ وتطويرِ شبكةٍ من مرافقِ رعايةِ الأطفالِ.

فالعملُ، وبوصفهِ حقاً، لا بدَّ لكلِّ إنسانٍ من أن يتمتَّعَ بهذا الحقِّ وبالأخصِّ في المناطقِ المهمشة اقتصادياً، وهو لا يقلُّ أهميةً عن الحقِّ في التعليمِ، والحقِّ في الغذاءِ وغيرِها من الحقوقِ الأساسيةِ للإنسانِ، فضلاً عن دورِ منظمةِ العملِ الدوليةِ التي عملتْ على تعزيزِ فرصِ العمالةِ المنتجةِ، والتي تتناسبُ عكساً مع ظاهرةِ الفقرِ في المجتمعِ، وكلُّ ذلكَ سنقومُ بتناولِهِ بهذا المبحثِ ضمنَ المطالبِ الآتيةِ:

المطلبُ الأولُ: فعاليةُ العمالةِ المنتجةِ والعملِ اللائقِ للحدِّ من الفقرِ.

المطلبُ الثاني: تعزيزُ العمالةِ الريفيةِ للحدِّ من الفقرِ.

المطلبُ الثالثُ: دورُ منظمةِ العملِ الدوليةِ ILO في الحدِّ من الفقرِ.

المطلبُ الأول

فعاليةُ العمالةِ المنتجةِ والعملِ اللائقِ في الحدِّ من الفقرِ

حذَّر تقريرُ المكتب الاقليمي التابع لمنظمة العمل الدولية لعام ٢٠١٦، من أنَّ العجزَ العالميَّ في فرصِ العملِ، وتدهورَ الظروفِ الاقتصاديةِ في عددٍ من المناطقِ يهددُ بإلغاءِ عقودٍ من التقدمِ في مجالِ الحدِّ من الفقرِ، وخلُصَ التقريرُ إلى أنَّ مشكلةَ الفقرِ المستمرِّ لا تُحلُّ بمجردِ تحسينِ الدخلِ، بل يجبُ توفيرُ فرصِ عملٍ أكثرَ وأفضلَ تحقيقاً لهذا الهدفِ، علماً أنَّ التقديراتِ تشيرُ إلى أنَّ نحوَ ثلثِ الناسِ الذين يعانون من فقرٍ مدقعٍ أو معتدلٍ في الاقتصاداتِ الناميةِ لديهِم عملٌ، ولكنَّ وظائفَهم هشّةٌ بطبيعتِها، فهم أحيانًا لا يحصلون على أجرٍ كافٍ، ويتركزون في مهنٍ متدنيةِ المهارات.[٢٨]

وقال غاي رايدر المديرُ العامُّ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ: "من الواضحِ أنَّ هدفَ التنميةِ المستدامةِ المتعلقَ بالقضاءِ على الفقرِ بجميعِ أشكالِه في كلِّ مكانٍ بحلولِ عام ٢٠٣٠ معرضٌ للخطرِ،[٢٩] وإذا كنا جادين بشأنِ تنفيذِ جدولِ أعمالِ ٢٠٣٠، ونريدُ أن نضعَ أخيراً حداً لآفةِ الفقرِ المستمرةِ عبرَ الأجيالِ، ينبغي لنا أن نركزَ على نوعيةِ فرصِ العملِ في الدولِ قاطبة."

---

[٢٨] منظمة العمل الدولية، تقرير صادر عن المكتب الاقليمي للدول العربية: (هدف القضاء على الفقر في جدول أعمال ٢٠٣٠ معرضٌ للخطر دون وجود عملٍ لائق)، بتاريخ: ٢٠١٦/٥/١٨، التقرير متوفر على الرابط التالي:

https://www.ilo.org/beirut/WCMS_481948/lang—ar/index.htm تمت زيارة الموقع ب٢٠٢١/٦/١٢ الساعة ١٢صباحاً.

[٢٩] أهداف التنمية المستدامة والمعروفة رسميًا باسم (جدول أعمال ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة) وهي عبارة عن مجموعة من ١٧ هدفًا وُضعت من قِبل منظمة الأمم المتحدة، وقد ذُكرت هذه الاهداف في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ ، وشملت الاهداف: القضاء على الفقر والجوع وتحسين الصحة والتعليم، وجعل المُدن أكثر استدامة، ومكافحة تغير المناخ، وحماية المحيطات والغابات، والعمل اللائق، والمساواة بين الجنسين، و السلام والعدالة....

لذلك تظهر أهميةَ العملِ المنتجِ في الخروجِ من الفقرِ، لتكونَ العلاقةُ بين البطالةِ والفقرِ هي علاقةٌ طرديةٌ حيث كلما ازدادتِ البطالةُ أصبحتْ درجةُ الفقرِ بالمجتمعِ في ازديادٍ، والعكسُ صحيحٌ، ولكن في الجهةِ المقابلةِ نعلمُ أنه ليس من السهلِ أن نسنَّ قانوناً يجلبُ العمالةَ المنتجةَ بسهولةٍ، ويطردُ الفقرَ، كونها عمليةً طويلةً معقدةً تتطلّبُ من جميعِ عناصرِ المجتمعِ أن تعملَ يداً واحدةً، وللحكوماتِ وأصحابِ العملِ والعمالِ دورٌ فريدٌ وحاسمٌ في وضعِ صيغةٍ إيجابيةٍ تحظى بإجماعِ الرأي، والهيكلُ الثلاثيُّ هو مكمنُ القوةِ في هذا الصددِ على طريقِ الخلاصِ من الفقرِ، وتوفيرِ العملِ اللائقِ للجميعِ، وتحريرِ الناسِ والمجتمعاتِ من قبضةِ الفقرِ العالميّ.[٣٠]

ومؤخراً، لا يمكنُ غضُّ النظرِ عن تأثيرِ الذكاء الصنعي (والذي يشكلُ ثورةً معرفيةً على صعيدِ البشريةِ) على العملِ سواءً أكان ذا تأثيرٍ إيجابيٍّ أو سلبيٍّ، مما يخلقُ حالةَ قلقٍ إزاءَ فقدانِ الوظائفِ والتأثيرِ على دخلِهم، وهذا ما سنتناولُه ضمنَ هذا المطلبِ بعدَ البحثِ بعلاقةِ البطالةِ والفقرِ وآليةِ الحصولِ على العملِ اللائقِ للحدِّ من الفقرِ، خلالَ الأفرعِ الآتيةِ:

الفرعُ الأولُ: العلاقةُ بينَ البطالةِ والفقرِ.

الفرعُ الثاني: آليةُ الحصولِ على العملِ اللائقِ في الحدِّ من الفقرِ.

الفرعُ الثالثُ: مدى تأثيرِ ثورةِ الذكاء الصنعي على العملِ.

الفرعُ الأولُ: العلاقةُ بينَ البطالةِ والفقرِ:

تترافق البطالة مع انعدامِ الدخلِ الفرديّ، وبذلك الفقرِ ، أي هناكَ علاقةٌ وثيقةٌ بين الفقرِ والبطالةِ، فالربطُ بينَ الفقرِ والبطالةِ مؤكدٌ، وفي أغلبِ الأحيانِ يتكلمُ الكثيرون عن هذهِ العلاقةِ، مقتنعين أنَّ إزالةَ البطالةِ ستزيلُ الفقرَ، على الرغمِ من أنَّ هناكَ وجهةَ نظرٍ حولَ تقييمِ الفقرِ في بعضِ البلدانِ تؤكدُ أن مشكلةَ الفقرِ والفقراءِ ليست دائماً مشكلةَ بطالةٍ، وإنما في أغلبِ الأحيانِ هي مشكلةُ انخفاضٍ في الأجورِ بالدرجةِ الأولى، إذ لا يمكنُ الفصلُ بسهولةٍ بينَ

---

[٣٠] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام، التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر، ٢٠١٢، ص٢٠. رقم الوثيقة: A/64/133

البطالةِ وانخفاضِ الأجورِ على مستوى الاقتصادِ الوطنيّ.[٣١] ولكن في الوقت نفسِه، إنَّ الترابطَ العضويَّ بينَ البطالةِ والفقرِ وبأنهما ينبثقان من منشأٍ واحدٍ مشتركٍ صحيحٌ ومؤكدٌ، على الرغمِ من تأثيرِ عاملِ الأجورِ، لذلك لابدَّ من تأكيدِ أنَّ النموَّ الاقتصاديَّ لديهِ القدرةُ غيرُ المباشرةِ للتخفيفِ من حدّةِ الفقرِ وفق الزياداتِ المتزامنةِ في فرصِ العملِ وإنتاجيّةِ العمالةِ.[٣٢]

لذا نرى تأكيداً على أهميةِ تخفيضِ معدلاتِ البطالةِ في الحدِّ من الفقرِ، وهذا ما نجدُهُ في البلدانِ الناميةِ التي تؤكدُ في برامجِها التي تطلقُها للحدِّ من الفقرِ والبطالةِ معاً، الترابطَ الوثيقَ بينَهما، وتؤكدُ إطلاقَ برامجِ تنميةٍ وتمويلِ المشروعاتِ الصغيرةِ وبرامجِ دعمِ التدريبِ والتشغيلِ وإعادةِ التأهيلِ انسجاماً مع متطلباتِ سوقِ العملِ، لكي يتمَّ الحدُّ من ظاهرةِ البطالةِ والتقليلِ من مستوياتِها، ومن ثمَّ دعمُ برامجِ التخلصِ من الفقرِ والحدِّ من معدلاتِهِ، وبذلك، فهناكَ ارتباطٌ وثيقٌ بين البطالةِ والفقرِ، كلٌّ منهما يمكنُ أن يكونَ سبباً ويؤدي إلى الآخرِ، فالبطالةُ بأنواعِها تؤدي دوراً أساسياً– في معظمِ الأحيانِ– في انخفاض الدخلِ أو انعدامِهِ، ثم إلى زيادةِ حدةِ الفقرِ.[٣٣]

الفرعُ الثاني: آليةُ الحصولِ على العملِ اللائقِ للحدِّ من الفقرِ:

وضعتْ منظمةُ العملِ الدوليةُ أجندةً لمجتمعِ العملِ الذي يبحثُ في خلقِ فرصِ العملِ، والحقوقِ في العملِ، والحمايةِ الاجتماعيةِ، مع المساواةِ بينَ الجنسين كهدفٍ شاملٍ، والعملُ اللائقُ والمنتجُ بالنسبةِ للفقراءِ هو الطريقةُ الرئيسةُ والوحيدةُ في كثيرٍ من الأحيانِ للخروجِ من الفقرِ والابتعادِ عنهُ، يُضافُ إلى ذلك، تعتمدُ قدرةُ الفقراءِ على الحصولِ على عملٍ لائقٍ على علاقاتِ الاستحقاقِ في أيّ مجتمعٍ، بالنسبةِ لشخصٍ فقيرٍ، يعتمدُ الحصولُ على عملٍ

---

[٣١] حسين شخاترة ، البطالة والفقر، واقع وتحديات: الأردن، المغرب، مصر، مؤسسة عبد الحميد شومان، ط ١، الأردن، ٢٠٠٠، ص٦٦.

[32] Muscat, Robert ,The Fifth Tiger: A Study of Thai Development. Armonk, NY,2008,p.134.

[٣٣] د. عبد الله عطوي، السكان والتنمية البشرية، دار النهضة العربية، ط١، بيروت، ٢٠٠٤، ص٢.

لائقٍ على ماذا يمتلكُ؟ وما هي إمكانياتُ التبادلِ التي يتمُّ تقديمُها (غالبًا ما تكون قليلةً جدًا) ؟ ، لذا فإنَّ الحدَّ من الفقرِ يتعلقُ بزيادةِ الهباتِ للفقراءِ ومستحقاتِهم.[٣٤]

تحتاجُ الحكوماتُ والشركاتُ وأصحابُ العملِ ومنظماتُ العمالِ من أجلِ تحقيقِ الحصولِ على العملِ اللائقِ إلى جعلِ هذا الأمرِ ذا أولويةٍ سياسيةٍ، لذلكَ كانَ هناكَ إلحاحٌ متزايدٌ بين صانعي السياساتِ الدوليين، ولا سيما في أعقابِ الأزمةِ الماليةِ والاقتصاديةِ العالميةِ لعام ٢٠٠٨، لتوفيرِ وظائفِ عملٍ جيدةٍ ومنتجةٍ إلى جانبِ الحمايةِ الاجتماعيةِ واحترامِ الحقوقِ في العملِ لتحقيقِ نموٍّ اقتصاديٍّ مستدامٍ وشاملٍ، والحد من الفقرِ، ومن خلالَ قرار الجمعيةِ العامةِ للأممِ المتحدةِ في سبتمبر ٢٠١٥، أصبحَ العملُ اللائقُ أحدَ أهدافِ خطةِ التنميةِ المستدامةِ لعام ٢٠٣٠ الجديدةِ ، ودعا فيها إلى تعزيزِ النموِّ الاقتصاديِّ المستدامِ والشاملِ من خلالِ العمالةِ الكاملةِ والمنتجةِ والعملِ اللائقِ، وسيكون مجالًا رئيسًا لإشراكِ منظمةِ العملِ الدوليةِ، [٣٥] التي قدمتْ توصياتٍ لمعالجةِ العوائقِ البنيويةِ التي تحولُ دونَ توفيرِ فرصِ عملٍ نوعيةٍ وما يرافقُها من خفضِ معدلاتِ الفقرِ، ضمنَ تقريرِها الصادرِ عن المكتبِ الإقليميِّ للدولِ العربيةِ عام ٢٠١٦، من أهمِّها:

أولاً: معالجةُ مشكلةِ انخفاضِ الإنتاجيةِ: عندما يكونُ النموُّ الاقتصاديُّ ضيّقَ القاعدةِ، تكونُ الإنتاجيةُ ضعيفةً، مما يجعلُ معدلاتِ الفقرِ مرتفعةً على الدوامِ بسببِ صعوبةِ الحصولِ على العملِ المنتجِ، لذلك تعالجُ قضيةُ انخفاضِ الإنتاجيةِ من خلالِ، تحفيزِ المنشآتِ المستدامةِ وتسهيلِ الانتقالِ من المنشآتِ وعقودِ العملِ غيرِ المنظَّمةِ إلى تلكَ المنظَّمةِ، الاستثمارِ في مجالِ المهاراتِ والقطاعاتِ المتخلفةِ، وخصوصاً الزراعةِ والاقتصاداتِ الريفيةِ غيرِ الزراعيةِ.

---

(34) ILO (International Labour Office), Decent Work and Poverty Reduction Strategies (PRS); A refernce manual for ILO staff and constituent,2005, p.2.

(35) R. Islam: Employment-poverty linkages: Issues and experiences, 2002, p.57.

ثانياً: تعزيزُ الحقوقِ في العملِ، وتمكينُ منظماتِ أصحابِ العملِ والعمالِ من الوصولِ إلى الفقراءِ: يجبُ تمكينُ الأفرادِ من رفضِ أشكالِ العملِ غيرِ المقبولِ، وأرضياتِ الحمايةِ الاجتماعيةِ، كما يجبُ أن يغدو الفقراءُ والضعفاءُ قادرين على إيصالِ صوتِهم كي يتمكنوا من التأثيرِ في السياساتِ العماليةِ الوطنيةِ.

ثالثاً: تعزيزُ الموارِدِ، وحملُ الأغنياءِ على إدراكِ مسؤولياتِهم: لما كان كثيرٌ من أدواتِ السياساتِ المحددةِ يستدعي إعادةَ توجيهِ أولوياتِ السياساتِ والأموالِ العامةِ، فينبغي تأمينُ قاعدةٍ ضريبيةٍ تصاعديةٍ، وجدولِ ضرائبٍ عادلةٍ لكلٍّ من المنشآتِ الكبيرةِ والصغيرةِ من أجلِ توفيرِ التمويلِ مع تحسينِ الحوافزِ، ويمكن أن تغدو تلكَ طريقةً فعالةً لجعلِ الأغنياءِ يدركون أنَّ التفاوتَ المستمرَّ في توزيعِ الثروةِ والدخلِ يعيقُ إحرازَ مزيدٍ من التقدمِ في مجالِ الحدِّ من الفقرِ.[٣٦]

لذلك، وبرأيي الشخصيّ، فإنَّ تعزيزَ العمالةِ المنتجةِ يتمُّ من خلالِ خلقِ بيئةٍ مؤسسيةٍ واقتصاديةٍ مستدامةٍ بحيثُ يمكنُ فيها للأفرادِ أن يطوروا ويحدثوا القدراتِ والمهاراتِ الضروريةَ التي يحتاجونها، لتمكينِهم من أن يكونوا مستخدمين على نحوٍ منتجٍ من أجلِ تحقيقِ تكاملِهم الذاتيّ، وتوفيرِ الرفاهِ العامّ؛ وتكون فيها جميعُ المنشآتِ، العامةِ أو الخاصةِ، مستدامةً للتمكينِ من تحقيقِ النموّ، وتوليدِ المزيدِ من فرصِ وآفاقِ العمالةِ والدخلِ للجميعِ، ويمكنُ فيها للمجتمعاتِ أن تحقّقَ أهدافَها المتعلقةَ بالتنميةِ الاقتصاديةِ، ومستوياتِ المعيشةِ الجيدةِ والتقدمِ الاجتماعيّ.

الفرع الثالثُ: مدى تأثيرِ ثورةِ الذكاء الصنعي على سوقِ العملِ:

الذكاءُ الصنعي هو لفظٌ يمثلُ مجموعةً من التكنولوجياتِ التي تسعى لأداءِ المهامّ المرتبطةِ بالذكاءِ البشريّ عادةً، ويرجعُ لـJohn McKarthy الفضلُ في صياغةِ مصطلحِ الذكاءِ الصنعي Artificial Intelligence في عام ١٩٥٥، حيث فسّرَهُ كعلمٍ، وهندسةِ عملِ الآلاتِ الذكية.[٣٧]

---

[٣٦] منظمة العمل الدولية، تقرير صادر عن المكتب الاقليمي للدول العربية، مرجع سابق.

[٣٧] محمد الهادي، مقالة بعنوان: تأثير الذكاء الاصطناعي وآثاره على العمل والوظائف، مجلة الجمعية المصرية لنظم المعلومات وتكنولوجيات الحاسبات، المجلد ٢٤، العدد ٢٤، ٢٠٢١، ص١٤- ٣٢.

يعيشُ العالمُ بأسرِهِ مرحلةَ الثورةِ الصناعيةِ الرابعةِ، والتي يقعُ في مركزِها تطبيقاتُ الذكاء الصنعي، والحاسباتِ الآليةِ فائقةِ السرعةِ، والبياناتِ الضخمةِ والروبوتاتِ، والتي تؤثرُ، بدورِها، على كافةِ مجالاتِ الحياةِ اليوميةِ للإنسانِ المعاصرِ، فردًا أو جماعةً أو حكومةً أو مؤسسةً إقليميةً أو دوليةً، وهذا التغلغلُ لمنتجاتِ تلكَ الثورةِ الصناعيةِ في حياةِ البشريةِ، وإن أمدَّها بفرصٍ إيجابيةٍ لتحقيقِ الأهدافِ التنمويةِ وتحسينِ حياةِ البشريةِ، خاصةً في الحد من الفقرِ، والتمييزِ، والصحةِ، إلا أنها تُواجَهُ بالكثيرِ من الآثارِ السلبيةِ وخصوصاً في قطاعِ العملِ، وفقدانِ الوظائفِ، واستبدالِ اليدِ البشريةِ بالروبوتاتِ والتكنولوجيا الرقميةِ.[٣٨]

أولاً: الآثارُ السلبيةُ للذكاءِ الصنعي على سوقِ العملِ والوظائفِ:

لا شكَّ في أنَّهُ سيكونُ للذكاءِ الصنعي تأثيرٌ كبيرٌ على سوقِ العملِ، ومن المرجَّحِ أن يستمرَّ هذا التأثيرُ في المستقبلِ القريبِ قبلَ البعيدِ، حيثُ سيتمُّ أتمتةَ بعضِ الوظائفِ أو إلغاءِ بعضِها بالتمامِ، ويمكنُ للآلاتِ والبرامجِ التي تعملُ بالذكاء الصنعي أداءُ المهامِّ الروتينيةِ والمتكررةِ بسرعةٍ ودقةٍ أكبَرَ من البشرِ، وقد يؤدي هذا طبعاً إلى إلغاءِ الوظائفِ في بعضِ الصناعاتِ مثلِ السياراتِ والنقلِ والخدماتِ.

حذَّرتِ النائبةُ الأولى لمديرِ عامِ صندوقِ النقدِ الدوليّ، غيتا غوبيناث، من مخاطرِ حدوثِ اضطراباتٍ كبيرةٍ في أسواقِ العملِ ناجمةً عن الذكاء الصنعي، فإذا حلَّتِ الآلاتُ والروبوتاتُ محلَّ الكثيرِ من الأشخاصِ، فستصبحُ ملايينُ الوظائفِ خارجَ سوقِ العملِ، وبذلك سيتعرضون لخطرِ الفقرِ، والسببُ في ذلكَ يعودُ إلى المنافسةِ الشديدةِ بينَ الشركاتِ، التي تبحثُ عن زيادةِ الإنتاجيةِ وخفضِ التكاليفِ، ورفعِ القيمةِ السوقيةِ لها.

وعليه ؛ إذا تمَّ الانتقالُ إلى الآلة بدلاً عن الانسان ، فإننا نهمّشُ الاخير، ونخلقُ وضعيةً خطيرةً جداً، خصوصاً إذا لم تكنْ هناكَ مواكبةٌ بالنسبةِ للبنى التحتيةِ الاقتصاديةِ والمجتمعيةِ، ومثالٌ على ذلكَ: عندما تمَّ الاستغناءُ

---

[٣٨] عبده حقي، مقالة بعنوان: تأثير الذكاء الاصطناعي على سوق العمل، على الموقع الالكتروني: ديوان العرب، ٧ أيار، ٢٠٢٣، على الرابط التالي: https://www.diwanalarab.com/ تمت زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢ الساعة ٨ مساءاً.

عن الدوابِّ مقابل الجراراتِ والعرباتِ، كان الإنسانُ هو مَنْ يقودُها، ولكن حينما يتمُّ الاستغناءُ عن الإنسانِ، فأصبحنا بحالةِ تهميشٍ وليست حالةَ تطويرٍ.

والدولُ الناميةُ التي تمتلكُ بنًى تحتيةً ضعيفةً، لن تصمدَ أمامَ هذا الزخمِ العلميِّ، على عكسِ الدولِ المتقدمةِ، وقد تزدادُ بعضُ الدولِ فقراً، وتزدادُ أخرى غنًى.

وأبرزُ المهنِ المستهدفةِ: هي المبرمجين، ومحللي البياناتِ، ومحللي السوقِ، ومصمّمي التطبيقاتِ والغرافكس، ووظائفِ التسويقِ الإلكترونيِّ، وصناعةِ المحتوى والإعلانِ والكتابةِ الفنيةِ والصحافةِ.[٣٩]

ثانياً: الآثارُ الإيجابيةُ للذكاءِ الصنعي على سوقِ العملِ والوظائفِ:

قد تسببُ الآلاتُ بالاستغناءِ عن الكثيرِ من العاملين، لكنَّ الفرصَ ستتوفرُ مجدداً في سوقِ العملِ لمَنْ تأقلموا مع التطورِ الحاصلِ، وتمَّ تأهيلُهم لذلكَ، خلالَ مدةٍ تتراوح بين ١٠ و١٥ سنةً.

فإنهُ، ومن خلالِ انتشارِ الذكاء الصنعي، سيتمُّ خلقُ فرصِ عملٍ جديدةٍ في مجالاتِ مثل علومِ البياناتِ، والتعلمِ الآليِّ وغيرِهما، وتتطلبُ هذهِ الوظائفُ مهاراتٍ مطلوبةً بشدةٍ، ويمكنُ أن توفرَ لأصحابِها رواتبَ عاليةً، وبذلك، سيحتاجُ العمالُ إلى اكتسابِ مهاراتٍ جديدةٍ ليظلوا قادرين على المنافسةِ في سوقِ العملِ، وستصبحُ برامجُ إعادةِ تأهيلِ المهاراتِ وصقلِها، ذاتَ أهميةٍ متزايدةٍ للعمالِ، ليظلوا جاهزين للتوظيفِ.

وبذلك ، فإنَّ هناك خطراً كبيراً من الذكاء الصنعي على العاملين غيرِ القادرين على التأقلمِ معَه، والموظفُ المستقلُّ بتفكيرِهِ يمكنُهُ الدخولُ إلى هذا العالمِ، والعكسُ صحيحٌ، وهذا التطورُ التكنولوجيُّ بحاجةٍ لأفرادٍ لديهِم القدرةُ على التأقلمِ السريعِ.

---

[٣٩] أحمد عقل، مقالة الكترونية بعنوان: "خطر كبير – الذكاء الاصطناعي يهدد ملايين الوظائف والحل انساني "، ٦ يونيو، ٢٠٢٣، على الرابط التالي: https://www.alhurra.com/business/ تمت زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٢ الساعة ١٠ صباحاً.

كما أنه سيكون تأثيرُ الذكاء الصنعي على سوقِ العملِ إيجابيًا في المدى الطويلِ، مع إمكانيةِ زيادةِ الإنتاجيةِ، والابتكارِ، والنموِّ الاقتصاديّ، ويمكنُهُ أيضًا أن يساعدَ الشركاتِ على اتخاذِ قراراتٍ أفضلَ، وخفضِ التكاليفِ، وتحسينِ تجاربِ العملاءِ، مما قد يؤدي إلى زيادةِ الأرباحِ.[٤٠]

ثالثاً: آليةُ الحلولِ المبتكرةِ في سبيلِ مواجهةِ آثارِ الذكاء الصنعي على سوقِ العملِ:

يجبُ على المشرّعين في الدولِ أن يتدخلوا لضبطِ مسألةِ الذكاء الصنعي عن طريقِ تشريعاتِ صارمةٍ للتحكمِ بهِ، كما يجبُ على الحكوماتِ والمؤسساتِ، وصانعي السياساتِ بسرعةِ التحركِ على جميعِ الجبهاتِ، ليس فقط من حيثُ التنظيمِ، لكن أيضاً من حيثُ الاستعدادِ لاضطراباتٍ كبيرةٍ ربّما في أسواقِ العملِ.

فيجبُ تأسيسُ ورشِ تدريبٍ شاملةٍ للتحولِ إلى الذكاء الصنعي، لإنقاذِ العمالةِ والموظفين، عبرَ تغييرِ عقليتِهم وطرقِ تفكيرِهم، ويجبُ أن يكونَ هدفُ هذهِ الورشِ تحقيقَ تحولٍ في طبيعةِ العمالةِ، فيجبُ:

تطويرُ تطبيقاتِ الذكاء الصنعي، وبقاءُ استخدامِها العمليّ من قبلِ مطوّري البرمجياتِ والمهندسين وعلماءِ البياناتِ ذوي المهاراتِ.

رصدُ استخدامِ تكنولوجياتِ الذكاء الصنعي، وترخيصُ استخدامِها في حالاتٍ دقيقةٍ من قبلِ مختصين، وهذا الأمرُ يحتاجُ وقتاً طويلاً لينعكسَ على سوقِ العملِ، وخلالَ هذهِ الفترةِ هناكَ مخاطرُ وآلامٌ، وقد يفقدُ كثيرون وظائفَهم، لكنَّ هذا هو الحلُّ الوحيدُ لجعلِ الموظفين متأقلمين مع التغيراتِ الحاصلةِ.[٤١]

---

[٤٠] عبده حقي، مقالة بعنوان: تأثير الذكاء الاصطناعي على سوق العمل، على الموقع الالكتروني: ديوان العرب، ٧ أيار، ٢٠٢٣، على الرابط التالي: https://www.diwanalarab.com/ تمت زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢ الساعة ٨ مساءاً.

[٤١] الأمم المتحدة، الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تطوير استراتيجية للذكاء الاصطناعي، ٢٠٢٠، ص١٤

رمز الوثيقة: E/ESCWA/CL4.SIT/2020/TP.8

المطلبُ الثاني

تعزيزُ العمالةِ الريفيةِ للحدِّ من الفقرِ

تعهَّدَ المجتمعُ الدوليُّ منذُ مؤتمرِ قمةِ الألفيةِ للأممِ المتحدةِ المنعقِدِ سنة ٢٠٠٠، بتخفيفِ حدةِ الفقرِ والجوعِ، ويعدُّ تعزيزُ العملِ في المناطقِ الريفية أمراً رئيساً لبلوغِ هذهِ الأهدافِ، لأنَّ ثلاثةَ أرباعِ فقراءِ العالمِ في المناطقِ الريفيةِ، وتشكلُ الزراعةُ مصدرَ قوتِهِم في الغالبِ، فإنَّ تحسينَ سُبُلِ عيشِ سكانِ الأريافِ ومستواهِم المعيشيِّ عبرَ تعزيزِ فرصِ العمالةِ المنتجةِ، من شأنِهِ أن يشكلَ إسهاماً كبيراً في الجهودِ الدوليةِ المبذولةِ لخفضِ نسبةِ الفقرِ إلى النصفِ.[٤٢]

لذلكَ سنبحثُ في هذا المطلبِ عن أهميةِ العمالةِ الريفيةِ ضمنَ إطارِ بحثِنا بالحدِّ من الفقرِ والآلياتِ التي تعملُ على تعزيزِ هذه العمالةِ، ضمنَ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: دورُ وأهميةُ تعزيزِ العمالةِ الريفيةِ في الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الثاني: آلياتُ تعزيزِ العمالةِ الريفيةِ في الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الأولُ: دورُ وأهميةُ تعزيزِ العمالةِ الريفيةِ في الحدِّ من الفقرِ:

تمهّدُ العمالةُ المنتجةُ الطريقَ للخروجِ من الفقرِ، وفي المناطقِ الريفيةِ، يكونُ التحدي كبيراً بسببِ العديدِ من مواطنِ العجزِ في العملِ اللائقِ، التي يواجهُها العاملون الريفيون، وهي تشملُ الأجورَ المتدنيةَ، والوظائفَ ذاتَ النوعيةِ السيئةِ غيرِ المعترفِ بها وغيرِ المحميةِ في القانونِ، وغيابَ الحقوقِ في العملِ والحمايةِ الاجتماعيةِ غيرِ الملائمةِ، لذلك تحسينُ سيرِ أسواقِ العملِ الريفيةِ يبقى تحدياً رئيساً.[٤٣]

---

[٤٢] الصندوق الدولي للتنمية الزراعية: تقرير الفقر الريفي: تحديات القضاء على الفقر والجوع، روما، ٢٠٠١، ص٤٨.

[٤٣] منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، النهوض بالنمو لصالح الفقراء: الزراعة، باريس، ٢٠٠٦، ص٧٧.

تتسمُ أهميةُ وضعِ وتنفيذِ استراتيجياتٍ للحدِّ من الفقرِ من خلالِ زيادةِ فرصِ العمالةِ المنتجةِ في المناطقِ الريفيةِ بأنَّ حوالي ٧٥% من فقراءِ العالمِ يعيشون في المناطقِ الريفيةِ، وفي معظمِ البلدانِ الناميةِ يكونُ احتمالُ المعاناةِ من الفقرِ ومن قسوتِهِ أكبَر في المناطقِ الريفيةِ منهُ في المناطقِ الحضريةِ. (٤٤)

يمكن تحقيق الحدَّ من الفقرِ بطريقةٍ سريعةٍ في البلدانِ الناميةِ من خلالِ التنميةِ الزراعيةِ التي تتطلّبُ تعزيزاً للعمالةِ الريفيةِ، ويعودُ ذلكَ إلى أنّ زيادةَ الناتجِ الزراعيّ للفردِ الواحدِ يميلُ إلى التأثيرِ إيجابياً على مدخولِ أشدِّ الناسِ فقراً، مما يجعلُ التنميةَ الزراعيةَ والعمالةَ الريفيةَ أساسيتين للنموِّ المواتي للفقراءِ، وكان النموُّ الزراعيُّ القويُّ سمةً اتسمتْ به البلدانُ التي توصّلتْ بنجاحٍ إلى الحدِّ من الفقرِ، مثلُ مناطقَ في آسيا لعبتْ فيها التحسيناتُ التي شهدتْها الإنتاجيةُ الزراعيةُ دوراً مهماً في مكافحةِ الفقرِ. (٤٥)

الفرعُ الثاني: آلياتُ تعزيزِ العمالةِ الريفيةِ في الحدِّ من الفقرِ:

يزدادُ الفقرُ انتشاراً وعمقاً وحدّةً في المناطقِ الريفيةِ التي تكون نائيةً، أي بعيدةً عن مراكزِ الأنشطةِ الاقتصاديةِ والسياسيةِ لا من حيثُ المسافةُ فحسبُ، بل أيضاً من حيثُ الوقتُ اللازمُ للوصولِ إليها ؛ وضعيفةَ الاندماجِ، أي غيرَ موصولةٍ جيداً من حيثُ الهياكلُ الأساسيةُ للاتصالاتِ والأسواقِ، لذلك لابدَّ من اتباعِ بعضِ الآلياتِ التي تعملُ على تعزيزِ العملِ الريفيّ للحدِّ من الفقرِ، ومنها:

---

(٤٤) معتز سلامة: الآليات الاجتماعية لنشوء الفقر ومعدلاته في الدول العربية، الفقر في الوطن العربي، تحرير أحمد السيد النجار، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ٢٠٠٥، ص١٠.

(45) World Bank: World Development Report, and FAO: Roles of Agriculture Project (ROA), 2008: www.fao.org/es/esa/roa.

أولاً: تعزيزُ القطاعِ الزراعيّ للحدّ من الفقرِ:

تشكلُ الزراعةُ في البلدانِ منخفضةِ الدخلِ حصةً كبيرةً من الناتجِ المحليّ الإجماليّ، فأعدادٌ كبيرةٌ من الفقراءِ تعتمدُ بشكلٍ مباشرٍ أو غيرِ مباشرٍ على الزراعةِ لكسبِ سبلِ عيشِها، ويخففُ النموُّ الزراعيُّ من وطأةِ الفقرِ من خلالِ زيادةِ المداخيلِ والعمالةِ وتخفيضِ أسعارِ الموادِّ الغذائيةِ، ولطالما كان النموُّ الزراعيُّ بادرةَ النموِّ الصناعيّ في أوروبا.

يستخدمُ قطاعُ الزراعةِ ما يفوقُ مليارَ شخصٍ، فهو إذن مصدرُ العمالةِ الثاني بعدَ قطاعِ الخدماتِ عبرَ العالمِ، حيثُ أكدَ تقريرٌ لمنظمةِ الأغذيةِ والزراعةِ للأممِ المتحدةِ عام ٢٠٠٧، يعيشُ في آسيا أكثرُ من ٧٠٠ مليون عاملٍ زارعيٍّ، وبذلكَ تستأثرُ آسيا بأكثرَ من ٧٠ في المئةِ من المجموعِ العالميّ، فيما يوجدُ ١٩٢ مليون عاملٍ زارعيٍّ في أفريقيا جنوبَ الصحراءِ أي ما يقاربُ ٢٠ في المئةِ من المجموعِ العالميّ، وفي الصينِ والهندِ يشتغلُ ٢٧٦ مليون شخصٍ على التوالي في القطاعِ الزراعيّ.[٤٦]

يتمُّ تحسينُ إنتاجيةِ اليدِ العاملةِ في القطاعِ الزراعيّ من خلالِ الارتقاءِ بمهاراتِ العمالِ، وتحسينِ إنتاجيةِ الأراضي عبرَ تحسينِ الريّ، وخصوبةِ التربةِ، وتحسينِ أنواعِ البذارِ، والعلاقةُ بينَ اليدِ العاملةِ وإنتاجيةِ الأراضي علاقةٌ حاسمةٌ، وتختلفُ باختلافِ عوامل مثلِ الموارِدِ الطبيعيةِ ونوعِ النظامِ الزراعيّ والموقعِ الجغرافيّ ومستوياتِ التنميةِ الاقتصاديةِ، يُضافُ إلى ذلكَ، التعليمُ الزراعيُّ ليواكبَ التطوراتِ الحديثةَ في المجالاتِ الزراعيةِ، وتخريجُ قوةِ عملٍ قادرةٍ على تطبيقِ الطرقِ الحديثةِ في مجالِ الإنتاجِ الزراعيّ، وتحمُّلُ الدولةِ تكلفةَ تدريبِ المزارعين على المجالاتِ الفنيةِ الحديثةِ في المجالِ الزراعيّ، وتشجيعُ الاستثمارِ في القطاعِ الزراعيّ من خلالِ إعفاءِ مستلزماتِ الإنتاجِ الزراعيّ من الضريبةِ الجمركيةِ في حالةِ الاستيرادِ من الخارجِ.[٤٧]

---

(46) Anriquez and K. Stamoulis: Rural development and poverty reduction: Is agriculture still the key? ESA Working Paper No. 07-02 (Rome, FAO, June 2007).

(٤٧) مؤتمر العمل الدولي، التقرير السادس، سياسات العمالة من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠،ص٣٣.

ثانياً: الحدُّ من المخاطرِ المهنيةِ:

يتميزُ العملُ الريفيُّ، من حيثُ الوفياتُ والإصاباتُ والاعتلالُ الصحيُّ المتصلُ بالعملِ، بأنه إحدى المهنِ الثلاثِ الأكثرِ خطورةً، فالعملُ شاقٌّ، وساعاتُ العملِ طويلةٌ، والعمالُ وأسرُهم يتعرضون لطائفةٍ كبيرةٍ من المخاطرِ، منها الأدواتُ والمعداتُ غيرُ الآمنةِ، والمصمَّمةُ بشكلٍ رديءٍ، والموادُّ الكيميائيةُ السامةُ، والأمراضُ الحيوانيةُ والنباتيةُ. تقدرُ منظمةُ العملِ الدوليةُ بأن العديد من العمالِ الزراعيين يموتون سنوياً، فضلاً عن الجروحِ الخطيرةِ في حوادثِ مكانِ العملِ المتصلةِ بالآلاتِ الزراعيةِ ومبيداتِ الحشراتِ وغيرِها من المواد الكيميائيةِ الزراعيةِ، وفي البلدانِ الناميةِ خصوصاً، يزدادُ التعرضُ للإصاباتِ الخطيرةِ من جراءِ عدمِ حصولِ العمالِ الزراعيين على المعلوماتِ المتعلقةِ بممارساتِ العملِ المأمونِ وعدمِ وجودِ نُظُمِ السلامةِ لمنعِ التداعياتِ البيئيةِ، لذلك تكتسبُ اتفاقيةُ السلامةِ والصحةِ في الزراعةِ لعام ٢٠٠١ رقم ١٨٤، والتوصيةُ رقم ١٩٢ المصاحبةُ لها، أهميةً خاصةً لأنهما تضمنان رسمياً، لأولِ مرةٍ في القانونِ الدوليِّ، للعمالِ الزراعيين نفسَ الحقوقِ والحمايةِ التي تتمتع بها فئاتُ العمالِ الأخرى فيما يتعلقُ بصحتِهم وسلامتِهم.

ثالثاً: اجتذابُ الاستثمارِ العامِّ المواتي للعمالةِ إلى المناطقِ الريفيةِ:

تملكُ منظمةُ العملِ الدوليةُ طائفةً عريضةً من الخبراتِ في دعمِ برامجِ التنميةِ الريفيةِ، وفي مشاريعِ الوصولِ المتكاملِ للمجتمعِ الريفيِّ، التي تدعمُ الاستراتيجياتِ الحكوميةَ، لجعلِ الأسواقِ الريفيةِ تسيرُ بطريقةٍ أفضلَ، ولإيجادِ فرصِ عملٍ في المناطقِ الريفيةِ، ومن الحيويِّ الاستثمارُ في الهياكلِ الأساسيةِ الماديةِ، من خلالِ الشراكةِ بين القطاعين العامِّ والخاصِّ عند الاقتضاءِ، التي يمكنُ أن تدعمَ الإنتاجيةَ الزراعيةَ مباشرةً، وأن تنفَّذَ بواسطةِ استخدامِ الأساليبِ القائمةِ على اليدِ العاملةِ، ومن هذه الهياكلِ، طرقُ المواصلاتِ الفرعيةُ، والريُّ، واستصلاحُ الأراضي، والحدُّ من انجرافِ التربةِ، والسدودُ الأرضيةُ الصغيرةُ لحبسِ المياهِ وإعادةِ التحريجِ.[٤٨]

---

[٤٨] مؤتمر العمل الدولي، التقرير الرابع، تعزيز العمالة الريفية للحد من الفقر، الدورة ٩٧، جنيف، ٢٠٠٨،ص٨٨.

المطلبُ الثالثُ

دورُ منظمةِ العملِ الدوليةِ ILO في الحدّ من الفقرِ:

وضعَ إعلانُ فيلادلفيا في عام ١٩٤٤، الأساسَ المنطقيَّ الواضحَ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ، للانخراطِ في مكافحةِ الفقرِ بجميعِ أشكالِهِ في جميعِ البلدانِ، ومنذُ ذلكَ الحينِ، تُرجِمَ هذا الالتزامُ إلى بحوثٍ وجمعِ بياناتٍ، ووضعِ معاييرَ، وبرامجَ دوليةٍ فنيةٍ ملموسةٍ للقضاءِ على الفقرِ في البلدانِ الفقيرةِ والغنيةِ على حدٍّ سواء، وارتكزَ عملُ منظمةِ العملِ الدوليةِ في مجالِ الحدِّ من الفقرِ بشكلٍ أساسٍ على العمالةِ الكاملةِ والعملِ اللائقِ .[٤٩]

لذلكَ، سنبحثُ خلالَ هذا المطلبِ، بشكلٍ أدقَّ، باستراتيجيةِ منظمةِ العملِ الدوليةِ في الحدِّ من الفقرِ، فضلاً عن برامجَ (تابعةٍ لها)، والتي تركزُ على نوعيةِ العملِ، وتنميةِ العمالةِ عبرَ استثماراتٍ منتجةٍ في سبيلِ الحد من الفقرِ، ضمنَ الفرعين التاليين:

الفرعُ الأولُ: استراتيجيةُ الحدِّ من الفقرِ في إطارِ منظمةِ العملِ الدولية

الفرعُ الثاني: دورُ البرامجِ الدوليةِ التابعةِ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ في الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الأولُ: استراتيجيةُ الحدّ من الفقرِ في إطارِ منظمةِ العملِ الدوليةِ:

تتمثلُ الرؤيةُ الشاملةُ لدعمِ منظمةِ العملِ الدوليةِ لاستراتيجياتِ الحدِّ من الفقرِ في تطويرِ وتعزيزِ أُطُرِ سياساتٍ متماسكةٍ ومتكاملةٍ للربطِ بينَ أجندةِ الفقرِ والعملِ اللائقِ على المستوى الوطنيّ،[٥٠] وفي عام ٢٠٠٢ تأسَّسَ ما يُسمّى: اللجنةُ الاستشاريةُ لأوراقِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ التابعةِ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ، حيثُ توفرُ اللجنةُ منتدًى لتبادلِ الأفكارِ والخبراتِ بينَ الموظفين، وهدفُها هو تعزيزُ نهجٍ متماسكٍ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ للمشاركةِ بفعاليةٍ في

---

[٤٩] محسن عوض، علاء شلبي، دليل التمكين القانوني للفقراء، المنظمة العربية لحقوق الانسان، الطبعة الأولى، ٢٠١٣،ص٧٦.

[50] Berger, S; Harasty, World and regional employment prospects: Halving the world's working poor by 2010, in Global Employment Trends (Geneva: International Labour Organization),2012,p.22.

عمليةِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ، من خلالِ ربطِ أهدافِ العملِ اللائقِ بالحدِّ من الفقرِ.[٥١] وبحلولِ عام ٢٠٠٧، كانت منظمةُ العملِ الدوليةُ تقدمُ الدعمَ لاستراتيجياتِ الحدِّ من الفقرِ في أكثرَ من ٣٥ دولةً في جميعِ المناطقِ والبلدانِ، ومن أهمِّ مشاركاتِها الناجحةِ:

أولاً: استراتيجيةُ منظمةِ العملِ الدوليةِ بالحدِّ من الفقرِ في غانا:

شاركتْ منظمةُ العملِ الدوليةُ منذُ عام ٢٠٠٢ في عمليةِ استراتيجيةِ غانا للحدِّ من الفقرِ (GPRS)، والتي أصبحتْ جزءًا من برنامجِ غانا التجريبيّ للعملِ اللائقِ (DWPP)، لدعمِ المكوناتِ من أجلِ ضمانِ أن العديدَ من القضايا المتعلقةِ بالتوظيفِ والعملِ تعالجُ بشكلٍ أفضلَ، وشاركتِ الهيئاتُ المكونةُ (من العمالِ، وأصحابِ العملِ، والمؤسساتِ والمنظماتِ والنقاباتِ واتحادِ العمالِ) في مراجعةِ GPRS على أساسِ إجماعٍ ثلاثيٍّ، استندتْ فيها الهيئاتُ المكونةُ إلى التحليلِ، ووضعِ السياساتِ التي شاركوا فيها كجزءٍ من DWPP، مثال على ذلكَ هو: العملُ الذي قامَ بهِ أربابُ العملِ في غانا والكونغرس النقابيّ بشأنِ زيادةِ الإنتاجيةِ وتوزيعِ الفوائدِ من خلالِ الأجورِ والدخلِ المرتبطِ بالعملِ كعاملِ رئيسٍ للحدِّ من الفقرِ بشكلٍ فعّالٍ، حيثُ قرّرَ العمالُ وأربابُ العملِ، العملَ معاً لتحسينِ الإنتاجيةِ على مستوى الشراكةِ الوطنيةِ، وسعتْ إلى ربطِ ذلكَ بسياسةٍ مناسبةٍ للأجورِ والدخولِ، ثم أجرَوا دراستين تكميليتين وناقشوا النتائجَ، حيثُ اتفقوا على مجموعةٍ من المساهماتِ في مراجعةِ GPRS، من تنميةِ المهاراتِ وتوظيفِ الشبابِ، وبرامجِ الأشغالِ العامةِ القائمةِ على العمالةِ، وتعزيزِ المشاريعِ الصغيرةِ، وإدماجِ الأشخاصِ ذوي الإعاقةِ، والتنميةِ الاقتصاديةِ المحليةِ.[٥٢]

---

(51) Juan Somavia, Decent Work and Poverty Reduction Strategies (Working Out of Poverty**),** International Labour Organization,2013, p.13.

(52) ILO (International Labour Office), Poverty reduction and decent work in a globalizing world, /gana/, March 2003.

ثانياً: استراتيجيةُ منظمةِ العملِ الدوليةِ بالحدِّ من الفقرِ في مالي:

كانتْ مالي أحدَ البلدانِ المشاركةِ في مشروعِ منظمةِ العملِ الدوليةِ لدعمِ أوراقِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ الذي بدأَ في عام ٢٠٠١، حيثُ التزمتْ منظمةُ العملِ الدوليةُ تدخلاتِها مع الأولوياتِ الوطنيةِ التي تمَّ الاحتفاظُ بها في ورقةِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ في مالي، وتمكّنتْ منظمةُ العملِ الدوليةُ من تأمينِ تمويلٍ حكوميٍّ لبرنامجين وطنيين:

الأولُ: هو برنامجُ العملِ الوطنيّ للتشغيلِ للحدِّ من الفقرِ، الذي يركّزُ على توظيفِ الشبابِ، بتمويلٍ كاملٍ من حكومةِ مالي لتصلَ قيمتُهُ إلى ٣ مليون دولارٍ أمريكيٍّ، ويتمُّ تمويلُ عنصرِ المساعدةِ الفنيةِ الذي تنفّذُهُ منظمةُ العملِ الدوليةُ من خلالِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ بمبلغ ٢٥٦ ألف دولارٍ أمريكيٍّ.

والثاني: هو البرنامجُ متعددُ القطاعاتِ بشأنِ الاستثمارِ كثيفِ العمالةِ في المناطقِ الريفيةِ والحضريةِ، التي تستهدفُ الشبابَ أيضًا، بتمويلٍ من بقيمة ٢.٣ مليون دولارٍ أمريكيٍّ، ويتمُّ تمويلُ عنصرِ المساعدةِ الفنيةِ المقابلِ الذي تنفذُهُ منظمةُ العملِ الدوليةُ بشكلٍ ثنائيٍّ من قبلِ حكومةِ لوكسمبورغ بمبلغِ مليون ونصف دولارٍ أمريكيٍّ.[٥٣]

الفرع الثاني: دورُ البرامجِ الدوليةِ التابعةِ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ في الحدِّ من الفقرِ:

انعكستْ مساهمةُ منظمةِ العملِ الدوليةِ الأهمُّ في البرامجِ الدوليةِ التي أطلقتْها تحتَ ولايتِها، والتي عملتْ على تكريسِ العمالةِ المنتجةِ، والعملِ اللائقِ، وزيادةِ فرصِ العملِ والاستثماراتِ التي أسهمتْ في الحدِّ من الفقرِ، لذلكَ سنتناولُ مفصّلاً بعضاً من أهمِّ برامجِ منظمةِ العملِ الدوليةِ التي أسهمتْ في الحدِّ من الفقرِ:

---

(53) Juan Somavia, Decent Work and Poverty Reduction Strategies (Working Out of Poverty**),** International Labour Organization, 2013,p.16

أولاً: برنامجُ عملٍ أفضلُ:

أُنشئَ البرنامجُ في عام ٢٠٠٩ من قبل منظمة العمل الدولية ، وأدى إلى إحداثِ تأثيرٍ مضاعفٍ عبرَ الصناعاتِ الوطنيةِ، والتأثيرِ على حياةِ الملايين من الأشخاصِ الفقراءِ، من خلالِ الشراكةِ مع الهيئاتِ الحكوميةِ الوطنيةِ التي لديها القدرةُ على سنِّ قوانينَ جيدةٍ توفرُ الحمايةَ والحقوقَ في البلدانِ التي تعملُ فيها منظمةُ العملِ الدوليةُ، وهي الطريقةُ الوحيدةُ لتحقيقِ تأثيرٍ مستدامٍ يحدُّ من ظواهرِ الفقرِ، مما أدّى إلى تحسينِ الظروفِ في المصانعِ التي توظفُ أكثرَ من ٣ ملايين عاملٍ فقيرٍ، والانخراطَ مع أكثرِ من ٦٠ علامةً تجاريةً عالميةً للملابسِ، و١٥٠٠ مصنعٍ.

ساعدَ برنامجُ "عمل أفضل" من خلالِ العملِ مع الحكوماتِ بفهمِ احتياجاتِ الصناعةِ، وأسهمَ في تعزيزِ المصالحِ والأهدافِ بالتعاونِ مع مختلفِ الوزاراتِ لتحسينِ الحوارِ الاجتماعيّ، والتأثيرِ على قضايا العملِ على المستوى الوطنيّ، وتحسينِ ظروفِ العملِ والعمالِ الفقراءِ، ودعمِ الاقتصادِ القويّ، مثلِ تعديلِ قانونِ كمبوديا لحظرِ تصديرِ السلعِ المصنوعةِ في السجونِ، والتي كانت تساعدُ الشريحةَ الفقيرةَ الموجودةَ في السجونِ، وإنشاءِ مائدةٍ مستديرةٍ للحوارِ الاجتماعيّ لضمانِ العلاقاتِ المثمرةِ بينَ أربابِ العملِ والعمالِ في هايتي، ومراجعةٍ تاريخيةٍ لـ قانونِ العملِ في فيتنام ؛ الذي يفوّضُ لجانَ العمالِ الإدارة في الشركاتِ.[٥٤]

ثانياً: برنامجُ استثمارِ كثيفِ العمالةِ:

قدمتْ منظمةُ العملِ الدوليةُ الدعمَ لقطاعِ الأشغالِ العامةِ، بغيةَ التصدي للفقرِ والبطالةِ من خلالِ توفيرِ فرصِ العملِ، وزيادةِ الدخلِ من خلالِ الاستثماراتِ العامّةِ في البنيةِ التحتيةِ، ويمكنُ لنهجِ الاستثمارِ كثيفِ العمالةِ أن تعززَ نتائجَ العمالةِ المتأتيةِ عن الاستثماراتِ العامةِ في البنيةِ التحتيةِ والأشغالِ البيئيةِ، مما يسهمُ في دعمِ مجموعاتِ المجتمعِ التي تعاني ظروفاً هشةً، وعلى مرّ العقودِ، قامَ برنامجُ الاستثمارِ كثيفِ العمالةِ التابعِ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ

---

(54) لمعلومات أكثر حول البرنامج انظر على الرابط التالي: https://betterwork.org/

بخلقِ فرصِ عملٍ من خلالِ الاستثماراتِ العامةِ في أكثرَ من ٥٠ بلداً حولَ العالمِ،[٥٥] تتمحورُ حولَ: الموارِدِ الطبيعيةِ، مثلِ الزراعةِ والغاباتِ والحفاظِ على التربةِ والمياهِ؛ الطرقِ الريفيةِ والطرقِ كبيرةِ الحجمِ؛ مشاريعِ الريِّ والسدودِ الترابيةِ الصغيرةِ؛ البنيةِ التحتيةِ الاجتماعيةِ، مثلِ المدارسِ والعياداتِ؛ الأسواقِ والبنى التحتيةِ الاقتصاديةِ الأخرى؛ نُظُمِ المياهِ والصرفِ الصحيِّ؛ جمعِ النفاياتِ الصلبةِ وإعادةِ تدويرِها وتسميدِها؛ إمداداتِ مياهِ الشربِ وجمعِ مياهِ الأمطارِ، مثلِ صهاريجِ تخزينِ المياهِ؛ المرافقِ المجتمعيةِ والعامةِ، مثلِ دورِ الحضانةِ ونقاطِ توفيرِ الرعايةِ الصحيةِ والحدائقِ وغيرِها من المناطقِ الترفيهيةِ وملاعبِ الأطفالِ والمدارسِ والمراكزِ الصحيةِ والأسواقِ وتسييجِ المناطقِ العامةِ.[٥٦]

في ختام المبحث ، نرى حول ماهية العلاقة ما بين العمل والحد من الفقر ، أن الفقر هو نتيجة حتمية لقلة فرص العمل في الدول ، وبالمقابل فأن العمل هو عامل رئيسي في الحد من الفقر، من خلال خفض معدلات البطالة وزيادة الدخل .

---

[٥٥] تربط تطوير البنية التحتية بخلق فرص العمل، والحد من الفقر، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المحلية من خلال استخدام العمالة والموارد المحلية، فإنهم يخلقون فرص عمل ودخل تشتد الحاجة إليه، ويقللون التكاليف، ويوفرون العملات الأجنبية، ويدعمون الصناعة المحلية مع زيادة قدرة المؤسسات المحلية.

[٥٦] تقرير صادر عن منظمة العمل الدولية، إرشاد بشأن برنامج الاستثمار كثيف العمالة (كوفيد-١٩ خلق الوظائف من خلال برامج الأشغال العامة كثيفة العمالة)، ٥ أيار، ٢٠٢٠، ص٣.

المبحثُ الثاني

دورُ التعليمِ بالحدِّ من الفقرِ

يتجذرُ الفقرُ في بعض المجتمعاتِ بشكل كبير ، وللأسفِ فإنَّ العديدَ من العواملِ قد تؤدي إلى تفاقمِهِ، ولكنَّ هناكَ عاملاً واحداً يمكنُنا القولُ إنه الأساسُ في تكوّنِ المجتمعاتِ الفقيرةِ، ألا وهو الجهلُ وعدمُ التعليمِ، فالمجتمعاتُ التي لا يحصلُ أبناؤُها على تعليمٍ أساسيٍّ جيدٍ، ستكونُ معرضةً بشكلٍ أكبرَ للعيشِ بالفقرِ، وبذلك، فإن أغلبَ هؤلاءِ الفقراءِ يضطرون لإخراجِ أطفالِهم من المدارسِ مما يؤدي إلى ازديادِ خطرِ مضاعفةِ معدّلِ الفقرِ بينِهم.[٥٧]

يعدُّ التعليمُ العاملَ الرئيسَ الذي يساعدُ على موازنةِ نسبةِ الفقرِ وتقليلِه، حيثُ يقومُ بتركِ البابِ مواربأً أمامَ فرصِ العملِ والمواردِ والمهاراتِ التي تحتاجُ إليها الأسرةُ، ليس فقط من أجلِ البقاءِ، بل أيضاً لتحقيقِ الازدهارِ داخلَ الأسرةِ نفسِها، لذلكَ أضفتْ كافةُ المواثيقِ والصكوكِ الدوليةِ لحقوقِ الإنسانِ أهميةً قُصوى على التعليمِ، وأُفردتْ مساحةٌ خاصةٌ للتعليمِ في الشرعةِ الدوليةِ لحقوقِ الإنسانِ واتفاقياتِ حقوقِ الإنسانِ اللاحقةِ، أهمُّها:

الإعلانُ العالميُّ لحقوقِ الإنسانِ لعام ١٩٤٨ (المادة ٢٦)،[٥٨] والعهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والثقافيةِ والاجتماعيةِ لعام ١٩٦٦ (المادة ١٣)،[٥٩]

---

[٥٧] ايريك جنسن، الفقر والتعليم (ماذا يفعل الفقر بمخ أطفالنا؟)، ترجمة: صفاء الأعسر، المركز القومي للترجمة،٢٠١٥، ص٢٣.

[٥٨] لكل شخص الحق في التعليم، ويجب ان يوفر التعليم مجانا على الأقل في مرحلته الابتدائية والاساسية ويكون التعليم الاساسي الزامي وأن يكون التعليم الفني والمهني متاحا للعموم.

[٥٩] تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها والى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي متفقة كذلك علي وجوب استهداف التربية والتعليم بتمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع في مجتمع حر، وتوثيق أواصر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم ومختلف الفئات السلالية أو الاثنية أو الدينية، ودعم الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل صيانة السلم.

واتفاقيةُ حقوقِ الطفلِ لعام ١٩٨٩ (المادة ١/٢٨)،[٦٠] والاتفاقيةُ الخاصةُ بذوي الإعاقةِ لعام ٢٠٠٦ (المادة ١/٢٤).[٦١]

لا يوجدُ نصوصٌ خاصةٌ ضمنَ الاتفاقياتِ المذكورةِ معنيةٌ بتكريسِ حقِّ التعليمِ للفقراءِ، لكنّها كرستِ التعليمَ للجميعِ دون تمييزٍ، على سبيلِ المثالِ: نصُّ المادةِ ١٣ من العهدِ الدوليِّ الخاصِّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ، ووفقاً لتفسيراتِ اللجنةِ المعنيةِ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ في تعليقِها العامِّ رقم ١٣ (١٩٩٩) بشأنِ الحقِّ في التعليمِ، على أن يكونَ التعليمُ في متناولِ الجميعِ، ولاسيما أضعفِ الفئاتِ، وهم الفقراءُ والمهمشون واللاجئون، إلا باستثناءِ الفئةِ الأخيرةِ (اللاجئين)، والتي تمَّ تكريسُ حقِّ التعليمِ لهم باتفاقيةٍ خاصةٍ على وجهِ التحديدِ وهي الاتفاقيةُ الخاصةُ بوضعِ اللاجئين، التي تنصُّ في الفقرةِ ٢٢ منها على أنْ يُمنَحَ اللاجئون نفسَ المعاملةِ الممنوحةِ للمواطنين فيما يخصُّ التعليمَ. [٦٢]

لذلك سنتناولُ خلالَ هذا المبحثِ علاقةَ التعليمِ في الحد من الفقرِ ضمنَ كافةِ المجتمعاتِ، فضلاً عن دورِ منظمةِ التعليمِ والثقافةِ (اليونسكو) في الحِّد منه ، وفقَ المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: العلاقةُ بين الحقِّ في التعليمِ والحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: الحدُّ من الفقرِ في إطارِ عملِ منظمةِ اليونسكو UNESCO

---

[٦٠] تعترف الدول الاطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقا للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص.

[٦١] تسلّم الدول الاطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم. ولإعمال هذا الحق دون تمييز وعلى أساس تكافؤ الفرص، تكفل الدول الأطراف نظاما تعليما جامعا على جميع المستويات وتعلما مدى الحياة.

[٦٢] أحمد سعيد قاضي، دليل الحق في التعليم في الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، دار التحرير للنشر والطباعة، القاهرة، ١٩٩٥، ص٣٣.

المطلبُ الأولُ

العلاقةُ بينَ الحقِّ في التعليمِ والحدِّ من الفقرِ

يمثلُ التعليمُ وسيلةَ إنقاذٍ لأبناءِ الفقراءِ من براثنِ الفقرِ، نظراً لأنه أهمُّ أدواتِ تحقيقِ الحراكِ الاجتماعيِّ في المجتمعِ، ومن المتفقِ عليهِ على نطاقٍ واسعٍ أنَّ العلاقةَ بينَ الفقرِ والتعليمِ تعملُ في اتجاهين: الفقراءُ غالباً ما يكونون غيرَ قادرين على الحصولِ على التعليمِ المناسبِ، وبدونِ التعليمِ المناسبِ غالبًا ما يكونُ الناسُ مقيدين بحياةٍ من الفقرِ.[٦٣] تشيرُ الدلائلُ الجديدةُ من وجهةِ نظرِ منظمةِ اليونسكو المستندةِ إلى متوسطِ آثارِ التعليمِ على النموِّ والحدِّ من الفقرِ خلالَ الفترةِ ١٩٦٥–٢٠١٠ في البلدانِ الناميةِ، إلى أنَّ زيادةَ سنواتِ الدراسةِ بين البالغين (١٥ عامًا فأكثر) بمقدارِ عامين، من شأنِهِ أن يساعدَ في انتشالِ ما يقربُ من ٦٠ مليون شخصٍ من الفقرِ، وسيساعدُ تحقيقُ التحصيلِ الشاملِ للتعليمِ الابتدائيِّ والثانويِّ بينَ السكانِ البالغين على انتشالِ أكثرَ من ٤٢٠ مليون شخصٍ من الفقرِ، وبذلك، تقليلِ عددِ الفقراءِ في جميعِ أنحاءِ العالمِ بأكثرَ من النصفِ، وستكونُ الآثارُ كبيرةً بشكلٍ خاصٍّ في أفريقيا (جنوب الصحراء الكبرى) وجنوب آسيا، حيثُ يُتوقعُ حدوثُ ما يقربُ من ثلثي الانخفاضِ.[٦٤]

وتظهرُ النتائجُ في بعضِ الدولِ، بحسبِ تقريرِ البنكِ الدوليِّ لعام ٢٠١٣، دورَ وتأثيرَ التعليمِ في خفضِ معدلاتِ الفقرِ.[٦٥]

---

(63) The International Institute for Educational Planning (IIEP), Poverty and education, paris, rue Eugène Delacroix, 2008,p.2.

(64) UNESCO, POLICY PAPER / FACT SHEET • Reducing global poverty through universal primary and secondary education,2017,p.11.

(٦٥) على سبيل المثال : قامتْ إثيوبيا بتخفيضِ معدلاتِ الفقرِ إلى النصفِ منذ عام ١٩٩٥، وأفضى رفعُ مستوياتِ التعليمِ المتدنيةِ في المناطقِ الريفيةِ بشكلٍ خاصٍّ إلى إحداثِ فرقٍ، فبينَ عامي ١٩٩٤ و٢٠٠٩ مثلاً، كانتِ الأسرُ الريفيةُ التي أتمَّ فيها ربُّ الأسرةِ التعليمَ الابتدائيَّ، أقلَّ عرضةً للفقرِ المزمنِ بنسبة ١٦ %.

World Bank, World Development Indicators. Washington, DC, World Bank. 2013: http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators

كما أوضحتْ منظمةُ اليونسكو من خلالِ تقريرِها لعام ٢٠١٤ بعنوانِ: رصدُ التعليمِ للجميعِ ، أنَّ معدلَ الفقرِ في العالمِ يمكنُ أن ينخفضَ بمقدارِ النصفِ إذا أكملَ جميعُ الكبارِ تعليمَهم الثانويَّ، وأكدتْ أهميةَ الاعترافِ بالتعليمِ بوصفهِ أداةً أساسيةً للقضاءِ على الفقرِ بجميعِ أشكالِهِ في كلِّ مكانٍ، وفي هذا الصددِ قالتْ إيرينا بوكوفا، المديرةُ العامةُ السابقةُ لليونسكو: "إنَّ التحليلَ الجديدَ لفوائدِ التعليمِ ينبغي أن يكونَ أخباراً سارةً لجميعِ العاملين على هدفِ التنميةِ المستدامةِ المتعلقِ بالقضاءِ على الفقرِ بحلول عام ٢٠٣٠."[٦٦]

وأكدتْ اليونسكو بتقريرِها الثاني لرصدِ التعليمِ لعام ٢٠١٦، أنَّ تحقيقَ هدفِ تعميمِ التعليمِ الثانويِّ بحلولِ عام ٢٠٣٠ في البلدانِ ذاتِ الدخلِ المنخفضِ، قد يساهمُ في زيادةِ دخلِ الفردِ بنسبةِ ٧٥% بحلولِ عام ٢٠٥٠ وانتشالِ ٦٠ مليون شخصٍ من حالةِ الفقرِ، وفي هذا السياقِ، قالَ مديرُ فريقِ التقريرِ العالميّ لرصدِ التعليمِ، هارون بينافوت: "يجبُ عدمُ التهاونِ في التعليمِ إذا ما أردنا التغلبَ على التحدياتِ العالميّةِ مثلِ التغيراتِ المناخيةِ والمساواةِ بين الجنسين والنزاعاتِ العنيفةِ واستمراريةِ الفقرِ." [٦٧]

وكان لفقهاءِ وكتابِ القانونِ الدوليّ، وجهةُ النظرِ ذاتُها، حولَ أهميةِ التعليمِ للحدِّ من الفقرِ، بأنَّ التعليمَ يسهمُ في تقليصِ حدةِ الفقرِ، كما يوفرُ التعليمُ الجيدُ إسهاماتٍ في النموِّ الاقتصاديّ، ويعدُّ تعليمُ الفقراءِ استثماراً جيداً للكثيرين، فهناكَ الكثيرُ من التحدياتِ التعليميةِ، ولاسيما المتعلقةِ بسدِّ الفجواتِ التي تفصلُ بينَ الأغنياءِ والفقراءِ.[٦٨]

أنَّ الاستثمارَ في التعليمِ يؤدي إلى خفضِ الفقرِ بسببِ العلاقةِ الطرديةِ بينَ الفقرِ ونقصِ التعليمِ، فالاستثمارُ في التعليمِ يسهمُ بدرجةٍ كبيرةٍ في تراكمِ رأسِ المالِ البشريّ، الذي يعدُّ رئيساً لتحقيقِ التقدمِ الاقتصاديّ، ومن ثمّ زيادةِ الدخلِ الفرديّ، أي أنَّ التعليمَ يساعدُ في خفضِ الفقرِ عن طريقِ زيادةِ إنتاجيةِ الفقراءِ، وتجهيزِ الأفرادِ بالمهاراتِ التي

---

[٦٦] اليونسكو، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع ٢٠١٣/٢٠١٤،التعليم والتعلم: تحقيق الجودة للجميع (الملخص)،اليونسكو، باريس،٢٠١٤، ص٢٢.

[٦٧] اليونسكو، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع ٢٠١٦، التعليم والتعلم: تحقيق الجودة للجميع (الملخص)،اليونسكو، باريس،٢٠١٦، ص٢.

[68] Tomassev.Ski, Katahna:Human Rights and Poverty Reduction, Girls Education through Human Rights lens: what can be done differently, what can be made better، 2010,p.1.

يحتاجونها للإسهامِ في تنميةِ الاقتصادِ، ومن ثمّ ترقيةِ المجتمعِ، فهو يقودُ إلى ذلك بصورةٍ غيرِ مباشرةٍ للحدِّ من الفقرِ من خلالِ تخفيضِ عددِ المعالين في العائلةِ الواحدةِ.[٦٩]

لذلك سنوضحُ بشكلٍ أدقّ، دورَ التعليمِ بتحقيقِ التنميةِ الاقتصاديةِ والبشريةِ ضمنَ المجتمعِ، والتي تسهمُ في الحدِّ من الفقرِ، ضمنَ الفرعين:

الفرعُ الأولُ: دورُ التعليمِ في زيادةِ الدخلِ والنموِّ الاقتصاديّ للفقراءِ

الفرعُ الثاني: دورُ التعليمِ في تحقيقِ التنميةِ البشريةِ والحضريةِ للفقراءِ

الفرعُ الأولُ: دورُ التعليمِ في زيادةِ الدخلِ والنموِّ الاقتصاديّ للفقراءِ:

يعدُّ النموُّ الاقتصاديُّ عاملاً مهماً للتخفيفِ من حدةِ الفقرِ، والتعليمُ يؤدي إلى زيادةِ الإنتاجيةِ التي تحفّزُ بدورِها النموَّ الاقتصاديَّ، فإذا ارتفعَ متوسطُ التحصيلِ العلميّ للسكانِ في بلدٍ معينٍ سنةً واحدةً، يزدادُ نموُّ حصةُ الفردِ من إجمالي الناتجِ المحليّ، وبالمقابلِ، إنَّ انخفاضَ مستوياتِ التعليمِ، وضعفَ اكتسابِ المهاراتِ يعيقان النموَّ الاقتصاديَّ، مما يؤدي بدورِهِ إلى إبطاءِ الحدِّ من الفقرِ. [٧٠]

يُترجمُ التعليمُ الأفضلُ إلى نموٍّ مستدامٍ يقللُ الفقرَ بشكلٍ جذريّ، لأنَّ هناكَ جانباً نسبياً للمكاسبِ الاقتصاديةِ التي تحققُها البلدانُ من القوى العاملةِ المتعلمةِ لدى المنافسةِ على الوظائفِ، وبالتالي فإنَّ التعليمَ مهمٌّ للأداءِ الاقتصاديّ والقدرةِ التنافسيةِ الدوليةِ للبلدانِ، وبالمقابلِ، يعدُّ الافتقارُ إلى المهاراتِ الكافيةِ المستمدةِ من التعليمِ في بعضِ الأحيانِ قيدًا مهمًا على نموِّ البلدانِ، فالتعليمُ غيرُ الملائمِ كان العاملَ الأكثرَ أهميةً في إعاقةِ النموِّ الاقتصاديّ

---

[٦٩] محمد صبري الحوت، وناهد عدلي الشاذلي، التعليم والتنمية (من منظور حقوق الانسان)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٧،ص١١٥.

[70] Effect of education on economic growth rate: Castel -Climent, A. 2013. Education and economic growth. Background paper for EFA Global Monitoring Report 2013/2014.

لأمريكا اللاتينيةِ، ليكونَ التعليمُ الابتدائيُّ هو الأكثرُ أهميةً للنموِّ الاقتصاديّ في البلدانِ الناميةِ منخفضةِ الدخلِ، والتعليمُ الثانويُّ للبلدانِ الناميةِ ذاتِ الدخلِ المتوسطِ ، والتعليمُ العالي في البلدانِ الغنيةِ.[٧١]

وتُعدُّ جودةُ التعليمِ بالغةَ الأهميةِ للنموِّ الاقتصاديّ، فإطالةُ الفترةِ التي يمضيها الأطفالُ في المدرسةِ ليس بالأمرِ الكافي، وإن كان مهماً، فيجبُ أن يقضيَ الأطفالُ وقتَهم في التعلمِ، وبذلكَ، إنَّ إثباتَ الأثرِ الاقتصاديّ للتعليمِ يستلزمُ قياسَ الجودةِ، ونتائجَ التعلمِ،[٧٢] لو تمكّنتِ المكسيك من رفعِ نتيجةِ الرياضياتِ التي أحرزتْها في برنامجِ التقييمِ الدوليّ للطلابِ بمقدارِ ٧٠ نقطةً، للوصولِ إلى متوسطِ علاماتِ بلدانِ منظمةِ التعاونِ والتنميةِ في الميدانِ الاقتصاديّ، لأدى ذلكَ إلى زيادةِ معدلِ نموِّ دخلِ الفردِ السنويّ بما يقاربُ الضعفَ بين عامي ١٩٩٠ و٢٠١٠، لينتقلَ من ١.٥% إلى ٢.٩ % وبذلك، يمكنُ أن تفضي الإصلاحاتُ الفعالةُ من حيثُ التكلفةُ التي تعززُ نتائجَ التعلمِ وتحسنِ الجودةِ إلى زيادةِ العوائدِ الاقتصاديةِ للتعليمِ، وأن تشكّلَ استثماراً وجيهاً.[٧٣]

وبالمقارنةِ ما بينَ القطاعِ الرسميّ وغيرِ الرسميّ، يمكّنُ التعليمُ العاملين في القطاعِ الرسميّ من تقاضي راتبٍ أعلى، فيكسبُ الأشخاصُ العاملون في الوظائفِ المدفوعةِ الأجرِ، والذين تلقَّوا تعليماً أفضلَ، أجوراً أفضلَ لمكافآتِهم على إنتاجيتِهم الأعلى، وتفضي سنةُ تعليمٍ واحدةٌ إلى زيادةِ الأجورِ بنسبةِ ١٠ % في أفريقيا، ما يؤكّدُ ضرورةَ الاستثمارِ في التعليمِ في هذهِ المنطقةِ، فضلاً عن أنَّ التعليمَ يساعدُ على حمايةِ العاملين، من الاستغلالِ عبرَ زيادةِ فرصِهم في إبرامِ عقودٍ آمنةٍ، ففي السلفادور، لم يوقّع إلا ٥% من العاملين الذين أتمُّوا التعليمَ الابتدائيَّ على عقدِ

---

(71) The International Institute for Educational Planning (IIEP), Poverty and education, paris, rue Eugène Delacroix, 2008,p6.

(72) Need to use quality-adjusted measures of education: Krueger, A. B. and Lindahl, M. Education for growth: why and for whom? Journal of Economic Literature, Vol. 39, No. 4,2001, pp. 1101-36.

(73) Hanushek, E. A. and Woessmann, L. Do better schools lead to more growth? Cognitive skills, economic outcomes, and causation. Journal of Economic Growth, Vol. 17, No. 4,2012, pp. 267-321.

عملٍ، مما يتركُهُم بلا شكٍّ في حالةٍ من الاستضعافِ، وفي المقابلِ، تمكّنَ ٤٧ % من أولئكَ الذين أتمُّوا التعليمَ الثانويَّ من العملِ بعقودٍ موقَّعةٍ.(٧٤)

أما في القطاعِ غيرِ الرسميّ، يعملُ العديدُ من الفقراءِ كعمالٍ يوميين، أو يديرون مشاريعَ تجاريةً صغيرةً جداً، وكلما ازدادَ تعليمُهم، ازدادَ احتمالُ استثمارِهم مشروعاً تجارياً وفرصةَ جنيِهم الأرباحَ منه، وفي أوغندا، حقّقَ مالكو المشاريعِ الأسريةِ الذين أتمُّوا التعليمَ الابتدائيَّ أرباحاً تفوقُ بنسبةِ ٣٦ % الذين لم يتلقوا أيَّ تعليمٍ، كما حقّقَ الذين أتمُّوا المرحلةَ الأولى من التعليمِ الثانويّ أرباحاً تفوقُ بنسبةِ ٥٦% الذين لم يتلقوا أيَّ تعليمٍ، وفي تايلاند، زادتْ سنةً واحدةً من التعليمِ عائداتُ الأصولِ الأسريةِ بنسبةِ ٧%، ويعودُ ذلكَ في المقامِ الأولِ إلى أنَّ الأسرَ المتعلمةَ عمدتْ أكثرَ من غيرِها إلى استثمارِ أرباحِها.(٧٥)

الفرعُ الثاني: دورُ التعليمِ في تحقيقِ التنميةِ البشريةِ والحضريةِ للفقراءِ:

يتركّزُ النازحون الفقراءُ القادمون من الريفِ إلى المدنِ في مناطقَ لا تخضعُ لأيّ تنظيمٍ، وقد أدّى إهمالُ السلطاتِ العامةِ أحياناً إلى توفيرِ خدماتٍ تعليميةٍ متدنيةِ الجودةِ في الأحياءِ الفقيرةِ للمدنِ،(٧٦) ففي بنغلاديش مثلاً، بلغتْ صافي معدلاتِ الحضورِ في الصفوفِ الثانويةِ في عام ٢٠٠٦ نسبة ١٢ % فقط في الأحياءِ الفقيرةِ للمدنِ، مقابلَ ٣٧ % في المناطقِ الريفيةِ و٤٦ % في سائرِ المناطقِ الحضريةِ، (٧٧) فشكلتْ رداءةُ التعليمِ في هذهِ الأحياءِ عاملاً بارزاً من عواملِ اللامساواةِ المكانيةِ، مما ولّد شعوراً بالحرمانِ النسبيّ لهم، فيُعدُّ الحدُّ من مظاهرِ اللامساواةِ في توفيرِ خدماتِ التعليمِ الجيدِ، من الحلولِ المعتمدةِ في مجالِ السياساتِ لقيادةِ جهودِ التجديد الحضريّ للأحياءِ الفقيرةِ،

---

(74) Understanding Children's Work. 2012. Youth disadvantage in the labour market: empirical evidence from nine developing countries. Background paper for EFA Global Monitoring Report 2012.

(75) Household Enterprises in Sub-Saharan Africa: Why They Matter for Growth, Jobs, and Livelihoods. Washington, DC, World Bank **(**Policy Research Working Pape.),2012.

(76) Douhou, S., Magnus J. R. and van Soest A, The perception of small crime. European Journal of Political Economy, Vol. 27, No4,2011, pp. 749-763.

(77) Bangladesh Bureau of Statistics and UNICEF. Multiple Indicator Cluster Survey, Volume 1: Technical Report. Dhaka, Bangladesh Bureau of Statistics.2007.

فيعملُ التعليمُ على التنميةِ الحضريةِ للأحياءِ الفقيرةِ في المدنِ، نظراً لأنَّ تطوّرَ التعليمِ يستقطبُ أشخاصاً طموحين وموهوبين، مما قد يعزّزُ من حيويةِ سوقِ العملِ، ويشجعُ على الابتكارِ والإبداعِ فيه.[٧٨]

يعززُ التعليمُ التنميةَ البشريةَ من خلالِ تعزيزِ ثقةِ النساءِ الفقيراتِ والمعرضاتِ بشكلٍ خاصّ للتحيزِ الجنسانيّ، فيمكّنُ التعليمُ النساءَ، ويمنحهنَّ المزيدَ من الفرصِ لاتخاذِ الخياراتِ، ويمكنُ أن يعززَ ثقتَهم وإدراكَهم للحريةِ، في باكستان، تعتقدُ ٣٠٪ فقط من النساءِ غيرِ المتعلماتِ أنه يمكنُ أن يكونَ لهنَّ رأيٌ في عددِ الأطفالِ لديهنَّ، مقارنة بـ ٦٣٪ من النساءِ الحاصلاتِ على تعليمٍ ثانويّ أدنى، وفي سيراليون، أدتْ سنةٌ إضافيةٌ من الدراسةِ إلى خفضِ تسامحِ المرأةِ مع العنفِ المنزليّ من ٣٦٪ إلى ٢٦٪، وأدى برنامجُ محوِ الأميةِ في الهندِ إلى زيادةِ نسبةِ النساءِ اللاتي شعرْنَ بالقدرةِ على مغادرةِ المنزلِ دونَ إذنٍ (من ٥٨٪ إلى ٧٥٪)، والمشاركةِ في اجتماعاتِ مجلسِ القريةِ (من ١٩٪ إلى ٤١٪).[٧٩]

وأكدتْ منظمةُ اليونسكو ضمنَ تقريرِها لعام ٢٠١٠ بعنوان: (الحوارُ من أجلِ عالمٍ مستدامٍ والتعليمُ من أجلِ التنميةِ المستدامةِ) أنَّ التعليمَ يمثلُ حجرَ أساسٍ من أجلِ التنميةِ، انطلاقاً من المعارفِ التي نملُكُها في سبيلِ الحيلولةِ دونَ الفقرِ في المستقبلِ، وذلك بواسطةِ توسيعِ نطاقِ الوعيِ بقضايا البيئةِ والتنميةِ، وما يتصلُ بها على كلٍّ من الصعيدِ المحليّ والإقليميّ والعالميّ، وتشجيعِ إقامةِ منتًدى فكريٍّ للروابطِ الجامعةِ بينَ التخصصاتِ المشتركةِ بين القطاعاتِ التي تتمخضُ عن معارفَ جديدةٍ بشأنِ الاستدامةِ.[٨٠]

---

[78] He, C. Air quality in urban China. Eurasian Geography and Economics, Vol. 53, No. 6,2012, pp. 750 -771.

[79] UNESCO, POLICY PAPER / FACT SHEET • Reducing global poverty through universal primary and secondary education,2017,p.13.

[٨٠] منظمة اليونسكو، تقرير بعنوان: الحوار من أجل عالم مستدام والتعليم من أجل التنمية المستدامة، روس وايد وجينيث باركر، باريس، ٢٠١٠، ص١٥.

http://www.unesco.org/education/desd

المطلبُ الثاني

الحدُّ من الفقرِ في إطارِ عملِ منظمةِ اليونسكو UNESCO:

ترى منظمةُ اليونسكو أنَّ استراتيجياتِ استئصالِ الفقرِ يجبُ أن يُراعى في إعدادِها، السياقُ الثقافيُّ والوطنيُّ حقَّ المراعاةِ، وأن يركزَ على التعبئةِ الاجتماعيةِ للفقراءِ وإيقاظِ الوعي، ولدى اليونسكو من الوسائلِ ما يؤهِّلُها تأهيلاً خاصاً لمعالجةِ أسبابِ الفقرِ، المباشرةِ وغيرِ المباشرةِ معاً، وعلى عدةِ جبهاتٍ، ذلك أنَّ ولايةَ اليونسكو لا تقتصرُ على مجالِ التربيةِ وحدَهُ، بل تشملُ أيضاً العلومَ الطبيعيةَ والتكنولوجيا، والعلومَ الاجتماعيةَ، والثقافةَ، والاتصالَ، وهي مجالاتٌ تتضافرُ كلُّها في العملِ على تهيئةِ بيئةٍ مواتيةٍ لاستئصالِ الفقرِ.[٨١]

فالتربيةُ والتعليمُ تبني القدراتِ والخبراتِ المتخصصةَ الذاتيةَ، وتوسعُ الآفاقَ المعرفيةَ عندَ الناسِ، وتشجعُ مشاركةَ الفقراءِ في الحياةِ المدنيةِ، ومن شأنِ التكنولوجيا والعلومِ، متى استُخدمتْ على وجهِها الصحيحِ، أن تقدمَ إسهاماً مباشراً في زيادةِ الإنتاجيةِ، وتحسينِ الظروفِ الاقتصاديةِ، والنهوضِ بنوعيةِ الحياةِ ، فضلاً عن أنَّ الثقافةَ والاتصالَ يساندان البيئةَ الفكريةَ على مستوى الوحداتِ الاجتماعيةِ الكبرى، بتهيئةِ الظروفِ المواتيةِ لقيامِ توافقٍ اجتماعيٍّ في الآراءِ، ومساعدةِ الناسِ على الاتصالِ فيما بينَهم، وبتمكينِ الجماعاتِ الفقيرةِ من الإحساسِ بأنَّ للحياةِ هدفًا وتوجهاً، ومن الشعورِ بانتمائِهم إليها، نظراً لأنَّ الفقرَ يؤثرُ في التعليمِ عندما يتمُّ تهميشُ الفقراءِ، ويمنعُهم من المشاركةِ الكاملةِ في العملياتِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ في البلدانِ.[٨٢]

وسنقومُ بتناولِ كلِّ ما ذُكرَ ضمنَ الأفرعِ الآتيةِ:

---

(81) The International Institute for Educational Planning (IIEP), Poverty and education, paris, rue Eugène Delacroix, 2008,p.21.

(82) Raffo, C., Dyson, A., Gunter, H., Hall, D., Jones, L., & Kalambouka, A.,Education and poverty: a critical review of theory, policy and practice. Manchester: Joseph Rowntree Foundation & University of Manchester, 2007, p.15.

الفرعُ الأولُ: مبادراتُ منظمةِ اليونسكو في مجالِ التعليمِ للحدِّ من الفقرِ:

نظراً لرسالةِ اليونسكو وخبرتِها في مجال التعليمِ، فإنَّ المنظمةَ مؤهلةٌ بصورةٍ خاصةٍ للعملِ على ترويجِ استراتيجياتِ التعلمِ لصالحِ الفقراءِ، فاليونسكو تتعاونُ مع الحكوماتِ وسائرِ وكالاتِ الأممِ المتحدةِ من أجلِ رسمِ سياساتٍ تعليميةٍ لتحقيقِ الأهدافِ الآتيةِ:

أولاً: إتاحةُ التعليمِ مجاناً للمحرومين، وتهيئةُ الظروفِ الكفيلةِ بتمكينِ الفقراءِ من تخصيصِ الوقتِ والطاقةِ لأنشطةِ التعلمِ، وتتعاونُ اليونسكو في هذا الصددِ مع وكالاتٍ أخرى تكافحُ استغلالَ عمالةِ الأطفالِ، وتقدمُ منحاً دراسيةً، ومعونةً غذائيةً بالاشتراكِ مع برنامجِ الأغذيةِ العالميّ، وذلكَ للتخفيفِ من عبءِ التعليمِ على الأسرِ الريفيةِ الفقيرةِ، نظراً لأنَّ التكاليفَ الماليةَ للتعليمِ مرتفعةٌ، مما يجعلُ من الصعبِ على الآباءِ الفقراءِ تحملُ تكاليفِ تعليمِ أطفالِهِم، ولا تشملُ هذهِ التكاليفُ الماليةُ الرسومَ المدرسيةَ فحسبُ، بل تشملُ أيضًا التكاليفَ المباشرةَ الأخرى، مثلَ تكاليفِ النقلِ والزيِّ المدرسيِّ والكتبِ المدرسيةِ، خصوصاً في المناطقِ الريفيةِ التي يشاركُ فيها الأطفالُ في الأعمالِ الزراعيةِ أو الواجباتِ المنزليةِ.(٨٣)

ثانياً: المساعدةُ على تصميمِ وتشجيعِ برامجَ تعليميةٍ تجديديةٍ تؤكدُ ملاءمةَ وفعاليةَ التعليمِ، بوصفهِ استثماراً في التخفيفِ من وطأةِ الفقرِ، مثل تلقينِ مهاراتٍ حياتيةٍ أساسيةٍ في مجالاتٍ كمجالاتِ الصحةِ والتغذيةِ والسكانِ، على سبيلِ المثالِ، تحرصُ التربيةُ الصحيةُ للنساءِ على زيادةِ وعيهنَّ بالمسائلِ السكانيةِ، مما يساعدُ على إزالةِ أحدِ الأسبابِ الرئيسةِ للفقرِ في بعضِ المناطقِ، وهو النموُّ السكانيُّ العشوائيُّ، وتخفيفُ آثارِ الالتهابِ الرئويِّ، والعواملُ التي تعرِّضُ الأطفالَ أكثرَ من غيرِهم لخطرِ الوفاةِ.(٨٤)

---

(83) The International Institute for Educational Planning (IIEP), Poverty and education, paris, rue Eugène Delacroix, 2008,p.14.

(84) UNESCO, POLICY PAPER / FACT SHEET • Reducing global poverty through universal primary and secondary education,2017,p.13.

ثالثاً: مساعدةُ أقلّ البلدانِ نمواً، والمجتمعاتِ المحليةِ الفقيرةِ في الحصولِ على الموارِدِ اللازمةِ لتوفيرِ التعليمِ الأساسِ للفقراءِ، مثلِ جمعِ الأموالِ لصالحِ المشروعاتِ الخاصةِ بتعليمِ أطفالِ الشوارعِ واللاجئين.[٨٥]

الفرعُ الثاني: مبادراتُ منظمةِ اليونسكو في مجالِ العلومِ الطبيعيةِ والتكنولوجيا للحدِّ من الفقرِ:

تركزُ أنشطةُ اليونسكو في مجالاتِ العلومِ الطبيعيةِ والتكنولوجيا الأوثقِ ارتباطاً بالحد من الفقرِ، على إدارةِ شؤونِ المياهِ، والطاقةِ الشمسيةِ، والمحيطِ الحيويّ، والتغذيةِ، وتتسمُ مجالاتُ البحثِ هذهِ بأهميةٍ حاسمةٍ في جعلِ النشاطِ الزراعيّ الذي يعتمدُ عليهِ معظمُ فقراءِ العالمِ في عيشِهم، نشاطًا مستديماً من الناحيتين الاقتصاديةِ والإيكولوجيةِ، وتقدمُ جوانبُ أخرى للبحوثِ والدعمِ التقنيّ، المساعدةَ إلى الأعدادِ المتزايدةِ من فقراءِ المدنِ، أما في المناطقِ الريفيةِ فإنَّ إقامةَ شبكاتِ الريّ يعوَّلُ عليها لإنتاجِ المحاصيلِ الزراعيةِ، كما أنَّ توفيرَ المياهِ الصالحةِ للشربِ عاملٌ جوهريٌّ من عواملِ المحافظةِ على صحةِ الفقراءِ في المناطقِ الريفيةِ والحضريةِ، وبإمكانِ الدرايةِ العلميةِ في مجالِ علومِ التغذيةِ والمحيطِ الحيويّ، أن تسهمَ في تحسينِ الجوانبِ الإيكولوجيةِ والاقتصاديةِ للإنتاجِ الزراعيّ، كذلكَ يمكنُ أن تكونَ تنميةُ الطاقةِ الشمسيةِ، أرخصَ وأيسرَ وسيلةٍ إنتاجيةٍ في متناولِ الفقراءِ، لذلك نظمتْ اليونسكو لأولِ مرةٍ عامَ ١٩٩٣ اجتماعاً لخبراءَ رفيعي المستوى بعنوان " الشمسُ في خدمةِ البشرِ، وفضلاً عن تركيزِ هذا المشروعِ على نشرِ الكهرباءِ في المناطقِ الريفيةِ، فإنه سيعزّزُ العملَ الخاصَّ بالكتلةِ الحيويةِ، وسيعملُ على ضخِّ المياهِ للريّ، وتجفيفِ المحاصيلِ الزراعيةِ، وتوفيرِ التدفئةِ والقدرةِ اللازمةِ للصناعاتِ المنزليةِ، وتوفيرِ القدرةِ لشبكاتِ الاتصالِ.[٨٦]

تقدمُ اليونسكو دعمَها للبحوثِ في إنتاجِ مبيداتِ الآفاتِ ومبيداتِ الحشراتِ التي لا تخلُف بقايا، وذلكَ للمساعدةِ على صونِ بيئةٍ أنسبِ صحياً لفقراءِ الريفِ، بهدفِ المساعدةِ في تطويرِ محاصيلَ زراعيةٍ خاليةٍ من

---

(85) World Bank World Development Report: making services work for poor people. Washington, D.C.: World Bank,2004.

(٨٦) منظمة اليونسكو، تقرير بعنوان: إسهام اليونسكو في القضاء على الفقر وعن الأنشطة المزمع تنفيذها في إطار عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر، الدورة الثانية والخمسون بعد المائة، باريس، ١٩٩٧، ص٢٢.

الأمراضِ، ونباتاتٍ مصممةٍ جينياً، مما يمكنُ أن يحسّنَ نوعيةَ أغذيةِ الفقراءِ بدرجةٍ من الفعاليةِ، وانخفاضِ التكلفةِ تفوق بها عناصرَ الفيتامينياتِ والمعادنِ التقليديةِ المضافةِ، نظراً لأنَّ سوءَ التغذيةِ يؤثرُ على قدرةِ الأطفالِ الفقراءِ على التعلمِ.(٨٧)

الفرعُ الثالثُ: مبادراتُ منظمةِ اليونسكو في مجالي الثقافةِ والاتصالِ للحدِّ من الفقرِ:

إنَّ الثقافةَ هي النسيجُ الذي يلتئمُ بهِ شملُ المجتمعاتِ المحليةِ، والاتصالُ هو الأداةُ التي يتمُّ بواسطتِها تقاسمُ الثقافةِ، وإذ تساعدُ اليونسكو في ترويجِ ثقافةِ السلامِ والتسامحِ والتضامنِ عبرَ العالمِ، فهي تعمل على جمعِ شملِ الناسِ حولَ رؤيةٍ مشتركةٍ للمشكلةِ واستراتيجيةٍ مشتركةٍ لحلّها، وذلك إقراراً منها بأنَّ الفقراءَ لا يستطيعون تمكينَ أنفسَهم بمعزلٍ بعضِهم عن بعضٍ، ولا بمعزلٍ عن غيرِ الفقراءِ، وتمَّ الشروعُ في عددٍ من الأنشطةِ، برعايةِ منظمة اليونسكو، الموجهةِ إلى الفقراءِ، والمستبعدين في إطارٍ للتنميةِ الثقافيةِ، مثلِ مشروعِ المساعي المحليةِ في آسيا عام ٢٠٠٤، والذي يهدفُ للتنميةِ المتكاملةِ للمجتمعِ المحليّ وحمايةِ مواقعِ التراثِ الثقافيّ في آسيا، فهو مشروعٌ إنمائيٌّ محورُهُ السكانُ، وينفَّذُ في إطارِ صَونِ التراثِ في المدنِ التاريخيةِ، وهو يتناولُ قضايا التخفيفِ من وطأةِ الفقرِ، وصونِ البيئةِ والتجديدِ الحضريّ.(٨٨)

وفي عام ٢٠١٧ تعاونتْ منظمةُ اليونسكو مع الوزارةِ الاتحاديةِ للإعلامِ والثقافةِ في نيجيريا بالتعاونِ مع وكالةِ تنميةِ المشاريعِ الصغيرةِ والمتوسطةِ، من أجلِ تشجيعِ حملاتِ التوعيةِ لتوعيةِ النيجيريين بأهميةِ الحفاظِ على أصولِ التراثِ الثقافيّ ؛ وتعميمِ الثقافةِ كموضوعٍ شاملٍ في استراتيجياتِ الحدِّ من الفقرِ من خلالِ التمكينِ الاقتصاديّ للشبابِ الفقيرِ، وأسفرَ هذا التعاونُ عن تشجيعِ الشبابِ والشاباتِ التلمذة الصناعيةِ في الفنونِ والحرفِ اليدويةِ،

---

(87) UNESCO ,Strong foundations: early childhood care and education. EFA (Education for All) Global Monitoring Report. Paris: UNESCO, 2006, p.111.

(٨٨) منظمة اليونسكو، تقرير بعنوان: إسهام اليونسكو في القضاء على الفقر وعن الأنشطة المزمع تنفيذها في إطار عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر، مرجع سابق،ص٢٥.

وتسويقِ المنتجاتِ الإبداعيةِ المحليةِ، وتشجيعِ التعاونِ بينَ الوكالاتِ لتسويقِ الفنونِ والمنتجاتِ الثقافيةِ، محليًا ودوليًا مما يزيدُ من الإنتاجيةِ والدخلِ لهم.[٨٩]

نرى في ختام المبحث ، أن الفقر هو نتيجة لقلة التعليم وتدهور رأس المال البشري الذي يساهم في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية ، وبالمقابل فإن انخفاض معدلات الفقر ستكون نتيجة لزيادة نسب التعليم لدى كافة الشرائح في المجتمع .

---

[٨٩] تقرير صادر عن منظمة اليونسكو لعام ٢٠١٧، رابط التقرير:

https://en.unesco.org/creativity/governance/periodic-reports/2017/nigeria تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١الساعة ٩صباحا.

المبحث الثالث

دورُ الغذاءِ بالحدِّ من الفقرِ

يؤكدُ الكثيرُ من الباحثين، أن لا أحدَ يعرفُ متى بدأتِ المشكلةُ الغذائيةُ، لكنّها بدأتْ تطفو على السطحِ في أواخر السبعينيات من القرنِ الماضي، وفي الوقتِ الحاضرِ، هناك ما يقاربُ من ١.٣ مليار نسمةٍ يعيشون على دخلِ دولارٍ واحدٍ أمريكيٍّ في اليومِ، وعلى مدى العقدين اللذين سبقا الألفيةَ الجديدةَ، ازدادَ الطلبُ العالميُّ على الموادِّ الغذائيةِ ازدياداً مطّرداً مع النموِّ في عددِ سكانِ العالمِ.[٩٠]

أكدتِ الكثيرُ من المواثيقِ الدوليةِ لحقوقِ الإنسانِ في القرنِ الماضي أهميةَ الحقِّ بالغذاءِ في سبيلِ السعي لتحقيقِ الأمنِ الغذائيِّ العالميّ، كالعهدِ الدوليِّ الخاصِّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ المادة (١١)،[٩١]

---

[٩٠] تقرير لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي، الدورة السابعة والعشرين بعد المائة لمجلس المنظمة، تشرين الثاني، ٢٠٠٤، ص٩.

كان عدد البلدان التي تواجه نقصًا غذائيا حادا في العالم في عام ٢٠٠٥، ٣٦ بلداً، منها ٢٣ في أفريقيا، و٧ في آسيا (الشرق الأدنى)، و٥ في أمريكا اللاتينية، وبلد في أوروبا، حيث شكل الجوع وسوء التغذية الخطر الاول على الصحة على المستوى العالمي، وهذا أكبر من أخطار الإيدز والملاريا والسل معا.

منظمة الزراعة والأغذية للأمم المتحدة، تقرير بعنوان "حالة انعدام حالة الأمن الغذائي في العالم"، روما، ٢٠١٥، ص١٢.

[٩١] تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان؛ في مستوى معيشي كافٍ يوفر له – ولأسرته؛ فيما يوفر كفايتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وفي التحسين المستمر لظروفه المعيشية التي يمليها في هذا الصدد التعاون الدولي القائم على أساس حرية الرضا.....

والإعـلانِ العـالميّ لحقـوقِ الإنسـانِ المـادة (٢٥)،[٩٢] واتفاقيـةِ حقـوقِ الطفـلِ لعـام ١٩٨٩ المـادة (٢٤)،[٩٣] والقواعـدِ النموذجيةِ الدنيا لمعاملةِ السجناءِ الصادرةِ في عام ١٩٥٥ المادة (٢٠).[٩٤]

لذلك سنتناولُ في هذا المبحثِ أهميةَ الغذاءِ بالحدِّ من الفقرِ من خلالِ البحثِ بالعلاقةِ التبادليةِ ما بينَ الغذاءِ والفقرِ، فضـلاً عن دورِ منظمـةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيـةِ والزراعـةِ فـي الجهودِ التـي تقومِ بها فـي تحقيـقِ الأمـنِ الغذائيّ للحدِّ من الفقرِ في المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: العلاقةُ ما بينَ الحقّ في الغذاءِ والحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: جهودُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ FAO في تأمينِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ

---

[٩٢] لكل شخص الحق في مستوى معاشي يكفي لضمان الصحة والرفاهية له ولأسرته، وخاصة على صعيد الأكل والملبس.

[٩٣] على الدول الأطراف مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية، عن طريق أمور منها تطبيق التكنولوجيا المتاحة بسهولة، وعن طريق توفير الأغذية المغذية الكافية ومياه الشرب النقية، آخذة في حسبانها أخطار تلوث البيئة.

[٩٤] توفر الإدارة لكل سجين في الساعات المعتادة وجبة طعام ذات قيمة غذائية كافية للحفاظ على صحته وقواه، ويجب أن تكون جيدة النوعية، وحسنة الإعداد والتقديم.

المطلبُ الأولُ

العلاقةُ ما بينَ الحقِّ في الغذاءِ والحدِّ من الفقرِ:

يحصلُ الأشخاصُ الذين يعيشون في الفقرِ بشكلٍ محدودٍ على الغذاءِ الكافي والميسورِ التكلفةِ، وحتى عندما يكونُ الغذاءُ الكافي متاحاً، فإنه لا يصلُ إلى الأشخاصِ الذين يعيشون في الفقرِ، وذلكَ لأسبابٍ منها على سبيلِ المثالِ، التوزيعُ غيرُ المناسبِ، أو القائمُ على التمييزِ، أو القدرةُ المحدودةُ للمجموعاتِ المهمشةِ في الوصولِ إلى الموارِدِ المنتجةِ، إذاً، فهناكَ ارتباطٌ قويٌّ بينَ الأسبابِ التي تؤدي إلى الحرمانِ من الغذاءِ وبين الفقرِ، والبلدانُ التي ترتفعُ فيها نسبةُ انتشارِ نقصِ الأغذيةِ ترتفعُ فيها أيضاً نسبةُ الأطفالِ متوقفي النموِّ وناقصي الوزنِ، وفي هذه البلدانِ تعيشُ نسبةٌ كبيرةٌ من السكانِ في حالةٍ من الفقرِ الشديدِ، وبذلك، فإذا كانَ الفقرُ سبباً للجوعِ، فإنَّ الجوعَ أيضاً قد يكونُ سبباً للفقرِ،[٩٥] وبالمقابلِ، فإنَّ تحقيقَ الكفايةِ الغذائيةِ سيسهمُ في تخفيضِ معدلاتِ الفقرِ من خلالِ تحسينِ قدرةِ الأفرادِ، وتطويرِ عجلةِ سوقِ العملِ والنموِّ الاقتصاديِّ للمجتمعِ بشكلٍ كاملٍ، وسنقومُ بتفصيلِ ما ذُكِرَ بالفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: أهميةُ الغذاءِ في زيادةِ الكسبِ النقديِّ للفردِ

الفرعُ الثاني: أهميةُ الغذاءِ في زيادةِ النموِّ الاقتصاديِّ للدولِ

الفرعُ الأولُ: أهميةُ الغذاءِ في زيادةِ الكسبِ النقديِّ للفردِ:

يحرمُ الجوعُ المعوزين من المصدرِ الوحيدِ الذي يمتلكونه، وهو القوةُ والمهارةُ من أجلِ العملِ المنتجِ وزيادةِ الدخلِ، وقد أكدتْ دراساتٌ عديدةٌ أنَّ الجوعَ يضرُّ بقدرةِ الفقراءِ على تنميةِ مهاراتِهم كما يقلّلُ من إنتاجيةِ عملِهم، أمّا الجوعُ أثناءَ الطفولةِ، فهو يضرُّ القوى العقليةَ والبدنيةَ، ويعرقلُ القدرةَ على التعلمِ في المدرسةِ والكسبِ من العملِ

---

[٩٥] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، الدورة الحادية والعشرون، البند ٣ من جدول الأعمال، ١٨ تموز، ٢٠١٢، ص٢٠-٢١. رقم الوثيقة: A/HRC/21/39

عندما يصلُ الأطفالُ إلى سنِّ البلوغِ، وتوضحُ الدلائلُ المأخوذةُ من المسوحِ الغذائيةِ الأسريةِ في البلدانِ الناميةِ، أنَّ ناقصي الأغذيةِ الذين يتسمون بالبنيةِ الضعيفةِ يحصلون على قدرٍ أقلَّ في الوظائفِ التي تحتاجُ إلى جهدٍ بدنيٍّ، مما يؤدّي إلى خفضِ القدرةِ على العملِ، ونقصِ الدخلِ، والعيشِ في حالةٍ من الفقرِ المدقعِ، ونتيجةً لذلكَ، فإنَّ البالغين الذين يعانون الجوعَ وسوءَ التغذيةِ يحصلون على أجورٍ أقلَّ مقابلَ عملِهم، كما أنّهم لا يستطيعون العملَ لساعاتٍ طويلةٍ وسنواتٍ كثيرةٍ مثلِ البقيةِ الذين يحصلون على القدرِ الكافي من الغذاءِ، لأنهم غالبًا ما يتعرضون للمرضِ فضلاً عن العمرِ القصيرِ، وهو ما يؤكدُ أهميةَ الغذاءِ في زيادةِ الكسبِ النقديّ للفردِ المتمتعِ بالصحةِ البدنيةِ، ليحدَّ من الفقرِ الذي يعيشُه.[٩٦]

الفرعُ الثاني: أهميةُ الغذاءِ في زيادةِ النموّ الاقتصاديّ للدولِ:

إنَّ انتشارَ الجوعِ وسوءِ التغذيةِ على نطاقٍ واسعٍ، يضعفُ الأداءَ الاقتصاديَّ، ويزيدُ من الفقرِ، ليس فقط بالنسبةِ للأفرادِ والأسرِ، ولكن بالنسبةِ للأممِ بأكملِها، فقد أوضحتِ الدراساتُ في الهندِ وباكستان وبنغلاديش وفيتنام، أنَّ الآثارَ المجتمعةَ لتوقفِ النموّ، ونقصِ اليودِ والحديدِ قد خفّضَتِ الناتجَ المحليَّ الإجماليَّ بنسبةٍ تراوحتْ بينَ ٢ و٤ في المائةِ سنوياً، لتشيرَ أيضاً بعضُ الدراساتِ التي قامتْ بها منظمةُ الزراعةِ والأغذيةِ للأممِ المتحدةِ إلى أنَّ بلوغَ هدفِ مؤتمرِ القمةِ العالميّ للأغذيةِ كان من أجلِ تخفيضِ عددِ ناقصي الأغذيةِ إلى النصفِ بحلولِ عام ٢٠١٥، والذي كان سيعطي عائداً يزيدُ على ١٢٠ مليار دولارٍ وفقاً للتقريرِ، ويوضحُ هذا الرقمُ الأثرَ الاقتصاديَّ للحياةِ الطويلةِ والصحيةِ والمنتجةِ لمئاتِ الملايين من الناسِ الذين يتحررون من الجوعِ ومن ثمَّ حالةِ الفقرِ.[٩٧]

---

[٩٦] منظمة الزراعة والأغذية للأمم المتحدة، تقرير بعنوان: نقص الأغذية في مختلف أنحاء العالم، روما، ٢٠٠٢، ص٩. متوفر على الرابط الآتي: http://www.fao.org/3/y7352a/y7352a04.htm تم زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢١/٤/١ الساعة ٦مساءاً.

[٩٧] فنقص بروتين الطاقة الناشئ عن سوء التغذية في الطفولة، ونقص الحديد في الطفولة ونقص اليود ترتبط كلها بنقص القدرة على الإدراك في سوق العمل ومن ثم التأثير على النمو الاقتصادي للمجتمع.

المرجع نفسه.

وكما ذكرَ الاقتصاديُّ روبرت فوجل الحائزُ على جائزةِ نوبل، فإنَّ الجوعى لا يستطيعون شقَّ طريقِهِم، والخروجَ من الفقرِ، وفي تقديرِهِ فإنَّ ٢٠% من السكانِ في إنجلترا وفرنسا قد تمَّ استبعادُهُم بالفعلِ من القوةِ العاملةِ في عام ١٧٩٠ بسببِ ضعفِهِم الشديدِ ومعاناتِهِم الجوعَ، ويقولُ: إنَّ التغذيةَ المحسنةَ كان لها الفضلُ في تحقيقِ نصفِ النموِّ الاقتصاديِّ في بريطانيا وفرنسا في الفترةِ بين ١٧٩٠ و١٨٨٠، وبالنظرِ إلى أنَّ كثيراً من البلدانِ تعاني الفقرَ مثلما كانتْ تعانيه بريطانيا وفرنسا في عام ١٧٩٠، فإنَّ تحليلاتِهِ تشيرُ إلى أنَّ خفضَ معدلِ الجوعِ له أثرٌ مشابهٌ في البلدانِ الناميةِ في الوقتِ الحاضرِ،[٩٨] والذي يوضّحُ لنا أهميةَ الغذاءِ، ودورَهُ في الحدِّ من الفقرِ.

[٩٨] منظمة الزراعة والأغذية للأمم المتحدة، تقرير بعنوان: نقص الأغذية في مختلف أنحاء العالم، مرجع السابق، ص١١.

المطلبُ الثاني

جهودُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ FAO في تأمينِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ:

تبذلُ منظمةُ الأغذيةِ والزراعةِ للأممِ المتحدةِ (الفاو) العديدَ من الجهودِ في سبيلِ تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ، لضمانِ حصولِهِم على ما يكفي من الغذاءِ ذي الجودةِ العاليةِ والمنتظمِ لقيادةِ حياةٍ مفعمةٍ بالنشاطِ والصحةِ،[٩٩] وهذه الجهودُ زادتْ كمّاً ونوعاً وانتشاراً منذُ إعلانِ روما عام ١٩٩٦ ؛ وسنبحثُ أبرزَ تلكَ الجهودِ من خلالِ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: متابعةِ البرامجِ العالميةِ لتوفيرِ الغذاءِ:

تتوافرُ لدى منظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ (الفاو) درايةٌ كبيرةٌ ومعلوماتٌ متراكمةٌ تتعلقُ بالتشريعاتِ في مجالَي الأغذيةِ والزراعةِ، لذلكَ تضطلعُ منظمةُ الأغذيةِ والزراعةِ FAO بدورٍ مهمٍ في تصميمِ برامجَ عالميةٍ لتحقيقِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ، والتي تتميزُ بفعاليةٍ وكفاءةٍ لشبكةِ الأمانِ، ونُظُمِ الحمايةِ الاجتماعيةِ في بلدانٍ تركّزُ على الأمنِ الغذائيّ والتغذيةِ ؛ نظراً لأنَّ نُظُمَ الحمايةِ الاجتماعيةِ تلبي الاحتياجاتِ الفوريةَ للثغرةِ الغذائيةِ للفقراءِ، ويمكنُ أن تساعدَ على تحسينِ الحياةِ وسبلِ المعيشةِ إذا ما كانتْ مصممةً وفقاً لذلك، وهذا عاملٌ رئيسٌ لخفضِ عددِ الجياعِ في العالمِ والحدِّ من الفقرِ.[١٠٠]

---

[٩٩] مقالة بعنوان (الغذاء) على موقع الأمم المتحدة، على الرابط الآتي:

https://www.un.org/ar/sections/issues-depth/food/ تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ الساعة ٨ مساءاً.

[١٠٠] د. جاسم زكريا، حق الإنسان في الغذاء الكافي بين مسؤولية الدولة ودور المنظمات الدولية، دراسة تأصيلية تحليلية، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية الاقتصادية، المجلد ٣٣، العدد الثاني، ٢٠١٧، ص٥٩.

الفرعُ الثاني: إنشاءً لجنةِ الأمنِ الغذائيّ العالميّ CFS لتحقيقِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ:

أنشئت لجنة الأمن الغذائي العالمي في عام ١٩٧٤ ، وتعدُّ جهازاً حكومياً دولياً يتولى استعراضَ سياساتِ الأمنِ الغذائيّ والتغذيةِ ومتابعتِها، وتشكلُ اللجنةُ المنتدى الدوليَّ والحكوميَّ الدوليَّ الأشملَ لأصحابِ المصلحةِ جميعاً للعملِ معاً من أجلِ ضمانِ تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ والتغذيةِ للجميعِ، وللفقراءِ خصوصاً، وترفعُ اللجنةُ سنوياً تقاريرَ إلى الجمعيةِ العامةِ للأممِ المتحدةِ من خلالِ المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ، وإلى مؤتمرِ منظمةِ الأغذيةِ والزراعةِ، وتضعُ اللجنةُ، توصياتٍ وتوجيهاتٍ سياسيةً بشأنِ مجموعةٍ واسعةٍ من الموضوعاتِ التي تتعلقُ بالأمنِ الغذائيّ والتغذيةِ، وتُعَدُّ هذهِ التوصياتُ والتوجيهاتُ استناداً إلى تقاريرَ علميةٍ وقائمةٍ على الأدلةِ يُعِدُّها فريقُ الخبراءِ الرفيعُ المستوى المعنيُّ بالأمنِ الغذائيّ والتغذيةِ، أو من خلالِ العملِ الذي تدعمُه من الناحيةِ الفنيةِ، منظمةُ الأغذيةِ والزراعةِ، والصندوقُ الدوليُّ للتنميةِ الزراعيةِ، وبرنامجُ الأغذيةِ العالميُّ، وممثلو المجموعةِ، والاستشاريةُ التابعةُ للجنةِ الأمنِ الغذائيّ.[١٠١]

وعليهِ أجد ، أن العلاقة ما بين الغذاء والفقر هي علاقة تبادلية ، فالفقر هو سبب ونتيجة لقلة الغذاء ، وبالمقابل فإن انعدام الغذاء هو نتيجة الفقر ومسبب لارتفاع معدلات الفقر أيضاً ، لذلك نؤكد على أهميةَ ودورَ الغذاءِ للأفرادِ في تحسنِ الأداءِ والنموِّ الاقتصاديّ للبلدانِ، مما يسهمُ في عمليةِ الحدِّ من الفقرِ ، علماً أنه لم يعدْ يفصلُنا سوى عدةِ سنواتٍ عن بلوغِ عامِ ٢٠٣٠، غير أننا لا نسيرُ في المسارِ الصحيحِ للقضاءِ على الجوعِ وسوءِ التغذيةِ في العالمِ آملين في العودةِ للمسارِ الصحيحِ في تحقيقِ الكفايةِ الغذائيةِ.

---

[١٠١] لمزيدٍ من التفصيل؛ في بنية اللجنة وآليات عملها وانجازاتها؛ انظر: موقع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعةFAO:

http://www.fao.org/docrep/007/J4273e/J4273e02

المبحثُ الرابعُ

دورُ الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ

يُنظرُ إلى الصحةِ المتدهورةِ على أنّها بُعدٌ من أبعادِ الفقرِ في ذاتِها، ويقعُ الحقُّ في التمتعِ بأعلى مستوًى يمكنُ بلوغُهُ من الصحةِ البدنيةِ والعقليةِ في صميمِ الجهودِ لتحقيقِ أهدافِ التنميةِ المستدامةِ، والحد من الفقرِ، وتنبعُ من حقيقةِ كونِ معظمِ الدولِ الأعضاءِ في الأممِ المتحدةِ قد صدقت مواثيقَ دوليةً تصونُ الحقَّ بالصحةِ على المستوى العالميّ، مثلَ الإعلانِ العالميّ لحقوقِ الإنسانِ (المادة ٢٥)،[١٠٢] والعهدِ الدوليّ الخاصّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ (المادة ١٢)،[١٠٣] الاتفاقيةِ الدوليةِ للقضاءِ على جميعِ أشكالِ التمييزِ العنصريّ لعامِ ١٩٦٥ (المادة ٥)،[١٠٤] اتفاقيةِ حقوقِ الطفلِ (المادة ٢٤).[١٠٥]

---

[١٠٢] لكلّ شخص حقٌّ في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصَّةً على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحقُّ في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمُّل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه.

[١٠٣] تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه.

[١٠٤] تتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الاثني، في المساواة أمام القانون، لا سيما بصدد التمتع بالحقوق التالية:

" حق التمتع بخدمات الصحة العامة والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية".

[١٠٥] تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه وبحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي. وتبذل الدول الأطراف قصارى جهدها لتضمن ألا يحرم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية هذه.

تلتزمُ استراتيجيةُ الحدِّ من الفقرِ من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بضرورةِ اتباعِ سياسةٍ صحيةٍ تسهمُ في الحد من الفقر ،[١٠٦] لذلك سنقومُ بهذا المبحثِ بتحليلِ هذهِ الرابطةِ ما بينَ الحقِّ في الصحةِ والحدِّ من الفقرِ، وإلقاءِ الضوءِ على دورِ منظمةِ الصحةِ العالميةِ في الحدِّ من الفقرِ، ضمن المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: تحليلُ علاقةِ الحقِّ في الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: دورُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ WHO في الحدِّ من الفقرِ

[١٠٦] حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان – العدد رقم ٥، سبتمبر/أيلول ٢٠١٠، ص٢.

المطلبُ الأولُ

تحليلُ علاقةِ الحقِّ في الصحةِ بالحدِّ من الفقرِ

استمرَّ الجدلُ حولَ الفقرِ والصحةِ منذُ عقودٍ، ، فالفقرَ ظاهرةٌ معقدةٌ متجذرةٌ في مجموعةٍ من العواملِ والظروفِ، كثيرٌ منها يتجاوزُ سيطرةَ القطاعِ الصحيّ"،[١٠٧] ويُنظرُ الآن إلى الحدِّ من الفقرِ على أنّه الإنجازُ الشاملُ للتنميةِ، وبذلك عندما يُنظرُ إلى طريقِ النموِّ الاقتصاديّ أنهُ يمرُّ عبرَ الاستثمارِ في رأسِ المالِ الماديّ، أصبحَ من المسلَّمِ بهِ الآنَ، أنَّ العديدَ من أشكالِ رأسِ المالِ، بما في ذلك رأسِ المالِ البشريّ والاجتماعيّ، تسهمُ في نموِّ الناتجِ، وبذلك، فإنَّ تحسينَ صحةِ الفقراءِ وتعزيزَ رأسِ المالِ البشريّ غايةٌ في ذاتِها لتحقيقِ التنميةِ الاقتصاديةِ، ووسيلةٌ لتحقيقِ أهدافِ التنميةِ الأخرى المتعلقةِ بالحدِّ من الفقرِ.[١٠٨]

تحققُ المقاربةُ المرتكزةُ على حقوقِ الإنسانِ لمسألةِ الصحةِ، وفقاً لتقريرِ المفوضيةِ الساميةِ للأممِ المتحدةِ لحقوقِ الإنسانِ بعام ٢٠١٠، تركيزاً أقوى على قضيةِ الفقرِ في إطارِ الإجراءاتِ المتخذةِ ضمنَ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ، وذلك لأنها تركزُ على الدوامِ على شؤونِ الإدماجِ، والتوافرِ، وإمكانيةِ الوصولِ، والمقبوليةِ، ويُسْرِ التكلفةِ للجميعِ، أي أنَّ تحسينَ توجيهِ الخدماتِ الصحيةِ نحوَ الفقراءِ يمكنُ أن يسهمَ بشكلٍ حاسمٍ في تحقيقِ نموٍّ اقتصاديٍّ والحدِّ من الفقرِ لصالحِ الفقراءِ، لأنَّ الفقرَ واعتلالَ الصحةِ لهم ارتباطٌ وثيقٌ، فنقصُ التعليمِ، ونقصُ الطعامِ المغذِّي أو المياهِ الآمنةِ، والعيشُ في مسكنٍ يفتقرُ للشروطِ الصحيةِ، كلُّها عواملٌ كان لها على الدوامِ أثرٌ سلبيٌّ على صحةِ الناسِ، وبالمحصلةِ، يعاني الفقراءُ العبءَ الأكبَر للمرضِ، والعكسُ صحيحٌ، فالصحةُ العليلةُ كانت على الدوامِ سبباً

---

(107) Williamson, D. The role of the health sector in addressing poverty. Canadian journal of public health, 92 (3) 2001: 178 283.

(108) Regional strategy on poverty reduction and sustainable development. Cairo, World Health Organization Regional Office for the Eastern Mediterranean, 2003 (EM / RC50 / INF.DOC.6).

في زيادةِ خطرِ توريثِ الفقرِ من جيلٍ إلى الجيلِ الذي يليه،[١٠٩]وهم معرضون بشكلٍ أكبرَ لأن يصبحوا فقراءَ وفقاً لتقريرِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ بعام ٢٠١٢، فتؤدي الإصابةُ بالمرضِ والإعاقةِ بين الفئاتِ الفقيرةِ والمحرومةِ إلى دوامةٍ شرسةٍ من التهميشِ، وإلى بقائِهم في حالةِ فقرٍ، وبذلك إلى زيادةِ اعتلالِ الصحةِ.[١١٠] أي تؤثرُ الفرصُ المحدودةُ للحصولِ على الرعايةِ الصحيةِ البدنيةِ والعقليةِ، بما في ذلك الأدويةِ، والتغذيةِ غيرِ الكافيةِ وبيئاتِ العيشِ غيرِ المأمونةِ تأثيراً بالغاً في صحةِ الأشخاصِ الذين يعيشون في الفقرِ، وتضعفُ قدرتُهم على الاضطلاعِ بأنشطةٍ تولدُ الدخلَ، أو توفرُ سبلَ الرزقِ المنتجةِ، والتي قد تخلّصُهم من براثنِ الفقرِ.[١١١]

كما أكدتْ لجنةُ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ التي أُنشِئَتْ بموجبِ قرارِ المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ عام ١٩٨٥، لتنفيذِ العهدِ الدوليّ الخاصّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ ضمنَ تعليقِها العامّ بأنَّ اعتلالَ الصحةِ هو الذي يقودُ إلى الفقرِ، ويؤثرُ على الدخلِ، ويبررون ذلكَ بأنَّ تغيُّبَ ربِّ الأسرةِ أو العائل الرئيسِ عن العملِ بسببِ المرضِ يؤدي لقلةِ الدخلِ، ومن المرجَّحِ أن تواجهَ هذه الأُسَرُ وضعاً كارثياً عندَ حدوثِ علةٍ أو مرضٍ لأحدِ أفرادِها، لعدمِ القدرةِ على تحمُّلِ تكاليفَ غيرِ مقدرةٍ مالياً للمعافاةِ من المرضِ، ولا يمكنُ التنبؤُ بها مسبقاً،[١١٢] فيمكنُ أن تكونَ تكلفةُ أتعابِ الأطباءِ والأدويةِ ووسائلِ النقلِ للوصولِ إلى مركزٍ صحيٍّ كلُّها أسبابٌ لنتائج مدمرةٌ لا تقتصرُ على صحةِ الفقراءِ، بل وعلى مستقبلِهم ومستقبلِ أطفالِهم، ففي أسوأ الحالاتِ، قد يؤدي عبءُ

---

[١٠٩] حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان – العدد رقم ٥، سبتمبر/أيلول ٢٠١٠، ص٢.

[110] Report of Millennium Development Goals Costa Rica meeting, Cairo, World Health Organization Region al Office for the Eastern Mediterranean, 2004.

[١١١] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الدورة الحادية والعشرون، ٢٠١٢، ص٢٠.

رقم الوثيقة: A/HRC/21/39، ص٢٥.

[١١٢] المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التعليق العام رقم ١٤، الفقرة ٤٤.

المرضِ بالعائلاتِ إلى بيعِ ممتلكاتِها، أو يتحمَّلُ أحدُ الأبناءِ عبءَ رعايةِ الشخصِ المريضِ، مما يضطرُّهُ إلى التخلي عن تعليمِهِ نتيجةً لذلك، والخوضِ بالفقرِ أكثرَ فأكثرَ.[١١٣]

يعدُّ –على مستوى الدولةِ– العنصرُ البشريُّ العليلُ معيقاً للتنميةِ الاقتصاديةِ، ويشكلُ حجرَ عثرةٍ في زيادةِ معدَّلِ النموِّ الاقتصاديّ، وهنالك علاقةٌ وثيقةٌ تربطُ بينَ التحسنِ في المؤشراتِ الصحيةِ ومستوياتِ التنميةِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ، إذ إنَّ الاختلافَ البائنَ في هذهِ المستوياتِ يرجعُ في الأصلِ إلى التفاوتِ في المؤشراتِ الصحيةِ في الدولةِ، كما باتَ بمقدورِ الدولِ تحسينُ مؤشراتِ الفقرِ ذاتِ العلاقةِ بالصحةِ، بعد أن أثبتتِ العديدُ من الدراساتِ أنه يمكنُ توفيرُ الكثيرِ من الأموالِ التي تُصرفُ حالياً على الرعايةِ العلاجيةِ، وتحويلِها الى الرعايةِ الوقائيةِ، وأنَّ أيَّ إنفاقٍ على الرعايةِ الوقائيةِ حالياً يوفرُ أضعافَه في المستقبلِ، ويمكنُ القولُ: إنَّ تبنّي هذا الاتجاهِ يؤدي لتوفيرِ البيئةِ الصحيةِ الوقائيةِ لكلِّ أفرادِ المجتمعِ بما فيهِم الفقراءُ، مما يقوّي بنيتَهم الجسمانيةَ والبدنيةَ، ويجعلُهم أقوى عندَ مواجهةِ المرضِ مستقبلاً، وعناصرَ فاعلةً في زيادةِ الإنتاجِ لزيادةِ الدخلِ والحدِّ من الفقرِ في المجتمعِ.[١١٤]

---

[١١٣] المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التعليق العام رقم ١٤، الفقرة ١١.

[١١٤] د.محمد أبو ريا، (باحث اقتصادي ومستشار قانوني مالي)، مقالة بعنوان " الفقر أم المرض، ماذا نعالج أولاً؟ " نشرت بتاريخ: ٢٣ /١١/٢٠٢٠ على الرابط الآتي:

https://www.noonpost.com/content/38991 تمت الزيارة بتاريخ ٢٠/٣/٢٠٢١ الساعة الواحدة ظهراً.

المطلبُ الثاني

دورُ منظمةِ الصحةِ العالمية WHO في الحدِّ من الفقرِ

يأتي في مقدمةِ أولوياتِ منظمةِ الصحةِ العالميةِ، تحقيقُ أهدافِ الأممِ المتحدةِ للتنميةِ، وتعزيزُ النُظُمِ الصحيةِ، حيث تركزُ أهدافُ التنميةِ المستدامةِ على أجندةِ التنميةِ العالميةِ في الحدِّ من الفقرِ المدقعِ، من خلالِ تحسينِ الصحةِ والتعليمِ وحقوقِ الإنسانِ، وفي الوقتِ نفسِهِ، تؤكدُ منظمةُ الصحةِ العالميةِ الحاجةَ إلى بناءِ النظامِ الصحيِّ، من خلالِ المزيدِ من النهجِ المشتركةِ بين القطاعاتِ، حيثُ أظهرتِ النظمُ الصحيةُ للدولِ والحكوماتِ في جميعِ أنحاءِ العالمِ أنها غيرُ كافيةٍ لتلبيةِ احتياجاتِ السكانِ.[١١٥]

لذلك يمكّن إطارُ العملِ الذي تقترحُهُ منظمةُ الصحةِ العالميةِ مختلفَ الجهاتِ العاملةِ من العملِ بشكلٍ متناسقٍ على تنفيذِ الاقتراحاتِ الراميةِ إلى تكثيفِ عملِ القطاعِ الصحيِّ في المجتمعاتِ الفقيرةِ، والتي تتقدمُ بها الهيئاتُ الحكوميةُ الدوليةُ، ومؤسساتُ منظومةِ الأممِ المتحدةِ، والمنظماتُ غيرُ الحكوميةِ، والمجموعاتُ الخاصةُ، وركّزَ إطارُ العملِ في بادئِ الأمرِ على الأمراضِ التي تُبقي الأفرادَ في براثنِ الفقرِ، والتي تُدعى أمراضُ الفقرِ، بما فيها تلكَ الناجمةُ عن التبغِ، أيضاً، كثفتِ المنظمةُ على مدى العقودِ الماضيةِ، الجهودَ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ بالعديدِ من السياساتِ، أهمُّها: اتباعُ سياسةِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ التي تعالج مشكلة الفقراءَ للاستفادة من الرعايةِ الصحيةِ الأوليةِ ، لذلكَ سنقومُ ببحثِ كافةِ جهودِ منظمةِ الصحةِ العالميةِ في تكريسِ سياسةِ الحدِّ من الفقرِ، وفقَ الأفرعِ الآتيةِ:

---

[١١٥] تقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة الثامنة بعد المئة، مرجع سابق، ص٣

الفرع الأولُ: دورُ سياسةِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ في الحدِّ من الفقرِ:

أكدَ تقريرُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ بأنَّ حوالي نصفِ سكانِ العالمِ لا يحصلون على الخدماتِ الصحيةِ الأساسيةِ بسببِ الفقرِ،[١١٦] فإفريقيا جنوبُ الصحراءِ الكبرى وإقليمُ جنوبِ آسيا يشهدان ثغراتٍ واسعةً في مدى توافرِ الخدماتِ الصحيةِ الأساسيةِ فيهما، ونقصِ سبلِ الحمايةِ الماليةِ، أي معاناةِ الأُسَرِ من العسرِ الماليّ عندَ سدادِ تكاليفِ هذه الخدماتِ من أموالِها الخاصةِ، وفي الأقاليمِ الأيسرِ حالاً كأقاليمِ شرقِ آسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا، يُنفقُ ٨٠٠ مليون شخصٍ ما لا يقلُّ عن ٢٠ في المائةِ من ميزانياتِ أسرِهم في سدادِ نفقاتٍ صحيةٍ لأنفسِهم، أو لطفلٍ، أو فردٍ آخرَ مريضٍ من أفرادِ أسرِهم، لذلك من حقِّ جميعِ الناسِ، وبالأخصِّ الشريحةِ الفقيرةِ، الحصولُ على خدماتٍ صحيةٍ أساسيةٍ جيدةٍ ميسورةِ التكلفةِ، دونَ أن يعانوا من صعوباتٍ ماليةٍ لدفعِ النفقاتِ الصحيةِ عندما يمرضون، ويشكلُ هذا المبدأُ أساسَ الحركةِ الآخذةِ في النموِّ نحوَ توفيرِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ، [١١٧] ويُرادُ بمصطلحِ "التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ" أنه هو ضرورةُ حصولِ الجميعِ في أيِّ مكانٍ كانوا على الخدماتِ الصحيةِ التي يحتاجون إليها دونَ أن تكونَ الضائقةُ الماليةُ عائقاً، وهي الآنَ التزامٌ عالميٌّ يندرجُ ضمنَ أهدافِ التنميةِ المستدامةِ.

تشكلُ التغطيةُ الصحيةُ الشاملةُ، أيضاً، استثماراً أساسًا ورئيساً في رأسِ المالِ البشريِّ لأيِّ بلدٍ، وهي أكبرُ محركٍ للنموِّ الاقتصاديِّ المستدامِ والشاملِ للجميعِ، للحدِّ من ظاهرةِ الفقرِ من خلالِ نموِّ الدخلِ للفردِ، وبدونِ رعايةٍ

---

[١١٦] قال المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (المنظمة)، الدكتور تيدروس أدهانوم غيبريسوس، "إن استمرار افتقار نصف سكان العالم إلى التغطية بالحد الأدنى من الخدمات الصحية الأساسية لأمر غير مقبول بتاتاً، ولا داعي له، فالحل موجود؛ إذ تمكّن التغطية الصحية الشاملة الجميع من الحصول على الخدمات الصحية اللازمة لهم، متى وأينما لزمتهم، من دون أن يتعرضوا لضوائق مالية."

[١١٧] أيدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢ قراراً يحث البلدان على تسريع وتيرة التقدم المُحرز صوب تحقيق التغطية الصحية الشاملة – وهي الفكرة القاضية بضرورة حصول الجميع بكل مكان على الرعاية الصحية الجيدة والمعقولة التكلفة – بوصفها أولوية لا يُستغنى عنها لتحقيق التنمية الدولية.

صحيةٍ بأسعارٍ جيدةٍ وبجودةٍ عاليةٍ، فإنَّ فرصَ الأطفالِ في الانتظامِ والتفوقِ في المدارسِ، وقدرةَ الآباءِ على العملِ والتقدمِ في حياتِهم المهنيةِ لكسبِ أعلى دخلٍ، تكون معرضةً للخطرِ دونَ داعٍ.[١١٨]

ودعماً للتقدمِ نحوَ تحقيقِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ بحلولِ عام ٢٠٣٠، انعقدَ المنتدى العالميُّ للتغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ برعايةِ منظمةِ الصحةِ العالميةِ بعام ٢٠١٧ من ١٢ إلى ١٥ ديسمبر/كانون الأول في طوكيو، وهي بلدٌ يقودُ تأييدَ نظامِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ محلياً وعالمياً، وشاركَ في المنتدى متحدثون رفيعو المستوى من رؤساءُ دولٍ ووزراءُ من أكثرِ من ٣٠ بلداً، وجهاتٌ مانحةٌ ثنائيةٌ، وهيئاتٌ خيريةٌ، وتولّتْ منظماتُ المجتمعِ المدنيّ العالميةُ، قيادةَ وعقدَ يومين من المنتدى لتعكسَ صوتَ المواطنين والفئةِ المهمشةِ والفقيرةِ بدافعِ حركةِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ، وهذا المنتدى هو تتويجٌ للفعالياتِ التي عُقدتْ على مستوى البلدانِ في جميعِ أنحاءِ العالمِ يوم ١٢ ديسمبر / كانون الأول، الذي أطلقتْ عليهِ الأممُ المتحدةُ رسمياً هذا العامَ اسمَ يومِ "التغطيةِ الصحيةِ الشاملة".

تستندُ التغطيةُ الصحيةُ الشاملةُ على مبادئِ المساواةِ وعدمِ التمييزِ في الحقّ بالصحةِ، مما يضمنُ تيسيرَ الحصولِ عليها للسكانِ الأشدِّ تهميشًا، وفي عام ٢٠١٩، تمّتْ تغطيةُ ٦٨ في المائةِ من سكانِ العالمِ بخدماتٍ صحيةٍ أساسيةٍ لجميعِ الأشخاصِ من جميعِ الفئاتِ السكانيةِ، أهمُّهم الفقراءُ القاطنون في المناطقِ الريفيةِ. [١١٩]

---

(118) World Health Organization and the International Bank for Reconstruction and Development / The World Bank, Tracking universal health coverage: global monitoring report,2017, http://www.who.int/healthinfo/universal_health_coverage/report/2017/en/

(119) World Health Organization and the International Bank for Reconstruction and Development / The World Bank, Tracking universal health coverage: global monitoring report,2017, http://www.who.int/healthinfo/universal_health_coverage/report/2017/en/

الفرعُ الثاني: سياسةُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ في مكافحةِ أمراضِ الفقرِ:

تُعرَفُ أمراضُ الفقرِ في البلدانِ الناميةِ أو المتخلفةِ أو بلدانِ العالمِ الثالثِ، وهي، غالباً، البلدانُ الأكثرُ فقراً، وتكونُ بسببِ تدنّي المستوى المعيشيّ، ولا يقتصرُ هذا التعريفُ على المجتمعاتِ الناميةِ أو المتخلفةِ، بل يشملُ كلَّ الأُسَرِ والأفرادِ الفقيرةِ التي تعاني أمراضاً بسببِ تدنّي المستوى المعيشيّ خاصّ بالطبقةِ الفقيرةِ حتى في البلدانِ غنية أو أكثر تقدماً.

تثبتُ الدراساتُ الصادرةُ عن منظمةِ الصحةِ العالميةِ أنَّ معدلاتِ المرضِ بالنسبةِ لأمراضٍ معينةٍ مثلِ الأمراضِ المعديةِ والطفيليةِ ترتبطُ بالفقرِ، فعلى سبيلِ المثالِ، نجدُ أن النزلاتِ المعويةَ بينَ الرضّعِ، والنزلاتِ الشعبيةَ، والالتهاباتِ الرئويةَ، والدرنَ، من المسبباتِ الرئيسةِ للوفاةِ بين أفرادِ الطبقةِ الفقيرةِ الذين يعيشون في ظروفِ الفقرِ والقذارةِ والازدحامِ وغيابِ تدابيرِ الصحةِ العامةِ.[١٢٠]

أنشأَ البرنامجُ الخاصُّ للبحوثِ والتدريبِ التابعِ لمنظمةِ الصحةِ العالميةِ منذُ سبعينياتِ القرنِ الماضي، نموذجاً مجتمعياً في منتصفِ التسعينياتِ بهدفِ توفيرِ "الإيفيرميكتين" لعلاجِ أمراضِ الفقرِ،[١٢١] واعتمدَ نظامُ التوصيلِ المجانيّ الذي تقومُ عليهِ استراتيجياتُ المكافحةِ في المجتمعاتِ المحليةِ الريفيةِ النائيةِ التي تفتقرُ إلى الأطباءِ ومراكزِ الرعايةِ الصحيةِ، وغطتْ نُظمُ العلاجِ المجتمعيةِ في أفريقيا نحو١٠٠ مليون نسمةٍ في عام ٢٠١٠، وتمَّ وصفُ هذهِ

---

[١٢٠] رقية خياري، أمراض الفقر في المجتمعات النامية، مركز البحث العلمي والتقني للمناطق الجافة، بسكرة، الجزائر، ٢٠١٦، ص٤.

[١٢١] ينتمي إيفيرمكتين إلى الأدوية المضادة للطفيليات، يشمل الغزو الطفيلي عند الإنسان عدوى قمل الرأس والجرب والعمى النهري وداء الاسطوانيات الشعرية وداء المسلكات وداء الفيل.

منظمة الصحة العالمية، مركز وسائل الاعلام، تقرير حول " استراتيجية البرنامج الخاص المعني بالبحث والتدريب في مجال امراض المناطق المدارية حول أمراض الفقر، جنيف ،٢٠٠٧.

الجهودِ بأنّها إحدى أكبرِ الحملاتِ الصحيةِ العموميةِ على الإطلاقِ التي تمَّ شنُّها في العالمِ النامي والتي حقّقتْ أكبرَ الانتصاراتِ.[١٢٢]

ركزَ البرنامجُ على تذليلِ العقباتِ التي تقفُ في طريقِ توصيلِ العلاجاتِ إلى الفقراءِ وسكانِ المناطقِ النائيةِ وتدعيمِ البحوثِ والقياداتِ المعنيةِ بوضعِ السياساتِ في البلدانِ التي تطرحُ فيها تلكَ الأمراضُ مشاكلَ صحيةً كبرى،[١٢٣] ويعملُ البرنامجُ على دعمِ الخبراءِ العلميين الأفارقةِ لتمكينِهم من تبيُّنِ كيفيةِ استخدامِ النُّظُمِ المجتمعيةِ للاضطلاعِ بتدخلاتٍ أساسيةٍ أخرى في مجالِ الرعايةِ الصحيةِ لأمراضِ الفقراءِ والتي لا تزالُ غيرَ مستخدمةٍ على النحوِ الكافي، مثل الناموسياتِ المعالجةِ بمبيداتِ الحشراتِ، وعلاجِ الملاريا في البيوتِ، وتشخيصِ السلِّ وعلاجِهِ، وإعطاءِ مكملاتِ الفيتامين.[١٢٤]

الفرعُ الثالثُ: مكافحةُ منظمةِ الصحةِ العالميةِ للتبغِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

أقرّتِ الدولُ الأعضاءُ في منظمةِ الصحةِ العالمية عام ١٩٨٧ بتخصيصِ اليومِ العالميّ لمكافحةِ التبغِ في ٣١ أيار من كلِّ عامٍ، وبعام ٢٠٠٤، رفعتْ منظمةُ الصحةِ العالميةِ شعارَ ((التبغُ والفقرُ)) في اليومِ العالميّ، لتوضيحِ العلاقةِ بينَ التبغِ والفقرِ.

---

[١٢٢] منظمة الصحة العالمية، مركز وسائل الاعلام، تقرير حول " استراتيجية البرنامج الخاص المعني بالبحث والتدريب في مجال امراض المناطق المدارية حول أمراض الفقر، جنيف، نشرت بتاريخ: ٢٢ حزيران ٢٠٠٧، على الرابط التالي:

https://apps.who.int/mediacentre/news/releases/2007/pr33/ar/index.html تمت زيارة الرابط بتاريخ٢٠٢٢/٧/٧ الساعة ٧مساءاً.

[١٢٣] وقالت الدكتورة مارغريت تشان المديرة العامة لمنظمة الصحة العالمية:

إذا أردنا أن تؤدي برامج تحسين الصحة دور استراتيجيات الحد من الفقر فلا بد لنا من الوصول إلى الفقراء، هذا هو الامتحان الحاسم بالنسبة لنا وهنا يكمن إخفاقنا، وأعرب عن ارتياحي لرؤية البرنامج الخاص للبحوث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية يخوض هذا المجال الجديد".

[١٢٤] منظمة الصحة العالمية، مركز وسائل الاعلام، تقرير حول " استراتيجية البرنامج الخاص المعني بالبحث والتدريب في مجال امراض المناطق المدارية حول أمراض الفقر، مرجع سابق.

حيثُ أوضحتِ الدراساتُ في المنظمةِ أن الفقراءَ في الدولِ الناميةِ والمتقدمةِ هم أكثرُ المدخنين، وأكثرُهم عُرضةً للأمراضِ، وقالَ المديرُ العامُّ للمنظمةِ، لي جونغ ووك: "إنَّ التبغَ والفقرَ دائرةٌ مفرغةٌ، ولا يمكنُ أن يقبلَ هذه الخسائرَ الفادحةَ في الأرواحِ والاقتصادِ التي يمكن تفاديها بكلِّ سهولةٍ".[١٢٥]

وقد أظهرتِ البحوثُ بأنَّ مصاريفَ شراءِ التبغِ تحرمُ الأشخاصَ من فرصِ التعليمِ التي يمكن أن ترفعَ عنهم الفقرَ، مثل بنغلادش، ويرتبطُ استهلاكُ التبغِ ارتباطًا وثيقًا بالتغيراتِ في دخلِ المستهلكِ، فكلما كانت تكلفةُ المنتجِ في المتناولِ، زادت احتماليةُ شرائِهِ، وبذلك، فإنَّ الزياداتِ الكبيرةَ في الضرائبِ والأسعارِ تؤدي إلى نسبِ انخفاضٍ أكبرَ في تعاطي التبغِ بين الفقراءِ منه بين الأغنياءِ.[١٢٦]

في مصرَ، أكثرُ من نسبةِ ١٠% من مصروفاتِ العائلاتِ الأقلِّ دخلاً يتمُّ توجيهُها إلى السجائرِ ومنتجاتِ التبغِ بدلاً من التعليمِ، [١٢٧] وفي الصينِ، إنَّ التكاليفَ المباشرةَ وغيرَ المباشرةِ للتدخينِ وصلتْ ٦,٥ مليارات دولارٍ في العامِ،[١٢٨] وتشيرُ التقديراتُ المستخلصة Eفي تركيا، إلى أنَّ زيادةَ الضرائبِ على السجائرِ بنسبةِ٢٥% ستعملُ على الحدِّ من التدخينِ بين الفئةِ الأفقرِ.[١٢٩]

---

[١٢٥] المعهد الوطني الأمريكي للسرطان، " اقتصاديات التبغ ومكافحة التبغ"، دراسة مكافحة التبغ التي أجراها المعهد الوطني للسرطان رقم ٢١، عام ٢٠١٦ منشور المعاهد الوطنية للصحة الأمريكية رقم: 16 CA-8029A.

[١٢٦] برنامج توباكونوميكس، مركز السياسات المعنية بالصحة، معهد السياسات والبحوث الصحية، جامعة إلينوي في شيكاغو، ٢٠١٨.

www.tobacconomics.org

[١٢٧] مقالة بعنوان: التبغ والفقر.. وجهان لعملة واحدة، على منصة البيان الالكتروني، المغرب، نشرت بتاريخ: ٢٩ نيسان، ٢٠٠٧، على الرابط التالي: https://www.albayan.ae/paths/2007-04-29-1.768169 تم زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٩ الساعة ١١ صباحاً.

[128] Wang H, Sindelar, The effect of tobacco expenditure on household consumption patterns in rural China. Social sciences and medicine, 2005,p.62.

[١٢٩] كوتلو كورلو، مقالة بعنوان: تحليل هيكل ضرائب السجائر في تركيا، مجلة المنظور الأكاديمي الدولية المحكمة للعلوم الاجتماعية، تركيا، العدد ٦٤، عام ٢٠١٧، ص٦٨٠.

في عامِ ٢٠٠٥، وبرعايةِ منظمةِ الصحةِ العالميةِ أُقِرَّتْ أولُ معاهدةٍ دوليةٍ لمكافحةِ التبغِ، لتصبحَ واحدةً من أسرعِ المعاهداتِ تصديقاً عليها التي أقرتْها الأممُ المتحدةُ حتى الآن، وكان أعضاءُ المنظمةِ البالغِ عددُهم ١٩٢ عضواً آنذاك ، قد اعتمدوا الاتفاقيةَ الإطاريةَ لمكافحةِ التبغِ من أجلِ الحدِّ من الترويجِ لهُ من خلالِ سنِّ مجموعةٍ من المعاييرِ العالميةِ تفيدُ بمخاطرِ التبغِ، والحدِّ من استخدامِهِ بكافةِ أشكالِهِ في جميعِ أنحاءِ العالمِ، وتضمنُ الاتفاقيةُ:

الموادَّ من ٦ إلى ١٤، الأحكامَ الأساسيةَ الخاصةَ لتدابيرِ السعريةِ والضريبيةِ وغيرِ السعريةِ الراميةِ إلى الحدِّ من الطلبِ على التبغِ ؛ وهي تحديداً: الحمايةُ من التعرضِ لدخانِ التبغِ ؛ تنظيمُ محتوياتِ منتجاتِ التبغِ ؛ تنظيمُ الكشفِ عن منتجاتِ التبغِ ؛ الإعلانُ عن التبغِ، والترويجُ له ورعايتُهُ.

وتردُ في الموادِّ من ١٥ الى ١٧، الأحكامُ الأساسيةُ الخاصةُ بالحدِّ من العرضِ في الاتفاقيةِ: الاتجارُ غيرُ المشروعِ بمنتجاتِ التبغِ ؛ المبيعاتُ التي تستهدفُ القصرَ، والمبيعاتُ بواسطةِ القصرِ، تقديمُ الدعمِ للأنشطةِ البديلةِ ذاتِ الجدوى الاقتصاديةِ.

وبختام المبحث ، نلاحظ أن الفقرُ سبب مؤدي إلى اعتلالِ الصحةِ، كما أنَّ الصحةَ السيئةَ هي مقدمةٌ للفقرِ، وبالتالي نصل إلى حقيقة هي أنه دائمًا ما يتعايشُ الفقرُ واعتلالُ الصحةِ ، لذلك تعتبر أهم عوامل الحد من الفقر هي تحسين صحة الفقر مما يساهم في تحسين وتطوير رأس المال البشري .

الفصلُ الثاني

الحدُّ من الفقرِ بضوءِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

تحمي الحقوقُ المدنيةُ والسياسيةُ ، كبقية الحقوق الأخرى ،الأفرادَ من التعدِّي من قبلِ الحكوماتِ، وتضمنُ قدرةَ الفردِ على المشاركةِ في الحياةِ المدنيةِ والسياسيةِ للمجتمعِ والدولةِ دونَ تمييزٍ أو اضطهادٍ، والعيشِ بحياةٍ آمنةٍ، والتي تنالُ كلَّ الاهتمامِ في شأنِ محاربةِ الفقرِ كمثلِ بقيةِ الحقوقِ التي ذُكِرَتْ في الفصلِ السابقِ، وقد تكونُ فعاليةُ هذه الحقوقِ في الحدِّ من الفقرِ أكثرَ من الحقوقِ الاقتصاديةِ والثقافيةِ والاجتماعيةِ، أو على درجةٍ متساويةٍ من التأثيرِ.

وكما ذكرْنا سابقاً في عام ١٩٤٨، اعتمدتِ الجمعيةُ العامةُ للأممِ المتحدةِ، الإعلانَ العالميَّ لحقوقِ الإنسان، متضمناً الحقوقَ المدنيةَ والسياسيةَ والثقافيةَ والاقتصاديةَ والاجتماعيةَ الأساسيةَ التي ينبغي أن يتمتَّعَ بها جميعُ البشرِ، واعتمدتْ، لاحقاً الحقوقَ المدنيةَ والسياسيةَ بشكلٍ محددٍ في العهدِ الدوليِّ الخاصِّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ من قبلِ الجمعيةِ العامةِ للأممِ المتحدةِ عام ١٩٦٦.

لذلك، وضمنَ إطارِ بحثِنا، سنتناولُ في هذا الفصلِ الحقوقَ المدنيةَ والسياسيةَ بضوءِ فعاليتِها بإطارِ الحدِّ من الفقرِ، ضمنَ المباحثِ الآتيةِ:

المبحثُ الأولُ: دورُ المساواةِ بالحدِّ من الفقرِ

المبحثُ الثاني: دورُ المشاركةِ السياسيةِ بالحد من الفقر

المبحثُ الثالثُ: دورُ الأمنِ بالحد من الفقرِ

المبحثُ الأولُ

دورُ المساواةِ بالحدِّ من الفقرِ

يعدُّ الحقُّ في المساواةِ من أهمِّ حقوقِ الإنسانِ إن لم يكنْ أهمُّها على الإطلاقِ، وهو يعدُّ مبدأً أساسياً في كافةِ الدولِ والنظمِ الديمقراطيةِ في العالمِ أجمعِ، وحجرَ الزاويةِ فيها، وتأتي أهميةُ هذا الحقِّ كونَه أساسَ تمتُّعِ الفردِ بجميعِ الحقوقِ والحرياتِ الأخرى على قدمِ المساواةِ مع غيرِهِ من الأفرادِ، فالتمتعُ بحقوقِ الإنسانِ مشروطٌ ابتداءً بالمساواةِ وعدمِ التمييزِ، لذلك أكدتْ عليهِ العديدُ من المواثيقِ الدوليةِ، مثلِ الإعلانِ العالميِّ لحقوقِ الإنسانِ (المادة٧)[١٣٠]، والعهدِ الدوليِّ الخاصِّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ (المادة ٢٦)[١٣١]، واتفاقيةِ حقوقِ الطفلِ (المادة ٢)[١٣٢]، واتفاقيةِ ذوي الإعاقةِ (المادة٥)[١٣٣] وغيرِهم، ولا يمكنُ تجاهُلُ فعاليةِ هذا الحقِّ لدى الحديثِ عن الحدِّ من الفقرِ، كونَ التمييزِ وعدمِ المساواةِ من أهمِّ الأسبابِ التي تعملُ على تشعُّبِ الفقرِ، لذلك، وضمنَ هذا المبحثِ سنتناولُ دورَ المساواةِ بالحدِّ من الفقرِ ضمن المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: أهميةُ وفعاليةُ المساواةِ (عدمِ التمييزِ) في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: ضمانُ مساواةِ الفقراءِ في الوصولِ إلى العدالةِ

---

[١٣٠]م٧: " كل الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة، كما أّن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض تمييز.

[١٣١]م٢٦: "الناس جميعا سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته.

[١٣٢]م٢: أن تحترم الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الاثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم، أو مولدهم، أو أي وضع آخر.

[١٣٣]م٥: على الدول الأطراف أن تتخذ سعياً منها لتعزيز المساواة والقضاء على التمييز جميع الخطوات المناسبة لكفالة توافر الترتيبات المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة.

المطلبُ الأولُ

أهميةُ وفعاليةُ المساواةِ (عدمِ التمييزِ) في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

تعتبر مظاهرُ عدمِ المساواةِ موزعةٌ على محورين، محورٍ "عموديٍّ" يشملُ عدمَ المساواةِ في توزيعِ العملِ والدخولِ والأجرِ، ومحورٍ آخرَ يمكنُ تسميتُه "أفقياً" يعكسُ حالةَ عدمِ المساواةِ بين قطاعاتٍ محددةٍ من السكانِ على أساسِ الجنسِ، أو الأصلِ العرقيّ أو الدينِ.[١٣٤]

أكّدَ معهدُ الأممِ المتحدةِ لبحوثِ التنميةِ الاجتماعيةِ لعام ٢٠١٠،[١٣٥] أنَّ ارتفاعَ مستوياتِ عدمِ المساواةِ يجعلُ الحدَّ من الفقرِ أكثرَ صعوبةً، حتى عندما يكونُ الاقتصادُ في حالةِ النموِّ، في حين تبيّنُ الأدلةُ أنَّ مستوياتِ عدمِ المساواةِ في البلدانِ الفقيرةِ هي أعلى بكثيرٍ مما هي عليهِ في البلدانِ الغنيةِ عموماً، ولذلكَ يجبُ عدُّ الفقرِ وعدمِ المساواةِ عنصرين مترابطين في مشكلةٍ واحدةٍ، ويرتبطُ الفقرُ ارتباطاً وثيقاً بمختلفِ أبعادِ عدمِ المساواةِ.[١٣٦]

لذلك سنتناولُ خلالَ هذا المطلبِ العلاقةَ ما بينَ الفقرِ وعدمِ المساواةِ والاستثناءُ على ذلك في الإجراءاتِ الإيجابيةِ للفقراءَ ضمن الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: العلاقةُ بين التمييزِ (عدمِ المساواةِ) والفقرِ:

أكّدَ تقريرُ الجمعيةِ العامةِ للأممِ المتحدةِ عام ٢٠٠٨ حولَ مسألةِ حقوقِ الإنسانِ والفقرِ ، بأن أنماطُ التمييزِ تعمل على إبقاءِ الناسِ في حالةِ فقرٍ، مما يؤدي إلى إدامةِ المواقفِ والممارساتِ التمييزيةِ ضدَّهم، وبعبارةٍ أخرى، فإنَّ التمييزَ يسبّبُ الفقرَ، ولكنَّ الفقرَ أيضاً يؤدي إلى التمييزِ، ونتيجةً لذلك، فإنَّ تشجيعَ المساواةِ وعدمِ التمييزِ يُعدُّ

---

[١٣٤] محسن عوض، علاء شلبي، دليل التمكين القانوني للفقراء، المنظمة العربية لحقوق الانسان، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، ص١١٠.

[١٣٥] هو معهد أبحاث مستقل يتبع للأمم المتحدة تأسس عام ١٩٦٣، ويتولى إجراء البحوث متعددة التخصصات وتحليل السياسات بشأن الأبعاد الاجتماعية لقضايا التنمية المعاصرة.

[١٣٦] معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، تقرير عن مكافحة الفقر وعدم المساواة (التغيير الهيكلي والسياسة الاجتماعية والسياسة العامة)، ٢٠١٠، ص٥.

أمراً محورياً للتصدّي للفقرِ المدقعِ، وتعزيزِ الإدماجِ، ويجبُ أن يكونَ مفهوماً أنَّ التدابيرَ الراميةَ إلى الحد من الفقرِ، والجهودَ المبذولةَ للقضاءِ على جميعِ أشكالِ التمييزِ، يدعمُ ويكملُ بعضُها بعضاً.[١٣٧]

وأوضحَ معهدُ الأممِ المتحدةِ أنّهُ في ظلِّ عدمِ المساواةِ، يصعبُ دمجُ الفقراءِ في عمليةِ النموِّ؛ إذْ تصبحُ قدرتُهم على الإنتاجِ، وإمكانيةِ مساهمتِهم في التنميةِ محدودةً، فضلاً عن أنَّ المجتمعاتِ التي تتمتّعُ فيها التبايناتُ، يكون الفقراءُ أكثرَ عُرضةً للوقوعِ في اقتصادِ الكفافِ،[١٣٨] وقد يحدُّ ذلك من حجمِ السوقِ المحليةِ، ويصعبُ إمكانيةُ تحقيقِ نموٍّ مستدامٍ، كما يؤدي الانتشارُ الكبيرُ للتفاوتاتِ المتداخلةِ إلى إضعافِ إمكانيةِ إعمالِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ والاجتماعيةِ، وإلى انتشارِ الجريمةِ، وزجِّ المجتمعِ في الصراعاتِ، وتأسرُ الفقراءَ في حالةِ فقرٍ يصعبُ الخروجُ منها.[١٣٩]

أكّدَ تقريرُ الجمعيةِ العامةِ حولَ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ وحمايتِها عام ٢٠١١، بأنَّ معاناةَ الفقراءِ من التمييزِ يكون بسببِ إحساسِهم بالخوفِ من السلطاتِ العامةِ، بل وعدائِهم لها، وفقدانِهم الثقةَ في المؤسساتِ المكلفةِ بمساعدتِهم، وغالباً ما يُعامَلُ هؤلاءِ الأشخاصُ بشكلٍ يفتقرُ إلى الاحترامِ، أو بالتعالي من جانبِ واضعي السياساتِ والموظفين المدنيين والأخصائيين الاجتماعيين، وموظفي إنفاذِ القوانينِ، والمدرسين، ومقدمي الرعايةِ الصحيةِ الذين يفشلون في إدراكِ الجهودِ التي يبذلُها الفقراءُ لتحسينِ حياتِهم أو دعمِها، وينشأُ عن التمييزِ والسلوكياتِ المتعصبةِ إحساسٌ بالعارِ يُثني الأشخاصَ الذين يعانون الفقرَ عن مخاطبةِ الموظفين العموميين، والتماسِ الدعمِ الذي يحتاجونه، وقد يحجمون عن تعريضِ أنفسِهم للمزيدِ من أشكالِ التمييزِ الاجتماعيّ، فيمتنعون عن المطالبةِ

---

[١٣٧] الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال المؤقت، الدورة الثالثة والستين، ٢٠٠٨، ص١٤. رقم الوثيقة: A/63/274

[١٣٨] اقتصاد الكفاف هو الاقتصاد الذي تحاول به مجموعة ما إنتاج منتجات في فترة معينة بحيث لا تزيد ما يجب أن يستهلكوه في تلك الفترة لكي يبقوا على قيد الحياة، ولا يحاولوا تجميع الثروات أو نقل الإنتاجية من فترة زمنية إلى فترة زمنية لاحقة.

[١٣٩] معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، تقرير عن مكافحة الفقر وعدم المساواة، مرجع سابق، ص١٥.

باستحقاقاتٍ، على سبيلِ المثالِ قسائمِ الغذاءِ أو الإعاناتِ الغذائيةِ أو زيارةِ العياداتِ الصحيةِ المجانيةِ، ويزيدُ ذلك من عزلةِ الفقراءِ، وتهميشِهم، مما يعزِّزُ الدائرةَ المفرغةَ التي تطيلُ أمَدَ الفقرِ ليمتدَّ أجيالاً.[١٤٠]

وأكدَ المقررُ الخاصُّ المعنيُّ بمسألةِ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ، السيدُ ((أوليفييه دي شاتر)) أمامَ الجمعيةِ العامةِ، خلالَ تقديمِ تقريرِهِ المعنونِ بـ (استمرارِ الفقرِ: كيفَ يمكنُ للمساواةِ الحقيقيةِ أن تكسرَ الحلقةَ المفرغةَ) لعام ٢٠٢١، إلى أنَّ عدمَ المساواةِ يصاحبُها غالباً معيشةً أكثرَ فقراً فيما يتعلقُ بالصحةِ والتعليمِ والحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ الأخرى، وليس من المستغربِ أن الأُسَرَ الأكثرَ ثراءً تتمتعُ بمعيشةٍ أفضلَ من الأسرِ الأكثرِ فقراً، ومع ذلك، يمكنُ أن تؤدي عدمُ المساواةِ في ذاتِها إلى معيشةٍ أسوأَ، بغضِّ النظرِ عن مستوى الدخلِ. [١٤١]

الفرعُ الثاني: المعاملةُ التفضيليةُ (الإيجابيةُ) للفقراءِ:

أكدَتِ المقرّرةُ الخاصةُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ، والمعنيةُ بمسألةِ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ ((ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا)) بتقريرها لعام ٢٠١٣، أنَّ المساواةَ، وعدمَ التمييزِ، عنصران جوهريان من عناصرِ الإطارِ المعياريّ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ، ويستلزمُ هذان المبدآن معاملةَ مَنْ كانوا في ظروفٍ متساويةٍ على قدمِ المساواةِ على صعيدي القانونِ والممارسةِ، وقانونُ حقوقِ الإنسانِ لا يعدُّ كلَّ اختلافٍ أو تفرقةٍ في المعاملةِ تمييزاً، فالاختلافُ يتسقُ مع مبدأِ المساواةِ إذا كان له مبررٌ موضوعيٌّ ومعقولٌ ؛ ولا بدَّ من أن يكونَ الهدفُ منه مشروعاً، وأن تكونَ هناك علاقةٌ تناسبيةٌ معقولةٌ بين الغايةِ المنشودةِ والوسيلةِ المعتمدة ، حتى أنّه في كثيرٍ من الأحيانِ، يتطلبُ إعمالُ مبدأِ المساواةِ وعدمِ التمييزِ، اتخاذَ إجراءاتٍ إيجابيةٍ لضمانِ أن تُتاحَ لكلِّ فردٍ فرصُ مشاركةٍ متكافئةٍ، وهذا يعني أنَّ الحواجزَ التي تحولُ دونَ مشاركةِ الفئاتِ الضعيفةِ والمحرومةِ، يجبُ أن تُحدَّدَ وتُعالَجَ على نحوٍ فعالٍ لضمانِ المساواةِ

---

[١٤٠] تقرير الجمعية العامة ، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، البند (٦٩) ب من جدول الأعمال المؤقت، الدورة السادسة والستين، ٢٠١١، ص٦. رقم الوثيقة: A/66/265

[١٤١] عيَّن مجلس حقوق الإنسان البروفيسور أوليفييه دي شاتر (بلجيكا) كمقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان في دورته الثالثة والأربعين في آذار/مارس ٢٠٢٠.

الموضوعيةِ، وبناءً على ذلك، فإنَّ المعاملةَ التمييزيةَ (الاختلافَ أو الاستثناءَ أو التقييدَ أو التفضيلَ) للأشخاصِ الذين يعانون الفقرَ، يجبُ أن تتّسقَ مع المعاييرِ الواردةِ أعلاه، لكي تكونَ مبررةً بمقتضى قانونِ حقوقِ الإنسانِ.[١٤٢]

وهكذا تصبحُ الإجراءاتُ الإيجابيةُ، بحسبِ تقريرِ الجمعيةِ العامةِ لعام ٢٠٠٨، المتخذةِ لصالحِ الأشخاصِ الذين يعانون الفقرَ بغرضِ التصدّي لاختلالِ التوازنِ الاجتماعيّ والاقتصاديّ، لا إجراءاتٍ مسموحاً بها فحسبُ، بل هي ملزِمةٌ للدولِ أخلاقياً وفق تقارير مجلس حقوق الانسان ، ولا يقومُ التمييزُ إلا إذا كان الاختلافُ في المعاملةِ يفتقرُ إلى غرضٍ مشروعٍ ، أو إذا انتفتِ العلاقةُ التناسبيةُ المعقولةُ بين الوسيلةِ المعتمدةِ والغايةِ المنشودةِ.[١٤٣] فعلى سبيلِ المثالِ، وبرأي المقررةِ الخاصةِ ((ماغدالينا))، يجبُ أن تحرصَ الحكومةُ على توفيرِ الموادِّ الغذائيةِ بأسعارٍ مدعومةٍ، بغرضِ تلبيةِ الاحتياجاتِ الغذائيةِ للفقراءِ في المناطقِ الحضريةِ والريفيةِ على أساسٍ منتظمٍ وبأسعارٍ معقولةٍ، وتدابيرُ التمييزِ الإيجابيّ الراميةُ إلى مساعدةِ أكثرِ الأفرادِ والجماعاتِ حرماناً ممَّنْ عانوا الفقرَ، من قبيلِ الإعاناتِ الماليةِ المدروسةِ جيداً أو الإعفاءاتِ الضريبيةِ، ليست أموراً تمييزيةً.[١٤٤]

وخلالَ جائحةِ كوفيد-١٩، أكدَ البابا فرنسيس خلالَ كلمةٍ من الفاتيكان للجمعيةِ العامةِ للأممِ المتحدةِ، أنَّ الفقراءَ والمستضعفين يجبُ أن ينالوا معاملةً تفضيليةً عندما يكونُ لقاحُ فيروسِ كورونا جاهزاً، وقال "إذا كان لا بدَّ من إعطاءِ الأفضليةِ لأيّ شخصٍ، فليكنِ الأفقرَ والأكثرَ استضعافاً، أولئك الذين كثيراً ما يتعرضون للتمييزِ لأنهم لا يملكون القوةَ، ولا الواردَ الاقتصادية".[١٤٥]

---

[١٤٢] مجلس حقوق، تقرير المقرّرة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الدورة الثالثة والعشرون، البند ٣ من جدول الأعمال، ٢٠١٣، ص١٥-١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/23/36

[١٤٣] الجمعية العامة، تقرير عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، الدورة الأربعون، ٢٠١٠، ص٨.

[١٤٤] مجلس حقوق الانسان، تقرير المقررة الخاصة بمسألة الفقر المدقع وحقوق الانسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، ٢٠١٣، مرجع سابق، ص٧.

[١٤٥] ليليان وجدي، مقالة بعنوان: "حصول الفقراء على لقاح كوفيد ١٩"، منشورة بتاريخ: ٢٠٢٠/٩/٢٥، على الرابط الآتي:

وعليه نجدُ أنَّ العملَ على مكافحةِ عدمِ المساواةِ يجبُ أن يكونَ نابعاً من الضروراتِ الاقتصاديةِ ومميزاتِ الواقعِ الاجتماعيّ، ويمكنُ للبلدانِ اعتمادُ عددٍ من سياساتٍ لمعالجةِ الأبعادِ والأنماطِ المتعدّدةِ لعدمِ المساواةِ، منها:

١- تحسينُ قدرةِ الفقراءِ (على اختلافِ خصائصِهم وانتماءاتِهم وأماكنِ سكنِهم) في الحصولِ على الأصولِ الإنتاجيةِ، مثلِ الأراضي، والاستثمارِ في البنى التحتيةِ الاجتماعيةِ، للتخفيفِ من مشقةِ العملِ المنزليّ؛

٢- تحفيزُ الاستثمارِ في البنى التحتيةِ في المناطقِ الريفيةِ، ووضعُ برامجَ للأشغالِ العامةِ، وزيادةُ فرصِ الحصولِ على القروضِ؛

٣- تنفيذُ إصلاحاتٍ ضريبيةٍ لتحسينِ إدارةِ الضرائبِ ومنعِ التهربِ من تسديدِها، وإعادةُ توزيعِ الثروةِ ؛ وخلقُ بيئةٍ اقتصاديةٍ عالميةٍ مستقرةٍ تلبّي احتياجاتِ البلدانِ المنخفضةِ الدخلِ.

---

https://www.reuters.com/article/pope-coronavirus-ye7-idARAKCN26G2QV تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٩ الساعة ٥ مساءاً.

المطلبُ الثاني

ضمانُ مساواةِ الفقراءِ في الوصولِ إلى العدالةِ:

أوضحتِ الجمعيةُ العامةُ بتقريرِها لعام ٢٠١٢، بأنَّ اللجوءَ إلى القضاءِ أمرٌ بالغُ الأهميةِ لمعالجةِ الأسبابِ الجذريةِ للفقرِ والاستبعادِ والضعفِ، أوّلُها: أنهُ نظراً لضعفِ مَنْ يعيشون في فقرٍ فإنّهم الأكثرُ قابليةً للسقوطِ ضحايا للأعمالِ الإجراميةِ أو غيرِ المشروعةِ، بما فيها الاستغلالُ الجنسيُّ أو الاقتصاديُّ، والعنفُ، والتعذيبُ، والقتلُ. وثانيها: لأنَّ نُظُمَ العدالةِ يمكنُ أن تكونَ أدواتٍ للتغلبِ على الحرمانِ، وثالثُها: أنه عندما لا يتمكنُ الأشخاصُ الضعفاءُ من اللجوءِ إلى النظمِ القضائيةِ يضطرون أحياناً إلى تطبيقِ العدالةِ بأنفسِهم عبرَ وسائلَ لا مشروعةٍ أو عنيفةٍ، أو بقبولِ تسوياتٍ مجحفةٍ، ورابعُها: أنَّ عجزَ الفقراءِ عن السعيِ إلى سبلِ الانتصافِ القضائيةِ عبرَ النظمِ القائمةِ يزيدُ من ضعفِهم في وجهِ الفقرِ، والانتهاكاتِ الماسّةِ بحقوقِهم، وبذلك، فإنَّ ضعفَهم واستبعادَهم المتزايدين يعرقلان بدرجةٍ أكبرَ قدرتَهم على الاستفادةِ من نظمِ العدالةِ، وهذهِ الحلقةُ المفرغةُ ضارةٌ بالتمتعِ بالعديدِ من حقوقِ الإنسانِ.[١٤٦]

لذلك سنتناولُ في هذا المطلبِ ماهي العقباتُ التي تمنعُ وصولَ الفقراءِ إلى العدالةِ، والتي تُضعفُ ثقتَهم بها جرّاءَ التمييزِ الواقعِ عليهِم، والآلياتُ التي تكفلُ مساواةَ الفقراءِ في الوصولِ إلى العدالةِ، ضمنَ الأفرع الآتيةِ:

الفرعُ الأول: العقباتُ التي تواجهُ الفقراءَ في الوصولِ للعدالةِ

الفرعُ الثاني: أهميةُ المساعدةِ (المعونةِ) القانونيةِ للفقراءِ في ضمانِ الوصولِ أمامَ العدالةِ

---

[١٤٦] تقرير الجمعية العامة، مذكرة من الأمين العام: حول الفقر المدقع وحقوق الإنسان، الدورة السابعة والستين، البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت، ٢٠١٢، ص٥. رقم الوثيقة: A/67/278

الفرعُ الأول: العقباتُ التي تواجهُ الفقراءَ في الوصولِ للعدالةِ:

يستلزمُ التماسُ العدالةِ جهداً أكبرَ واستثماراً في صورةِ أموالٍ ووقتٍ، لأنَّ سوءَ أداءِ نظامِ العدالةِ بحسبِ تقريرِ الجمعيةِ العامةِ لعام ٢٠١٢ يؤثرُ في الفقراءِ بشكلٍ مباشرٍ، وتعدُّ فرصُهم في التوصلِ إلى نتيجةٍ منصفةٍ ولصالحِهم أقلَّ من فرصِ غيرِهم، ويواجهون حواجزَ كبيرةً تعرقلُ بصورةٍ خطيرةٍ سعيَهم إلى العدالةِ، أو تثبطُ عزائمَهم. والحواجزُ التي من هذا القبيلِ تشملُ ما يلي:

أولاً: خشيةَ الانتقامِ من الفقراءِ، وعدمَ الثقةِ في نظامِ العدالةِ:

أكّدَ الأمينُ العامُّ للجمعيةِ العامةِ في الأممِ المتحدةِ من خلالِ مذكرتِه بعام ٢٠١٢، حولَ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ، بأنَّ مَنْ يعيشون في فقرٍ لا يلجؤون إلى القضاءِ، خشيةَ تعرضِهم للانتقامِ أو العقابِ من الفاعلين الأقوى في مجتمعِهم المحليِّ أو خارجِهِ، أو خشيةَ الوصمِ أو التمييزِ ضدَّهم، وقد عانى مَنْ يعيشون في فقرٍ التمييزَ والإساءةَ على أيدي الشرطةِ وغيرِها من السلطاتِ طوالَ حياتِهم، فإنهم كثيراً ما ينفُرون من الاعتمادِ على الإجراءاتِ القانونيةِ الرسميةِ خشيةَ تعرضِهم لمزيدٍ من الاستغلالِ أو الفسادِ، أو الخروجِ بنتيجةٍ مجحفةٍ.[١٤٧]

ثانياً: الإفراجَ بكفالةٍ، والاحتجازَ الاحتياطيَّ:

من المرجَّحِ أن يكون الفقراءُ أقلَّ قدرةٍ على تحمُّلِ تكاليفِ الإفراجِ بكفالةٍ، وبذلك، فهم أكثرُ عرضةً للاحتجازِ الاحتياطيِّ، سواءً في البلدانِ ذاتِ الدخلِ المنخفضِ أو المرتفعِ،[١٤٨] ويواجهُ الفقراءُ ممارساتٍ تمييزيةً للاحتجازِ الاحتياطيِّ من خلالِ عدمِ قدرتِهم على تحمُّلِ تكاليفِ محامٍ، أو دفعِ كفالةٍ لإطلاقِ سراحِهم، وقد يفقدون وظائفَهم

---

[١٤٧] تقرير الجمعية العامة، مذكرة من الأمين العام: حول الفقر المدقع وحقوق الانسان، مرجع سابق، ص٩-١٠.

[148] Lukas Muntingh and Jean Redpath, "The socioeconomic impact of pretrial detention in Kenya, Mozambique and Zambia" (Johannesburg, Dullah Omar Institute and Open Society Initiative for Southern Africa, (2016): http://acjr.org.za/resource-centre/socio-economic-impact-web-lowres.pdf

ومنازلَهم، مما يتسببُ في مزيدٍ من انزلاقِ الأسرِ إلى الفقرِ،[١٤٩] وبحسبِ تقريرِ منظمةِ Human Rights Watch في عام ٢٠١٧، بأنّه يرتبطُ الإفراجُ بكفالةٍ، بشروطٍ أخرى مثلِ الصلاتِ المجتمعيةِ، والعملِ، والعنوانِ الثابتِ، وقد يكون من الصعبِ أو من المستحيلِ على الأشخاصِ الذين يعيشون في فقرٍ الوفاءُ بها، ويعني عدمَ القدرةِ على تحمُّلِ تكاليفِ الكفالةِ بالنسبةِ للفقراءِ.[١٥٠]

ثالثاً: الأتعابَ والتكاليفَ:

بحسبِ تقريرِ الجمعيةِ العامةِ عام ٢٠١٢، فإنَّ هناكَ تكاليفَ أخرى عديدةً مرتبطةً باللجوءِ إلى العدالةِ، تشكل حاجزاً رئيساً في طريقِ الفقراءِ، مثلِ أتعابِ المحامين الموجودةِ في كلِّ مرحلةٍ من مراحلِ العمليةِ القانونيةِ، إلى جانبِ العديدِ من التكاليفِ غيرِ المباشرةِ، التي من قبيلِ تكاليفِ الحصولِ على الوثائقِ القانونيةِ، وتكاليفِ الشهودِ، وتكليفِ خبراءَ مستقلين ذوي درايةٍ فنيةٍ.[١٥١]

---

[١٤٩] مؤسسات المجتمع المفتوح، مقالة بعنوان: الاحتجاز الاحتياطي والتعذيب: لماذا يواجه المحتجزون احتياطيا أكبر المخاطر (٢٠١١)على الرابط:https://www.opensocietyfoundations.org/sites/default/files/factsheet-gcptj overview.10262012.pdf تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١ الساعة ٧ مساءاً.

[150] Human Rights Watch, "Not in it for Justice": How California's Pretrial Detention and Bail System Unfairly Punishes Poor People (2017) p. 2.

[١٥١] تقرير الجمعية العامة، مذكرة من الأمين العام: حول الفقر المدقع وحقوق، ص١٨.

الفرعُ الثاني: دورُ المساعدةِ (المعونةِ) القانونيةِ للفقراءِ في ضمانِ المساواةِ أمامَ العدالةِ:

يقرُّ القانونُ الدوليُّ لحقوقِ الإنسانِ صراحةً بالحقِّ في المساعدةِ القانونيةِ المجانيةِ في الدعاوى الجنائيةِ (العهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، المادة ١٤ الفقرة د)[١٥٢]، والاتفاقيةُ الأوروبيةُ لحقوقِ الإنسانِ (المادة ٦ – الفقرة ج)،[١٥٣] وهذا أمرٌ بالغُ الأهميةِ لمَنْ يعيشون في فقرٍ، ويواجهون طائفةً من العقباتِ في التفاوضِ على إجراءاتِ الكفالةِ، والاحتجازِ السابقِ للمحاكمةِ، وإصدارِ الأحكامِ، والاستئنافِ، ورغمَ ذلك، أكّدتْ لجنةُ حقوقِ الإنسانِ للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ في تعليقِها العامّ، بأنه ينبغي ألا تُقدَّمَ المعونةُ القانونيةُ في المسائلِ الجنائيةِ وحدَها، بل أنْ تُقدَّمَ في المسائلِ المدنيةِ أيضاً، عندما لا يمتلكُ الفردُ مواردَ كافيةً، وعلى سبيلِ المثالِ، فإنّه عندما يقتضي القانونُ المحليُّ أن يمثلَ الأفرادَ محامون كشرطٍ للحصولِ على الحمايةِ القضائيةِ، يشكلُ عدمُ تقديمِ المعونةِ القانونيةِ المجانيةِ لمَنْ لا يملكون الإمكانياتِ الماليةَ انتهاكاً للحقِّ في المحاكمةِ المنصفةِ، وللحمايةِ القضائيةِ الفعالةِ.[١٥٤]

على سبيلِ المثالِ، في سوريا، أخذَ القانونُ السوريُّ بفاعليةِ المساعدةِ والمعونةِ القضائيةِ للفقراءِ سواءً المحكومين أو المترافعين أمامَ القضاءِ، فقد أعفى القانونُ رقم ٢٧ لعام ٢٠١٠ ؛ قانونُ الرسومِ والتأمينات والنفقاتِ القضائيةِ، المسجونين المشهودَ لهم بالفقرِ من إدارةِ السجنِ (المادة ١١١ –٣ ج)، [١٥٥] وصدرَ قانونُ المعونةِ

---

[١٥٢] م١٤: " وأن تزوده المحكمة حكما، كلما كانت مصلحة العدالة تقتضي ذلك، بمحام يدافع عنه، دون تحميله أجرا على ذلك إذا كان لا يملك الوسائل الكافية لدفع هذا الأجر".

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦

[١٥٣] م٦: "تقديم دفاعه بنفسه، أو بمساعدة محام يختاره هو، وإذا لم تكن لديه إمكانيات كافية لدفع تكاليف هذه المساعدة القانونية، يجب توفيرها له مجاناً كلما تطلبت العدالة ذلك".

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان ١٩٥٠

[١٥٤] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٢ الفقرة ١٠.

[١٥٥] يعفى من تأدية الرسوم القضائية:

القضائيةِ بالمرسومِ التشريعيّ رقم ٢٩ لعام ٢٠١٣، والذي منحَ المعونةَ للشخصِ الفقيرِ من قبلِ القاضي المختصّ بعدَ تقديمِ وثيقةٍ رسميةٍ من مختارِ الموطنِ، تثبتُ حالةَ فقرِهِ (المادة ٣ من قانونِ المعونةِ القضائيةِ السوريّ)،[١٥٦] وللقاضي السلطةُ التقديريةُ في منحِ المعونةِ أو لا (المادة ٤).[١٥٧]

يتسمُ توقيتُ المساعدةِ القانونيةِ بأهميةٍ شديدةٍ، بحسبِ التقريرِ المقدمِ من السيدةِ أ. – م. ليزين، الخبيرةِ المستقلةِ بلجنةِ حقوقِ الإنسانِ في عام ١٩٩٩، شأنُه في ذلك شأنُ جودةِ هذه المساعدةِ وإمكانيةِ الحصولِ عليها، وفي أحيانٍ كثيرةٍ، عندما يُتّهَمُ الفقراءُ بارتكابِ جناياتٍ، نجدُ أنّهم لا يملكون إمكانيةَ توفيرِ محامٍ أو مساعدٍ قانونيٍّ حتى اللحظاتِ الأخيرةِ قبلَ المحاكمةِ، مع الأخذِ بالحسبانِ أنَّ المحامين يمكن أن يؤدُّوا دوراً بالغِ الأهميةِ عند القبضِ على شخصٍ ما أثناءَ المراحلِ السابقةِ للمحاكمةِ، ولاسيّما في القضايا التي لا يملكُ فيها المتهمُ إمكانيةَ الحصولِ على معلوماتٍ قانونيةٍ، أو توفيرِ مواردَ ماليةٍ لدفعِ الكفالةِ، والتدخلُ القانونيُّ في الوقتِ المناسبِ يفيدُ النظامَ القانونيَّ ككلٍّ، ويزيدُ الكفاءةَ، ويقلّلُ حالاتِ التأخيرِ، وهو في هذا يحققُ مصلحةَ العدالةِ أيضاً، لكن قد تتقيّدُ بصورةٍ ملحوظةٍ جودةُ الخدماتِ القانونيةِ المتاحةِ لمَنْ يعيشون في فقرٍ بفعلِ عدمِ كفايةِ ما تخصّصُهُ الدولُ من مواردَ بشريةٍ وماليةٍ لخدماتِ المعونةِ القانونيةِ، وفي حالاتٍ عديدةٍ، تكونُ الأتعابُ المدفوعةُ لمحامي المعونةِ القانونيةِ أبعدَ كثيراً عما يمكنُ وصفُهُ بالأتعابِ المكافئةِ لمقدارِ الوقتِ والجهدِ اللازمين لمعالجةِ قضيةٍ جنائيةٍ أو مدنيةٍ، معالجةً قضائيةً فعالةً، وفي أحيانٍ كثيرةٍ، لا يتوافرُ عددٌ كافٍ من محامِي المعونةِ القانونيةِ، أو تكونُ أعباؤُهم فوقَ طاقتِهم، ولذلك، يضطرُّ مقدمو المعونةِ القانونيةِ إلى رفضِ نسبةٍ كبيرةٍ من الطلباتِ التي تستحقُّ الاستجابةَ لها، وفي بلدانٍ عديدةٍ، ارتفعَ عددُ طلباتِ المعونةِ القانونيةِ في الدعاوى المدنيةِ، بينما انخفضتِ الموارِدُ المخصصةُ للمعونةِ

ج – المسجونون المشهود لهم بالفقر من إدارة السجن يعفون من رسم القيد في القضايا المسجونين من أجلها.

[١٥٦] م٣: تمنح المعونة بطلب يقدم للقاضي البدائي المختص الذي ينظر الدعوى بصفته الولائية، مرفقاً بالوثائق الآتية:

أ– وثيقة فقر حال من مختار المحلة مصدق من البلدية أصولاً.

[١٥٧] م٤: للقاضي الذي يمنح المعونة السلطة التقديرية في التحقق من الوثائق المذكورة، واتخاذ القرار بمنح المعونة، أو رد الطلب.

القانونيةِ، كما عرقلَ انعدامُ التمويلِ جودةَ الخدماتِ القانونيةِ المجانيةِ بصورةٍ دراميةٍ، نظراً لأنَّ محامِي المعونةِ القانونيةِ قد تنعدمُ لديهِم الخبرةُ انعداماً شديداً.[١٥٨]

لذلك قدمتِ المقررةُ الخاصةُ (للجنةِ الأممِ المتحدةِ لحقوقِ الإنسانِ، والمعنيةُ بمسألةِ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ)، السيدة ((ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا)) في تقريرِها الصادرِ لعام ٢٠١٣، بعضاً من الإجراءاتِ الواجبِ اتباعُها من قبلِ الدولِ، أهمُّها:

١- وضعُ إجراءاتٍ فعالةٍ وميسورةِ التكلفةِ وفي المتناولِ، بما فيها آلياتٌ غيرُ رسميةٍ لتسويةِ المنازعاتِ، وفقاً لمعاييرِ حقوقِ الإنسانِ، من أجلِ دعمِ الأشخاصِ الذين يعيشون في الفقرِ، ودفعِهِم لالتماسِ العدالةِ، مع مراعاةِ الحواجزِ الخاصةِ التي يواجهونها في الوصولِ إلى العدالةِ،

٢- وضعُ تدابيرَ لضمانِ التنازلِ عن الرسومِ القانونيةِ ورسومِ المحكمةِ (مثلُ رسومِ إيداعِ الشكاوى) لصالحِ الأشخاصِ الذين ليس في وسعِهم تحمُّلُها؛

٣- زيادةُ إتاحةِ المعلوماتِ القانونيةِ للأشخاصِ الذين يعيشون في الفقرِ، بما في ذلك من خلالِ نشرِها بطرقٍ مختلفةٍ، قابلةٍ للتكييفِ، وملائمةٍ من الناحيةِ الثقافيةِ.[١٥٩]

نلاحظ في ختام المبحث ، أن العلاقةٍ ما بين الفقر وعدم المساواة هي علاقة سببيةٍ ثنائيةِ الاتجاهِ ، فكثيراً ما ينشأُ الفقرُ بسببِ الممارساتِ التمييزيةِ، وعلاوةً على ذلك، فإنَّ مَنْ يعيشون في فقرٍ يكونون أيضاً معرضين لمواقفَ تمييزيةٍ، وللوصمِ لمجردِ كونِهم فقراءَ.

---

[١٥٨] لجنة حقوق الانسان، التقرير المقدم من السيدة أ. – م. ليزين، الخبير المستقل، عملاً بقرار اللجنة ١٩٩٨/٢٥، البند ١٠ من جدول الاعمال المؤقت، الدورة الخامسة والخمسون، ١٩٩٩، ص٤٢. رقم الوثيقة: E/CNS/1994/22

[١٥٩] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، مرجع سابق، ص١٧-١٨.

المبحثُ الثاني

دورُ المشاركةِ السياسيةِ بالحد من الفقر

أكدتِ المقرّرةُ الخاصـةُ المعنيـةُ بمسـألةِ الفقرِ المدقعِ وحقـوقِ الإنـسانِ (السيدة ماغـدالينا سيبولفيدا) بموجـبِ تقريرٍ صـادرٍ عن مجلسِ حقوقِ الإنسانِ لعام ٢٠١٣، بـأنَّ الافتقارَ إلـى القوةِ، سمةٌ عامـةٌ ورئيسـةٌ من سماتِ الفقرِ، فالفقرُ ليس مجردَ افتقارٍ للدخلِ، بل إنه يندرجُ في حلقةٍ مفرغةٍ من العجزِ والتمييزِ والاسـتبعادِ والحرمـانِ المـاديّ، وهـي جميعُها سماتٌ يعزّزُ بعضُها بعضاً، فالعجزُ يتجلّى بأشكالٍ عديدةٍ، ولكنَّ جوهرَه يتمثَّلُ في عدمِ القدرةِ على المشاركةِ أو التأثيرِ في اتخاذِ القراراتِ التي تؤثِّرُ تـأثيراً شـديداً في حياةِ الفردِ، وهـي قراراتٌ تتخذُها الجهاتُ الفاعلـةُ الأكثرُ قوةً، والتي لا تفهمُ وضعَ الأشخاصِ الذين يعيشون في فقرٍ، ولا تحرصُ بالضرورةِ على مراعاةِ مصالحِهم.[١٦٠]

لذلكَ أكّدَ الإطارُ الدوليُّ لحقوقِ الإنسانِ حقَّ المشاركةِ في إدارةِ الشؤونِ العامةِ بالعديدِ من الاتفاقياتِ الدوليـةِ، وهذا مـا نـراه فـي الإعـلانِ العـالميّ لحقوقِ الإنسـان لعـام ١٩٤٨ (المـادة ٢١)،[١٦١] والعهـدِ الـدوليّ الخـاصّ بـالحقوقِ المدنيـةِ والسياسية عام ١٩٧٦ (المـادة ٢٥)،[١٦٢] والاتفاقيـةِ الدوليـةِ للقضـاءِ علـى جميـعِ أشكالِ التمييزِ العنـصريّ عـام ١٩٦٩ (المادة ٥)،[١٦٣] واتفاقيـةِ حقوقِ الأشخاصِ ذوي الإعاقةِ لعام ٢٠٠٦ (المادة ٢٩)،[١٦٤]

---

[١٦٠] تقرير صادر عن مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقرّرة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان (ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا)، ٢٠١٣، مرجع سابق، ص٥.

[١٦١] م٢١: لكل شخص الحق في المشاركة في إدارة شؤون العامة لبلده، إما بشكل مباشر وإما بواسطة ممثلين يختارون بحرية.

[١٦٢] م٢٥: ويؤكد ان لكل مواطن الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة سواء مباشرة أو بواسطة ممثلين، وان ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين

[١٦٣] م٥: تتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الاثني، في المساواة أمام القانون، لا سيما بصدد التمتع بالحقوق التالية:

(ج) الحقوق السياسية، ولا سيما حق الاشتراك في الانتخابات –اقتراعا وترشيحا– علي أساس الاقتراع العام المتساوي، والإسهام في الحكم وفي إدارة الشؤون العامة علي جميع المستويات، وتولي الوظائف العامة علي قدم المساواة.

فالحقوقُ العامةُ والسياسيةُ هي سلطاتٌ تقرّرُها فروعُ القانونِ العام للشخصِ بوصفِهِ منتمياً إلى وطنٍ معينٍ (مواطن)، والتي يستطيعُ بواسطتِها أن يباشرَ أعمالاً معينةً يشتركُ بها في إدارةِ شؤونِ المجتمعِ: مثلُ حقّ الانتخابِ، وحقّ الترشيحِ، وحقّ تولّي الوظائفِ العامةِ، والتي يمكنُ اختصارُها بالمشاركةِ العامةِ والسياسيةِ، وحينما يكونُ الفقرُ ليس وليدَ ظاهرةٍ طبيعيةٍ، بل نتيجةَ خياراتٍ أو سياساتٍ اقتصاديةٍ أو اجتماعيةٍ، تصبحُ المشاركةُ الشكليةُ الزائفةُ للفقراءِ والقواعدِ الاجتماعيةِ أداةً لإعادةِ إنتاجِ الفقرِ والحرمانِ والتضليلِ أيضاً.[١٦٥]

لذلك سنقومُ خلالَ هذا المبحثِ بتناولِ دورِ المشاركةِ السياسيةِ في الحدِّ من الفقرِ ضمن المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: العلاقةُ بين المشاركةِ السياسيةِ والحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: تقويضُ حقّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ

---

[١٦٤] م٢٩: تضمن الدول الأطراف للأشخاص ذوي الإعاقة الحقوق السياسية وفرصة التمتع بها على أساس المساواة مع الآخرين، وتتعهد ب: (أ) أن تكفل للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية المشاركة بصورة فعالة وكاملة في الحياة السياسية والعامة على قدم المساواة مع الآخرين، إما مباشرة وإما عن طريق ممثلين يختارونهم بحرية، بما في ذلك كفالة الحق والفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة كي يصوتوا ويُنتَخبوا.

[١٦٥] عادل الرفاعي، الفقر والعشوائيات والمشاركة السياسية، المؤسسة الدولية للكتاب، مصر ، ٢٠١٦، ص١٣.

المطلبُ الأولُ

العلاقةُ بين المشاركةِ السياسيةِ والحدِّ من الفقرِ

أنَّ الافتقارَ للمشاركةِ السياسيةِ في عمليةِ صنعِ القرارِ وفي الحياةِ المدنيةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ هو سمةٌ محدِّدةٌ للفقرِ، وسببٌ من أسبابِهِ لا مجردَ نتيجةٍ لهُ، وكانتِ المجتمعاتُ الريفيةُ الفقيرةُ خيرَ مثالٍ على ذلك، فعانَتْ حرمانَ التمثيلِ في الحياةِ السياسيةِ العامةِ، وكانتْ الأقلَّ حضوراً في التأثيرِ على صناعةِ القراراتِ والسياساتِ، وبذلك، لم ترتقِ قضاياها السياسيةُ والتنمويةُ إلى مستوى الأولوياتِ في إدارةِ الحياةِ العامةِ إلا متأخراً.[١٦٦]

لذلك أكدتِ الكثيرُ من التقاريرِ الدوليةِ أهميةَ المشاركةِ السياسيةِ، ودورَها في الحدِّ من الفقرِ، حيث جاءَ في مؤتمرِ القمةِ العالميِّ للتنميةِ الاجتماعيةِ لعام ١٩٩٥ (كوبنهاغن)، أنه حينما لا يجري على نحوٍ فعَّالٍ التماسُ وتيسيرُ مشاركةِ مَنْ يعيشون في فقرٍ، لا يكونُ بمقدورِ هؤلاءِ المشاركةُ في عملياتِ صنعِ القرارِ، ولا تُؤخَذُ احتياجاتُهم ومصالحُهم في الحسبانِ لدى تصميمِ السياساتِ وتنفيذِها.[١٦٧]

كما أكّدَ مجلسُ حقوقِ الإنسانِ من خلالِ تقريرِهِ الصادرِ بعام ٢٠١٣، أنّه ومن خلالِ المشاركةِ السياسيةِ المجديةِ والفعّالةِ، يمكنُ للفئاتِ الضعيفةِ ممارسةُ قدرتِهم على المشاركةِ والتأثيرِ والتمتُّعِ باستقلالِهم الذاتيّ، وبحقِّهِم في تقريرِ مصيرِهم، نظراً لأنَّ المشاركةَ تحدُّ من قدرةِ النُّخبِ على فرضِ إرادتِها على الأفرادِ أو الجماعاتِ التي قد لا تمتلكُ وسائلَ الدفاعِ عن مصالحِها، وتشكلُ المشاركةُ، بوصفِها حقاً، وسيلةً لمجابهةِ أشكالِ الهيمنةِ التي تقيّدُ إرادةَ الناسِ، وتقيّدُ حقَّهم في تقريرِ مصيرِهم، وهي تُعطي لمَنْ يعيشون في فقرٍ أيضاً سلطةً على القراراتِ التي تؤثّرُ في

---

[١٦٦] د. باسم الطويسي، مقالة بعنوان: الفقراء والمهمشون: هل تستمر المشاركة الشكلية؟، بتاريخ: ٢٠١١/٧/٢٥ على الموقع الآتي: https://alghad.com تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٧ الساعة واحدة مساءاً.

[١٦٧] برنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ١٩٩٥، الفصل الثاني، الفقرة ١٩.

حياتِهم، وتُغيّرُ هياكلَ السلطةِ في المجتمعِ، وتفضي إلى التمتُّعِ بحقوقِ الإنسان بقدْرٍ أكبرَ، وعلى نطاقٍ أوسعَ، من غيرِ أن يتمَّ تقويضُ هذا الحقِّ.[١٦٨]

أكّدَ تقريرُ الجمعيةِ العامةِ بالدورةِ الثالثةِ والستين لعام ٢٠١٣، أنه من المتعذرِ الحد من الفقرِ المدقعِ، إذا استمرَّ تجاهلُ خبرةِ مَنْ يعيشون في فقرٍ مدقعٍ، ولا يمكنُ فهمُ احتياجاتِ مَنْ يعيشون في فقرٍ مدقعٍ إلا إذا توافرتِ السبلُ الكفيلةُ بإسماعِ صوتِهم، وأخذِهِ في الحسبانِ على الوجهِ الصحيحِ عندَ اتخاذِ القراراتِ، وفي أحيانٍ كثيرةٍ جداً، عندما تتوخّى مشاركةُ مَنْ يعيشون في فقرٍ، لا تكونُ عمليةُ المشاركةِ مجديةً، وغالباً ما تكون المشاركةُ شكليةً أو مختزلةً إلى مجردِ التشاورِ، الأمرُ الذي لا يمكّنُ بالفعلِ مَنْ يعيشون في فقرٍ مدقعٍ، من أن يكونَ لهم أيُّ أثرٍ مجدٍ على القراراتِ المتخذةِ.[١٦٩]

كما أكّدَ تقريرُ المنظمةِ الدوليةِ لإغاثةِ الملهوفِ،[١٧٠] أنَّ المشاركةَ عندما تتحقَّقُ على أساسِ حقوقِ الإنسانِ، تتيحُ فرصةً لمَنْ يعيشون في فقرٍ، ليكونَ لهم دورٌ فاعلٌ في تقريرِ مصيرِهم؛ فهي تشجّعُ وتتطلَّبُ منهم مشاركةً فعَّالةً وحرَّةً ومستنيرةً ومجديةً في جميعِ مراحلِ تصميمِ وتنفيذِ وتقييمِ السياساتِ التي تمسُّهم، لذلك فإنَّ المشاركةَ تتسمُ بأهميةٍ بالغةٍ لاستعادةِ الكرامةِ، وتؤكّدُ إفاداتُ مَنْ يعيشون في فقرٍ، أنَّ المشاركةَ المجديةَ والفعَّالةَ يمكنُ أن تكونَ لها آثارٌ مهمةٌ: تعزيزُ احترامِ النفسِ، وكسبُ احترامِ الغيرِ؛ وخلقُ شعورٍ بالانتماءِ؛ والانضمامُ إلى شبكةٍ يمكنُ منها لهؤلاءِ الناسِ أن يتحدَّثوا عن تجاربِهم في أجواءٍ يشعرون فيها بأنَّ ثمّةَ مَنْ يستمعُ إليهم ويدعمُهم؛ واستعادةُ الثقةِ بالنفسِ؛ ورسمُ خطةٍ للمستقبلِ؛ والحصولُ على الاعترافِ بهمٍّ كبشرٍ، وهي تمكّنُ مَنْ يعيشون في فقرٍ من أن ينظروا إلى

---

[١٦٨] تقرير صادر عن مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقرّرة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان (ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا)،٢٠١٣، مرجع سابق، ص٧.

[١٦٩] الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع،الدورة الثالثة والستون، مرجع سابق، ص١٩. رقم الوثيقة: A/63/274

[١٧٠] هي منظمة دولية غير حكومية ليس لها أي انتماء ديني أو سياسي ، أسسها جوزيف ريسينسكي عام ١٩٥٧، تعمل على الحد من الفقر في العالم.

أنفسِهم بوصفِهم أعضاءً كاملي العضويةِ في المجتمعِ، وفاعلين مستقلين، لا مجرّدَ موضوعٍ للقراراتِ التي تتخذُها جهاتٌ أخرى تعدُّهم مجردَ أشخاصٍ يستحقون المساعدةَ، أو مجردَ موضوعٍ للإحصاءاتِ. (١٧١)

لذلك وخلاصة ما ذكر فإن المشاركة الفعلية للفقراء في وضع السياسات المعنية بتحسين الوضع المعيشي لهم هي حجر أساس في سياسة الحد من الفقر ، لكن المشاركةَ السياسيةَ لا تشكِّلُ في ذاتِها حلاً سحرياً لمشكلةِ الحدِّ من الفقرِ، بل يجبُ أن تقترنَ بإسهاماتٍ أخرى، مثلِ تحسينِ الخدماتِ العامةِ، والتعليمِ، وآلياتِ المساءلةِ من أجلِ بلوغِ هذهِ الغايةِ.

(171) International Movement ATD Fourth World, Extreme Poverty is Violence: Breaking the Silence,.Searching for Peace, 2012, p. 60

المطلبُ الثاني

تقويضُ حقِّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ

يعترفُ قانونُ حقوقِ الإنسانِ بحقِّ كلِّ مواطنٍ في المشاركةِ بإدارةِ الشؤونِ العامةِ، والحقِّ في أن ينتخبَ ويُنتخبَ،[١٧٢] ولكنَّ المشاركةَ السياسيةَ حقٌّ، ثبتَ أنّهُ ذو ثقلٍ كبيرٍ من الناحيةِ العمليةِ بالنسبةِ للفقراءِ، وتواجهُ العديدَ من العقباتِ التي تحتاجُ إلى تدابيرَ عاجلةٍ لمعالجتِها، والتي سنقومُ بتناولِها ضمنَ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأوّلُ: العقباتُ المواجهةُ للفقراءِ في عمليةِ المشاركةِ السياسيةِ

الفرعُ الثاني: التدابيرُ الهادفةُ لحمايةِ حقِّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ

الفرعُ الأولُ: العقباتُ المواجهةُ للفقراءِ في عمليةِ المشاركةِ السياسيةِ:

يتأثرُ أولئكَ الذين يعيشون في الفقرِ بصورةٍ غيرِ متناسبةٍ، ومتفاوتةٍ بالعقباتِ العمليةِ والقانونيةِ التي تحولُ دونَ ممارسةِ حقِّهِم في المشاركةِ السياسيةِ، ويمكنُ أن يتقوضَ إدلاؤهم بأصواتِهم لانشغالِهم بتحدياتِ تأمينِ الكفافِ والمرضِ وصفوفِ الانتظارِ الطويلةِ ومشكلاتِ التسجيلِ،[١٧٣] فغالبيةُ الفقراءِ يعملون في وظائفَ غيرِ مستقرةٍ (مما يزيدُ من صعوبةِ إيجادِ الوقتِ للتصويتِ) ولا تتيسَّرُ لهم وسائلُ النقلِ (لبلوغِ مراكزِ الاقتراعِ)، ولأنهم في كثيرٍ من الأحيانِ أقلُّ تعليماً (مما يزيدُ من إمكانيةِ تعرُّضِهم لمشكلاتٍ إداريةٍ تتعلقُ بعمليةِ التصويتِ)، ويتأثرون بالمشكلاتِ الصحيةِ (مما يجعلُ من غيرِ المحتملِ أن يتمكنوا من الحضورِ للتصويتِ).[١٧٤]

---

[١٧٢] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفقرة ١ من التعليق العام رقم ٢٥ تاريخ ١٩٩٦ بشأن المشاركة في الشؤون العامة والحق في التصويت.

[173] R. Michael Alvarez, et al., 2008 Survey of the Performance of American Elections: Final Report, Caltech/MIT Voting Technology Project, 2009, p. 33-34

[174] Daniel Weeks, "Why are the poor and minorities less likely to vote?", The Atlantic, 10 January 2014. www.theatlantic.com/politics/archive/2014/01/why-are-the-poor-and-minorities-less-likely-to.vote/282896

أكدَ مجلس أوروبا أنَّ مشاركةَ مَنْ يعيشون في فقرٍ بصنعِ القرارِ، تواجهُهم عقباتٌ متعدِّدةٌ – اقتصاديةٌ واجتماعيةٌ وهيكليةٌ وقانونيةٌ (وتتصلُ هذه العقباتُ جميعُها بافتقارِ هؤلاءِ الناسِ للقوةِ الماليةِ والاجتماعيةِ والسياسيةِ). فالتمييزُ، والحرمانُ، والافتقارُ إلى الدخلِ، وعدمُ الثقةِ بالسلطاتِ وخشيتُها، هي جميعُها أمورٌ تحدُّ من الإمكانياتِ والحوافزِ المتاحةِ لمَنْ يعيشون في فقرٍ لتمكينِهم من المشاركةِ، وبالنظرِ إلى ما يعانيه الأشخاصُ الذين يعيشون في فقرٍ من عدمِ اعترافٍ بمكانتِهم، وافتقارٍ لعواملِ القوةِ، فإنهم يتعرَّضون بصفةٍ خاصةٍ لممارساتِ الفسادِ والمحسوبيةِ أو الاستئثارِ والهيمنةِ، وفي الحالاتِ الأكثرِ تطرُّفاً، قد يتعرَّضُ الفقراءُ أو المهمَّشون لأعمالٍ انتقاميةٍ (من قبلِ الدولةِ أو جهاتٍ فاعلةٍ غيرِ تابعةٍ للدولةِ، مثلِ القادةِ المجتمعيين الفاسدين لمؤسساتِ الأعمالِ) إذا ما جاهروا بمواقفِهم في منابرَ تشاركيةٍ، وهي أعمالٌ تتخذُ شكلَ العنفِ أو توجيهِ التهديداتِ لهم أو لأسرِهم أو ممتلكاتِهم أو سُبلِ رزقِهم، وكثيراً ما يؤدِّي الاتكالُ الاقتصاديُّ لمن يعيشون في فقرٍ على أفرادٍ أو جماعاتٍ أكثرَ قوةً، إلى حرمانِهم أيضاً من المشاركةِ أو المجاهرةِ بمواقفِهم، حتى في غيابِ أيةِ تهديداتٍ ملموسةٍ، وذلك خشيةَ فقدانِ سُبلِ رزقِهم، ويُنشئُ الحرمانُ الماديُّ والتجريدُ من عواملِ القوةِ حلقةً مفرغةً: فكلما تزايدتْ حدّةِ انعدامِ المساواةِ، قلّتِ المشاركةُ؛ وكلما قلّتِ المشاركةُ، تزايدتْ حدَّةُ انعدامِ المساواةِ.[١٧٥] ونتيجةً لذلك، ليس من المستغربِ أن تكونَ نسبةُ إقبالِ الفقراءِ أقلَّ من الفئاتِ الأخرى، والعواقبُ المترتبةُ على نقصِ تمثيلِ الفقراءِ في الانتخاباتِ لها تداعياتٌ على الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ، حيث تبيّنُ البحوثُ أنَّ نسبةَ مشاركةِ الناخبين في التصويتِ في بلدانِ الدخلِ المرتفعِ، ترتبطُ بشكلٍ إيجابيٍّ بإعادةِ التوزيعِ فيما يخصُّ القطاعَ العامَّ، وهذا يعني أنَّ عدمَ المشاركةِ في التصويتِ في يومِ الانتخاباتِ يلحقُ المزيدَ من الضررِ بالفقراءِ.[١٧٦]

---

(175) Council of Europe, Living in Dignity in the XX Ist Century, Poverty and Inequality in Societies of.Human Rights: the Paradox of Democracies, 2013, p. 125

(176) Vincent Mahler, David Jesuit and Piotr Paradowski, "Electoral turnout and State redistribution: a cross- national study of fourteen developed countries", Political Research Quarterly, vol. 67, No. 2 (2014), p.361.

الفرعُ الثاني: التدابيرُ الهادفةُ لحمايةِ حقِّ الفقراءِ في المشاركةِ السياسيةِ:

أكّدَ تقريرُ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ لدى مناقشةِ المشروعِ النهائيِّ للمبادئِ التوجيهيةِ المتعلقةِ بالفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٣، أنه ومن أجلِ حمايةِ الفقراءِ من تقويضِ حقِّهم في المشاركةِ السياسيةِ، يجبُ بناءُ قدراتِ الأشخاصِ الذين يعيشون في الفقرِ، وتثقيفُهم، ووضعُ آلياتٍ خاصةٍ تسهّلُ مشاركتَهم السياسيةَ (كوسائلِ النقلِ المجانيةِ والإجازاتِ المدفوعةِ الأجرِ)، وترتيباتٍ مؤسسيةٍ على مختلفِ مستوياتِ صنعِ القرارِ، للتغلبِ على الصعوباتِ التي يواجهُها هؤلاءِ الأشخاصُ فيما يتعلقُ بالمشاركةِ الفعالةِ، وينبغي إيلاءُ اهتمامٍ خاصٍّ من أجلِ إدماجٍ كاملٍ لأشدِّ الأشخاصِ فقراً، وأكثرِهم استبعاداً من الناحيةِ الاجتماعيةِ.[١٧٧]

كما يجبُ على أصحابِ المصلحةِ (الدولةِ والأطرافِ الفاعلةِ من القطاعِ الخاصِّ والمجتمعِ المدنيِّ)، تحديدُ وتعزيزُ التدابيرِ الراميةِ إلى بناءِ قدراتِ مَنْ يعيشون في فقرٍ لكي يكونوا ممثلين داخلَ الحكومةِ وخارجَها على السواءِ، واعتمادِ التدابيرِ والعملياتِ المعياريةِ والمؤسسيةِ اللازمةِ لكفالةِ ألا يكونَ مَنْ يعيشون في فقرٍ مجردَ مستفيدين سلبيين من السياساتِ والمشاريعِ، وتحديدِ استراتيجياتٍ ناجحةٍ لتشجيعِ المشاركةِ، وتحديدِ بعضِ العقباتِ التي تعرقلُ مشاركةَ مَنْ يعيشون في فقرٍ مدقعٍ مشاركة مجديةً، من أجلِ علاجِها، لأنَّ أُسُسَ المشاركةِ تقومُ على مبادئِ الكرامةِ وعدمِ التمييزِ والمساواةِ، فإنَّ الهدفَ من المشاركةِ القائمةِ على الحقوقِ هو أن تكونَ مشاركةً تغييريةً، وليست سطحيةً، أو ذاتَ مآربَ محدَّدةٍ.[١٧٨]

---

[١٧٧] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، مرجع سابق، ص١٠.

[١٧٨] عادل الرفاعي، الفقر والعشوائيات والمشاركة السياسية، مرجع سابق، ص٦٥.

المبحثُ الثالثُ

دورُ الأمنِ بالحدِّ من الفقرِ

أنَّ الحقَّ في الأمنِ هو حقٌّ للجميعِ، ويشملُ حمايةَ الفردِ في حياتِهِ، ومالِهِ، وشخصِهِ، وعرضِهِ، وممتلكاتِهِ، وأهلِهِ، وأولادِهِ، وهو حقٌّ إنسانيٌّ لا يقلُّ أهميةً عن الحقِّ في الحياةِ، بل يتمُّ عادةً اقترانُهما معاً، ومن هذا المنطلقِ، تتضحُ لنا جلياً أهميةُ الأمنِ في الحياةِ البشريةِ، فهو من الحاجاتِ الأساسيةِ للفردِ، التي لا بقاءَ لهُ دونَها، فكلُّ ضروریاتِ وكمالياتِ هذه الحياةِ مرهونةٌ بالأمنِ، أي لا يمكنُ ممارسةُ أيِّ حقٍّ من حقوقِ الإنسانِ الأخرى (كالعملِ والتعليمِ والصحةِ) من غيرِ الأمنِ والأمانِ الذي يجبُ أن يسودَ حياةَ الإنسانِ، لذلك لا يمكنُ تجاهلُ هذا الحقِّ في أيةِ استراتيجيةٍ تعملُ على الحدِّ من الفقرِ من خلالِ حقوقِ الإنسانِ.[١٧٩]

لم يدركِ المجتمعُ الدوليُّ أهميّةَ السلامِ، وفضلَهُ، إلاّ بعد أن عانى معاناةً كبيرةً ومؤسفةً ومُدمّرةً خلالَ الحربين العالميتين، وقُتلَ فيها ملايينُ البشرِ، وخَسرتْ أكبرُ الدّولِ أموالاً هائلةً، وارتفعتْ معدلاتُ الفقرِ، لأنَّ السلمَ والسلامَ لا يؤثرُ على الإنسانِ وحدَهُ، بل على المجتمعِ ككُلٍّ، فأكّدتِ العديدُ من المواثيقِ الدوليةِ أهميةَ الأمنِ، مثلُ الإعلانِ العالميِّ لحقوقِ الإنسانِ لعام ١٩٤٨ (المادة ٣)،[١٨٠] والعهدِ الدوليِّ الخاصِّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ لعام ١٩٦٦ (المادة رقم ٩).[١٨١] لذلك سنتناولُ دورَ الأمن بالحد من الفقرِ ضمنَ هذا المبحثِ، في المطلبين الآتيين.

---

[١٧٩] د. الطيب البكوش، الترابط بين الأمن الإنساني وحقوق الإنسان، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، ٢٠١٧، ص٣٣.

[١٨٠] م٣: أنه لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

[١٨١] م٩: على أن "لكل فرد الحق في الحرية وفي الأمان على شخصه".

المطلب الأول

دور الأمنِ في تحقيقِ التنميةِ الاقتصاديةِ

تؤدّي الاستثماراتُ المباشرةُ دورًا مهماً في العملياتِ الاقتصاديةِ لمختلفِ دولِ العالمِ المتقدمة والناميةِ، وتزيدُ من فرصِ العملِ، وزيادةِ الدخلِ للأفرادِ، ونموِّ الناتجِ المحليّ، بيدَ أنَّ التدفقاتِ الرأسماليةَ، شأنُها شأنُ التدفقاتِ التجاريةِ الدوليةِ، أحدُ أهمِّ ركائزِ النموِّ الاقتصاديّ واستدامتِهِ،[١٨٢] ولكي ينهضَ الاقتصادُ ويبقى، فلابدَّ لهُ من أسسٍ يقفُ عليها، والتي منها أنشطةُ الاستثمارِ والتجارةِ والسياحةِ، وهذه الأركانُ لا يمكنُ أن توجدَ مالم يوجدِ الأمنُ والاستقرارُ الذي يعدُّ أهمَّ عنصرٍ يبحثُ عنه رأسُ المالِ سواءً أكان محلياً أو أجنبياً، وحسبَ الهيئةِ العربيةِ لضمانِ الاستثمارِ، فإنّ مناخَ الاستثمارِ يعني أنَّ مجملَ الظروفِ الأمنيةِ التي تسودُ البلدَ المستقبلَ للاستثمارِ، آمنةٌ ومستقرةٌ، كونَها تسهمُ في تحديدِ المخاطرِ، وتؤثرُ على إنتاجيةِ الشركاتِ، وتحديدِ مدى ثقةِ المستثمرِ بتوجيهِ استثماراتِهِ إلى بلدٍ معينٍ دونَ غيرِه، وهي مَنْ يقرّرُ فرصَ النجاحِ والفشلِ، وبذلك، فإنها ستحددُ حركةَ، واتجاهاتِ تدفقاتِ الاستثمارِ، ذلك إلى جانبِ إحداثِ تنميةٍ اقتصاديةٍ واجتماعيةٍ أينما وُجِدَ الاستثمارُ الأجنبيُّ، نظراً لتمركزِهِ في كُبرى المشاريعِ الصناعيةِ، خاصةً منها التي تعملُ على استغلالِ الثرواتِ الطبيعيةِ،[١٨٣] حيث أنّه لا يوجدُ مستثمرٌ سيخاطرُ بوضعِ أموالِهِ في دولةٍ غيرِ مستقرةٍ سياسياً، أو تعاني الحروبَ أو الثوراتِ، والانفلاتَ الأمنيَّ، لأن المستثمرين يبحثون عن أفضلِ مكانٍ للاستثمارِ، ويكونون قادرين على حمايةِ استثماراتِهم بهِ.[١٨٤]

---

[١٨٢] محمد جابر عبد الحميد، مقالة بعنوان: دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية المستدامة في المملكة العربية السعودية دراسة تحليلية، جامعة دمياط، كلية الحقوق، مجلة جامعة دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد ٤٦، ٢٠٢٠،ص١٣٤.

[١٨٣] عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ط ١، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص١٩٣.

[١٨٤] محسن عبد الرضا عبود، أثر الاستثمار الاجنبي المباشر على الاستثمار المحلي والنمو الاقتصادي في العراق، مجلة جامعة بابل للعلوم التطبيقية والصرفة والقانونية، المجلد ٢٦، العدد ٢، ٢٠١٨،ص٢٥٧.

كما تعدُّ السياحةُ إحدى الركائزِ المهمةِ التي يقومُ عليها الاقتصادُ في أيةِ دولةٍ، وهي تعدُّ الأكثرَ بحثاً عن عنصرِ الأمانِ، حيث أنَّ مجالَها مرتبطٌ بشكلٍ مباشرٍ بحياةِ الإنسانِ والأمانِ الذي يبحثُ عنه، لذلك فإنَّ النزاعاتِ المسلحةَ، أينما وُجِدَتْ، تؤثرُ بشكلٍ سلبيٍّ على اقتصادِ الدولةِ، وتعملُ على إضعافِهِ وتفكيكِهِ، بل قدْ يصلُ الحالُ إلى إنهائِهِ، وبقاءِ الدولةِ تحتَ خطِّ الفقرِ.[١٨٥]

يعدُّ رأسُ المالِ هو العاملُ الرئيسُ للنهضةِ والتنميةِ الاقتصاديةِ في كلِّ دولةٍ، إلا أنَّ رأسَ المالِ الأجنبيّ يعدُّ الأهمَّ في منظومةِ بناءِ اقتصادٍ تعتمدُ عليهِ الدولُ في إقامةِ مشروعاتٍ استثماريةٍ تعملُ على تعزيزِ الإنتاجِ، وتعزيزِ مستوى الدخلِ القوميّ ، فضلاً عن توفيرِ فرصِ العملِ للقوى الوطنيةِ بما يؤدي إلى القضاءِ أو التقليلِ من حجمِ الباحثين عن عملٍ والبطالةِ ، كما أنَّ اقتصاداتِ الدولِ تقومُ على الاستثمارِ بشقيهِ المحليّ والأجنبيّ، وما يرتبطُ بذلكَ من مختلفِ أنواعِ الأعمالِ التجاريةِ والسياحيةِ والصناعيةِ، وبلا شكٍّ، فإنَّ كلَّ هذهِ الأعمالِ حتى تنموَ وتستمرَّ وتتفاعلَ مع بعضِها البعضِ، ومع المستهلكِ، فإنَّ أصحابَها يريدون أن يكونَ لها بيئةٌ آمنةٌ ومستقرةٌ، فكلُّ هذهِ الأعمالِ لا تقومُ دونَ رأسِ المالِ، وكما يُقالُ: رأسُ المالِ جبانٌ، أي أنه دوماً ما يبحثُ عن الهدوءِ والأمنِ والاستقرارِ، وغالباً ما يهربُ أصحابُ رؤوسِ الأموالِ بأموالِهم من المناطقِ التي تقومُ فيها الحروبُ والنزاعاتُ المسلحةُ، بحثاً عن أماكنَ أكثرَ أمناً واستقراراً لإقامةِ مشاريعِهم الاستثماريةِ، وأعمالِهم التجاريةِ، فمثلاً نجدُ أنَّ المصانعَ والمشاريعَ الاستثماريةَ القائمةَ في بلدٍ معينٍ، وأنّه بمجردِ أن يبدأَ النزاعُ المسلّحُ، يبدأُ أصحابُها بالتفكيرِ والبحثِ عن بلدٍ آخرَ لتحويلِ هذهِ المشاريعِ، خاصةً منها شركاتُ رأسِ المالِ الأجنبيّ، وبذلك تبدأُ حركةُ النشاطِ الاقتصاديّ بالتراجعِ الذي يبدأُ تأثيرُهُ بشكلٍ مباشرٍ على الاقتصادِ المحليّ.[١٨٦]

---

[١٨٥] محمد جابر عبد الحميد، مقالة بعنوان: دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية المستدامة في المملكة العربية السعودية دراسة تحليلية، مرجع سابق.

[١٨٦] د. علي بن سالم البادي، النزاعات المسلحة وأثرها على أعمال التجارة والاستثمار للدول، جامعة زيان عاشور، مجلة أفاق العلوم، العدد ١٧، المجلد ٥، ٢٠١٩، ص٤٣.

المطلب الثاني

دور الأمنِ في تحقيقِ التنميةِ الاجتماعيةِ والبشريةِ

أكدتِ اللجنةُ الاقتصاديةُ والاجتماعيةُ لغربي آسيا في تقريرِها للأممِ المتحدةِ، أن النزاعاتِ المسلحةَ تؤدي إلى تنميةٍ اجتماعيةٍ عكسيةٍ، فإنها تقضي على أبرزِ العواملِ التي تمكّنُ المجتمعاتِ من التطورِ البشريّ، فأحدُ أسبابِ ندرةِ وقوعِ نزاعاتٍ عنيفةٍ في البلدانِ ذاتِ الدخلِ المرتفعِ هو أنَّ اقتصاداتِها تعتمدُ اعتماداً أساسياً على تقسيمِ العملِ، وعلى شبكاتِ تبادلٍ اجتماعيةٍ كثيفةٍ، فترغبُ الأطرافُ في هذه الشبكاتِ جميعاً بالمحافظةِ على علاقاتٍ إيجابيةٍ وسلميةٍ يرعاها القانونُ بين مختلفِ الفئاتِ والأفرادِ، ويؤدي العنفُ السياسيُّ على نطاقٍ واسعٍ إلى تفكيكِ هذه الشبكاتِ، حتى بينَ المجموعاتِ غيرِ المنخرطةِ بشكلٍ مباشرٍ في القتالِ، فتنعدمُ الأنشطةُ الاجتماعيةُ التي تعملُ على تنميةِ الأفرادِ، وتضعفُ الثقةُ بين الناسِ، وتؤدي إلى توتراتٍ بين الفئاتِ الاجتماعيةِ.[١٨٧]

تزيدُ فرصُ السلامِ، ضماناتِ قدرةِ الشبابِ على تحديدِ خياراتِهم، واتخاذِ القراراتِ المتعلقةِ بمستقبلِهم بشكلٍ أفضلَ، بسببِ وجودِهم في دولٍ آمنةٍ، وبعيدةٍ عن الصراعاتِ، ويُعدُّ ذلك من أهمِّ الأسبابِ التي تُسهمُ في بناءِ المُجتمعاتِ وتطورِها، وللتخلصِ من براثنِ الفقرِ، وتشجيعِ المبادرةِ والابتكارِ، والتي تعدُّ من أهمِّ ما يشجعُ المواطنين، ولاسيما فئةِ الشبابِ على إطلاقِ المبادراتِ المختلفةِ، والتنافسِ في الابتكاراتِ التي تُسهمُ في تنميةِ المجتمعِ بمختلفِ القطاعاتِ، ودعمُ هذا المناخِ وتشجيعُهُ لن يكون إلاّ بوجودِ السلامِ والأمنِ؛ إذ لا يُمكنُ أن يتوجّهَ الشبابُ للابتكارِ في ظروفِ الحربِ، أو النزاعاتِ المُسلحةِ، وغيابِ الأمنِ لصعوبةِ قدرتِهم على ذلك.

فالأمنُ والسلامُ هما أساسُ التنميةِ البشريةِ، فالتعليمِ يعملُ على رفعِ سويةِ الفردِ، وزيادةِ قدرتِهِ بالحصولِ على العملِ الأفضلِ ذي الدخلِ الأعلى والحدِّ من فقرِه، بالإضافة بالحصولِ على الرعايةِ الصحيةِ التي لا يمكنُ التمتعُ بها

---

[١٨٧] الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، الاتجاهات السائدة أثناء النزاعات وتداعياتها، العدد ٤، النزاعات طويلة الأمد والتنمية في المنطقة العربية، ٢٠١٥، ص١١.

في مجتمعٍ يسودُهُ العنفُ والحروبُ والإرهابُ وغيابُ الأمنِ، ولتحقيقِ السلامِ والأمانِ، على البلدانِ أن تتكاتفَ في جهودِها المشتركةِ للوصولِ إليه، ويكونُ ذلك من خلالِ تشكيلِ بيئةٍ دوليةٍ سلميّةٍ ومستقرةٍ لتحقيقِ التنميّةِ الاجتماعيةِ في الدولةِ، فضلاً عن ضرورةِ وجودِ استثماراتٍ في مجالاتِ الصحةِ والتعليمِ والمشاركةِ، خاصةً لفئةِ الشبابِ في المجتمعِ، والتي تعملُ على رفعِ سويةِ المجتمعِ من كافةِ الجوانبِ، وتخفيضِ معدلاتِ الفقرِ.[١٨٨]

لذلك نلاحظ في ختام المبحث أن تحقيق الامن هو سبب هام في الحد من الفقر، وبمعنى أخر فإن الفقر هو نتيجة حتمية لانعدام الأمن والسلام داخل الدول .

[١٨٨] الأرقم الزعبي، الأرقم الزعبي، ميزان السّلم والحرب، دراسة مقارنة لمفهوم السلم والحرب في التاريخ والأديان ووثائق الأمم المتحدة، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٢٠، ص٨٨.

البابُ الثاني

مكافحة الفقرِ في ضوء التنظيم الدولي

تحظى مشكلةُ الفقرِ باهتمامٍ عالميّ ودوليّ كبيرين منذُ عقودٍ عديدةٍ، وتبلورَ هذا الاهتمامُ من خلالِ العديدِ من الجهودِ الدوليةِ من قبلِ أشخاصِ القانونِ الدوليّ، كالمنظماتِ الدوليةِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ، والتي توسَّعَ دورُها على الصعيدِ العالميّ وعلى الصعيدِ الاقليميّ من خلالِ قراراتِها وتوصياتِها والمؤتمراتِ المعقودةِ برعايتِها، والتي أسهمتْ في تكييفِ مفهومِ الفقرِ القانونيّ، والسعيِ إلى الحدِّ منه بواسطةِ جهودِ الدولِ سواءً الدولِ المتقدمةِ أو الناميةِ، من خلالِ سياساتِها المتبعةِ في تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ، والدراساتِ والخططِ والبرامجِ التي التزمتْ بها حكوماتُها الداخليةُ للقضاءِ على الفقرِ أو الحدِّ منه.

لذلك سنبحثُ في هذا البابِ، الجهودَ الدوليةَ المتبعةَ في استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ من قبلِ أشخاصِ القانونِ الدوليّ في إطارِ حقوقِ الإنسانِ، المتمثلةِ بالمنظماتِ الدوليةِ (الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ) والدولِ (الناميةِ والمتقدمةِ) من خلال الفصلين الآتيين:

الفصلُ الأولُ: دورُ المنظماتِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ بالحدِّ من الفقرِ

الفصلُ الثاني: دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ

الفصلُ الأولُ

دورُ المنظماتِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ بالحدِّ من الفقرِ

تأخَّرَ القانونُ الدوليُّ في الاهتمامِ بمسألةِ الفقرِ، مقارنةً بالاقتصاديين، وعلماءِ الاجتماعِ والفلاسفةِ، الذين درسوا الفقرَ منذُ وقتٍ طويلٍ، وذلك بسببِ أنَّ القانونَ الدوليَّ يمنعُ التدخّلَ في الشؤونِ الداخليةِ للدولِ، مثلما هو منصوصٌ عليهِ في ميثاقِ الأممِ المتحدةِ، وبما أنَّ الفقرَ يصنفُ على أنهُ مشكلةٌ تتعلقُ بالبنيةِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ للدولِ، فهو كان يعدُّ من الشؤونِ الداخليةِ ، لهذا أحجمَ القانونُ الدوليُّ عن دراستِهِ، إلا بعدَ أن أصبحَ محلَّ نقاشٍ بين الدولِ، برعايةِ المنظماتِ الدوليةِ الحكوميةِ، أهمُّها كانت منظمةَ الأممِ المتحدةِ، على الصعيدِ العالميّ، التي جمعتِ الدولَ على نفسِ الأهدافِ المتمثلةِ بالحدِّ من الفقرِ،[١٨٩] من خلالِ أجهزتِها المختصةِ ووكالاتِها المتخصصةِ، والقراراتِ والإعلاناتِ الصادرةِ عنها، وكان الاتحادُ الأوروبيُّ إحدى المنظماتِ الحكوميةِ على الصعيدِ الاقليميّ التي أسهمتْ أيضاً بدورٍ كبيرٍ في الحدِّ من الفقرِ على مدارِ العقودِ السابقةِ، وليظهرَ بعدَها دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ التي شهدتْ فاعليةً مهمةً في العقودِ الماضيةِ ، نمواً نوعياً وكمياً، وإدراكاً متزايداً بقيمةِ الدورِ الذي تلعبُه لمواجهةِ الفقرِ. لذلك سنتناولُ في هذا الفصلِ دورَ المنظماتِ الحكوميةِ، وسنخصُّ الدراسةَ حولَ منظمةِ الأممِ المتحدةِ، ودورِها في مكافحةِ الفقرِ على الصعيدِ العالميّ، والاتحادِ الأوروبيّ على الصعيدِ الاقليميّ، كما سنتناولُ دورَ وأهميةَ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ، وفاعليةِ هذه المنظماتِ، من خلال المبحثين الآتيين:

المبحثُ الأولُ: دورُ المنظماتِ الحكوميةِ في الحد من الفقرِ

المبحثُ الثاني: دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحد من الفقرِ

---

(189) G.C.O. Okaya, « pauvreté et Droit international, recherche sur la définition du Statut juridique de la pauvreté », thèse de Doctorat, en droit public, Université de Reims champagne Ardenne, Août 2019, p.46.

المبحثُ الأولُ

دورُ المنظماتِ الحكوميةِ في الحد من الفقرِ

تبرزُ أهميةُ المنظماتِ الحكوميةِ الدوليةِ التي يتمُّ تشكيلُها بموجبِ معاهداتٍ، في أنها تخضعُ للقانونِ الدوليّ، ولديها القدرةُ على إجماعِ الدولِ تحتَ رعايتِها في الكثيرِ من القضايا الدوليةِ والمشكلاتِ العالميةِ، أهمُّها الفقرُ، وتعدُّ الأممُ المتحدةُ، التي تأسستْ عام ١٩٤٥، هي أكبرُ منظمةٍ حكوميةٍ دوليةٍ في العالمِ، يُدرجُ ميثاقُ الأممِ المتحدةِ، وهو المعاهدةُ المنشئةُ للأممِ المتحدةِ، أغراضُها الرئيسيةُ، والتي تتمثلُ في الحفاظِ على السلامِ والأمنِ الدوليين، وتطويرِ العلاقاتِ بينَ الدولِ، والعملِ على حلّ القضايا الدوليةِ، وتعزيزِ حقوقِ الإنسانِ ، كونَها مكانًا مركزيًا لتنسيقِ أعمالِ الدولِ، وكان الفقرُ إحدى أهمّ قضاياها، بوصفهِ انتهاكاً لحقوقِ الإنسانِ، وسبباً للنزاعاتِ المهددةِ للسلمِ والأمنِ الدوليين، لتظهرَ بعدَها في بدايةِ التسعينياتِ منظمةُ الاتحادِ الأوروبيّ، كمنظمةٍ حكوميةٍ على الصعيدِ الإقليميّ، تأسستْ بموجبِ اتفاقيةٍ معروفةٍ باسمِ معاهدةِ ماستريخت الموقعةِ عام ١٩٩١، وكان الحد من الفقرِ أولويةً رئيسيةً في عملِهِ الخارجيّ، وأسهمَ الدعمُ الذي قدّمَهُ الاتحادُ الأوروبيُّ في ظهورِ اتجاهٍ إيجابيٍّ عالميٍّ لوضعِ حدٍّ له.

لذلكَ، ومن خلالِ هذا المبحثِ، سنتناولُ دورَ أهمّ المنظماتِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ، هما: منظمةُ الأممِ المتحدةِ (على الصعيدِ العالميّ)، والاتحادُ الاوروبيُّ (على الصعيدِ الإقليميّ)، من خلالِ المطلبين الآتيين:

المطلبُ الأولُ: دورُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: دورُ الاتحادِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأوّلُ

دورُ منظمةِ الأممِ المتحدةِ في الحدِّ من الفقرِ

كما ذكرْنا سابقاً، بأنَّ قضيةَ الفقرِ لم تصبحْ بإطارِ اهتمامِ القانونِ الدوليّ والجهودِ الدوليةِ، إلا بعدَ تأسيسِ منظمةِ الأممِ المتحدةِ التي كانت الراعي الأكبرَ في اجتماعِ الدولِ، وعقدِ القممِ العالميةِ، وممارسةِ اختصاصاتِها عن طريقِ أجهزتِها المختصةِ كالجمعيةِ العامةِ، ومجلسِ حقوقِ الإنسانِ ، وإصدارِ العديدِ من القراراتِ الدوليةِ الملزمةِ، والإعلاناتِ المهمةِ التي استرشدتْ بها الدولُ من خلالِ سياساتِها الداخليةِ لمكافحةِ الفقرِ، فضلاً عن البرامجِ الدوليةِ الفاعلةِ في الميدانِ العمليّ، مثلِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، الذي استمرَّ على مدارِ عقودٍ في بذلِ جهودٍ دوليةٍ للحدِّ من الفقرِ.

لذلك، ومن خلالِ هذا المطلبِ سنتناولُ عملَ منظمةِ الأممِ المتحدةِ في الحدِّ من الفقرِ، من خلالِ العديدِ من القراراتِ الدوليةِ والتوصياتِ الصادرةِ عن أجهزتِها، والمؤتمراتِ الدوليةِ التي عُقِدَتْ برعايتِها، مع البحثِ بجهودِ برنامجِها الدوليّ الإنمائيّ (UNDP) في الحد من الفقرِ، ضمنَ ثلاثةِ فروعٍ:

الفرعُ الأولُ: القرارات الصادرةُ عن أجهزةِ الأممِ المتحدةِ في إطارِ مكافحةِ الفقرِ

الفرعُ الثاني: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بحقوقِ الإنسانِ والفقرِ في إطارِ منظمةِ الأممِ المتحدةِ

الفرعُ الثالثُ: مدى فاعليةِ ودورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ UNDP في الحد من الفقر

الفرعُ الأولُ: القراراتُ الصادرةُ عن أجهزةِ الأممِ المتحدةِ في إطارِ الحد من الفقر:

ينفردُ ميثاقُ كلّ منظمةٍ دوليةٍ بتحديدِ الاختصاصاتِ والسلطاتِ المعترفِ بها للمنظمةِ من خلالِ أجهزتِها المختصةِ، وتتفاوتُ المنظماتُ الدوليةُ من حيثُ قوةُ السلطاتِ التي تتمتعُ بها، فكانتْ منظمةُ الأممِ المتحدةِ، ومن خلالِ أجهزتِها تتضمنُ سلطةَ اتخاذِ قراراتٍ منها غيرِ ملزم من الناحيةِ القانونيةِ ، إلى جانبِ تلك الأحوالِ التي يكونُ

فيها للمنظمةِ سلطةُ إصدارِ القراراتِ الدوليةِ الملزمةِ، لذلك، وفي إطارِ هذا الفرعِ، سنقومُ ببحثِ قراراتِ هذه الأجهزةِ المختصةِ، والتي تصبُّ جميعُها في هدفِ الحدِّ من الفقرِ، من خلالِ البنودِ الآتيةِ:

أولاً: قراراتُ الجمعيةِ العامةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

ثانياً: قراراتُ لجنةِ حقوقِ الإنسانِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

ثالثاً: قراراتُ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

أولاً: قراراتُ الجمعيةِ العامةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

تأخذُ أغلبيةُ القراراتِ الصادرةِ عن الجمعيةِ العامةِ شكلَ التوصياتِ الموجهةِ إلى الدولِ الأعضاءِ، أو أجهزةِ الأممِ المتحدةِ، وغالباً ما تكونُ هذه التوصياتُ غيرَ ملزمةٍ من الناحيةِ القانونيةِ، واستثناءً من هذا الأصلِ العامِّ، للجمعيةِ العامةِ، إصدارُ قراراتٍ ملزمةٍ يتعلقُ معظمُها بتنظيمِ الشؤونِ الداخليةِ للمنظمةِ.[١٩٠]

تمَّ وضعُ مسألةِ الفقرِ في بدايةِ التسعينياتِ محلَّ اهتمامِ المجتمعِ الدوليِّ، فأصدرتِ الجمعيةُ العامةُ العديدَ من القراراتِ التي تتعلقُ بالفقرِ، نذكرُ منها:

١- **القرارَ رقم ١٩٦/٤٧ المؤرخَ في ٢٢/١٢/١٩٩٢** الذي تقرَّرَ فيه إعلانُ ١٧ تشرين الأولِ بوصفِهِ اليومَ الدوليَّ للقضاءِ على الفقرِ، والاحتفالِ به ابتداءً من سنة ١٩٩٣، وتدعو من خلالِهِ جميعُ الدولِ إلى أن تكرسَ هذا اليومِ للاضطلاعِ حسبُما يكون مناسبًا في السياقِ الوطنيِّ بأنشطةٍ محددةٍ في مجالِ الحد من الفقرِ والعوزِ والترويجِ لتلكَ الأنشطةِ.[١٩١]

---

[١٩٠] علي يوسف الشكري، "المنظمات الدولية"، دار العقاد للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، الأردن، ٢٠١٢، ص١٥.

[١٩١] قرار الجمعية العامة، قرار اتخذته الجمعية العامة، بمناسبة " **الاحتفال بيوم دولي للقضاء على الفقر** " ٣١ أذار ١٩٩٣.

رقم الوثيقة: RES A/47/167/

٢- **القرارَ رقم ١٤٣/٤٧ المؤرخَ في ١ أذار ١٩٩٣ المعنونَ بـ:** " حقوقِ الإنسانِ والفقرِ المدقعِ " الذي أكّدتْ من خلالِهِ أنَّ الفقرَ المدقعَ والحرمانَ الاجتماعيَّ يشكلان انتهاكاً لكرامةِ الإنسانِ، ومن ثمّ يتطلبان اتخاذَ تدابيرَ عاجلةٍ على الصعيدين الوطنيّ والدوليّ لوضعِ حدٍّ لهما.[١٩٢]

٣- **القرارَ رقم ٤٧/١٩٧ المؤرخَ في ٣١ أذار ١٩٩٣**، المعنونَ بـ " التعاونِ الدوليّ من أجلِ الحد من الفقرِ في البلدانِ الناميةِ "، والذي أكّدتْ من خلالِهِ، أنَّ القضاءَ على الفقرِ في جميعِ البلدانِ، ولاسيما البلدانِ الناميةِ، أضحى أحدَ أهدافِ التنميةِ.[١٩٣]

٤- **القرارَ رقم ١٨٣/٤٨ المؤرخَ في ٢١/١٢/١٩٩٣**، والتي جعلتِ الجمعيةُ العامةُ بمقتضاه سنةَ ١٩٩٦، سنةً دوليةً للقضاءِ على الفقرِ، إذ إنه تمَّ إدراكُ بأنَّ الفقرَ مشكلةٌ متشعبةٌ، ومتعددةُ الأبعادِ، وذات جذورٍ في المجالين الوطنيّ والدوليّ، وأنَّ الحد منه في جميعِ البلدانِ أصبحَ أحدَ الأهدافِ ذاتِ الأولويةِ للتنميةِ في التسعينياتِ من أجلِ تعزيزِ التنميةِ المستدامةِ.[١٩٤]

٥- **القرارَ ٤٩/١٩٧ المؤرخَ في ٢ أذار ١٩٩٥** المعنونَ بـ " حقوقِ الإنسانِ والفقرِ المدقعِ "، والذي تسلمُ من خلالِهِ، بأنَّ الحد من الفقرِ، والتمتعَ الكاملَ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ، هدفان مترابطان، وتؤكّدُ من خلالِهِ، أنّهُ من الضروريّ، بالنسبةِ للدولِ عملاً بإعلانِ وبرنامجِ عمل فيينا، أن تدعمَ اشتراكَ أفقرِ الناسِ في عمليةِ صنعِ القرارِ في مجتمعاتِهم، وفي تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ، وفي الجهودِ المبذولةِ لمكافحةِ الفقرِ.[١٩٥]

---

[١٩٢] قرار الجمعية العامة، **حقوق الإنسان والفقر المدقع** " مؤرخ في ١ أذار، ١٩٩٣. رقم الوثيقة: A /RES/47/143

[١٩٣] قرار الجمعية العامة، **التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية** " المؤرخة في ٣١ أذار ١٩٩٣. رقم الوثيقة: A/ RES/47/197

[١٩٤] قرار الجمعية العامة، قرار اتخذته الجمعية العامة، بمناسبة " **السنة الدولية للقضاء على الفقر** " المؤرخ في ١٦ أذار١٩٩٣. رقم الوثيقة: /RES A/48/183

[١٩٥] قرار الجمعية العامة، " **حقوق الإنسان والفقر المدقع** "، المؤرخة في ٢ أذار ١٩٩٥. رقم الوثيقة: /RES A/49/197

٦- تحولَ برنامجِ فيينا إلى عشريةِ الأممِ المتحدةِ للقضاءِ على الفقرِ ما بين ١٩٩٧- ٢٠٠٦، وذلكَ بموجبِ **القرارِ رقم ٥٢/١٣٢ المؤرخِ في ١٩٩٧/١٢/١٨**، وتمَّ التأكيدُ من خلالِه على ضرورةِ أن تركّزَ الحكوماتُ جهودَها وسياساتِها على التصدّي للأسبابِ الجذريةِ للفقرِ، وعلى تلبيةِ الاحتياجاتِ الأساسيةِ للجميعِ، وعلى أنَّ منظومةَ الأممِ المتحدةِ ينبغي أن تؤديَ دوراً مركزياً في الدعمِ والمساعدةِ المقدمين للبلدانِ الفقيرةِ، ولاسيما البلدانِ الإفريقيةِ، والبلدانِ الأقلِّ نمواً.[١٩٦]

٧- **القرارَ رقم ٦٥ / ١٧٣** بشأنِ تشجيعِ السياحةِ البيئيةِ من أجلِ الحد من الفقرِ، وحمايةِ البيئةِ التي تهدفُ من خلالِهِ إلى تعزيزِ مشاركةِ المجتمعاتِ المحليةِ، ومجتمعاتِ الشعوبِ الأصليةِ، وتمكينِ المرأةِ في البرامجِ السياحيةِ للتخفيفِ من حدةِ الفقرِ.[١٩٧]

٨- تمَّ تجديدُ عقدٍ ثانٍ للأممِ المتحدةِ للحد من الفقرِ ما بين ٢٠٠٨-٢٠١٧، وذلك بموجبِ **قرارِ الجمعيةِ العامةِ رقم ٦٧/٢٢٤**، الذي تؤكّدُ من خلالِهِ أنَّ الحد من الفقرِ هو أكبرُ تحدٍّ يواجهُ العالمَ اليومَ، وأنَّ الحد من الفقرِ والجوعِ ضرورةٌ أخلاقيةٌ واجتماعيةٌ وسياسيةٌ واقتصاديةٌ للجنسِ البشريّ.[١٩٨]

٩- تمَّ تجديدُ عقدٍ ثالثٍ للأممِ المتحدةِ للقضاءِ على الفقرِ ٢٠١٨-٢٠٢٧، وذلكَ **بموجبِ قرارِ الجمعيةِ العامةِ رقم ٧٢/٢٣٣**، بأن يكونَ موضوعُ العقدِ الثالثِ هو "تسريعُ الإجراءاتِ العالميةِ من أجلِ عالمٍ خالٍ من الفقرِ" بما يتماشى مع خطةِ التنميةِ المستدامةِ لعام ٢٠٣٠.[١٩٩]

---

[١٩٦] قرار الجمعية العامة، قرار اتخذته الجمعية العامة لإعلان عشرية الأمم المتحدة للقضاء على الفقر ما بين (١٩٩٧-٢٠٠٦) المؤرخ ب ١٩٩٧/١٢/١٨. رقم الوثيقة: A/RES/52/132

[١٩٧] قرار الجمعية العامة، " **تقرير الأمين العام لمنظمة السياحة العالمية** "، " **تشجيع السياحة البيئية من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة**"، **٢٠١٢**. رقم الوثيقة:A /RES/223/67

[١٩٨] قرار الجمعية العامة، قرار بعنوان، "**عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر**"، ٢٣ أذار ٢٠٠٨. رقم الوثيقة: A/224/67 RES/

[١٩٩] قرار الجمعية العامة، قرار بعنوان " **عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر** "، ١٨ تشرين الاول، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/C.2/72/L.9

ثانياً: قراراتُ لجنةِ حقوقِ الإنسانِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

لجنةُ حقوقِ الإنسانِ: هي لجنةٌ أُنشئتْ بقرارِ المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ ٥ (د-١) المؤرخِ ١٦ شباط/ فبراير ١٩٤٦، واختتمتْ دورتَها الأخيرةَ الثانيةَ والستين في ٢٧ آذار عام ٢٠٠٦؛ ليواصلَ بعدَها مجلسُ حقوقِ الإنسانِ (المُنشَأُ بقرارِ الجمعيةِ العامةِ)، الاضطلاعَ بعملِها، والاهتمامَ بالقضايا الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ، والتي كان من أهمِّها الفقرُ، ومن أهمِّ قرارتِها:

١- دعتِ اللجنةُ في القرارِ **رقم ١١ لعام ١٩٩٤**، لدراسةِ الجوانبِ المتعلقةِ بالفقرِ مثلِ: آثارِ الفقرِ المدقعِ على تمتُّعِ الأشخاصِ بجميعِ حقوقِ الإنسانِ والحرياتِ الأساسيةِ، والجهودِ التي يبذلُها أفقرُ الناسِ لكي يتمكنوا من ممارسةِ هذه الحقوقِ على نحوٍ كاملٍ في تنميةِ المجتمعِ، ووسائلِ ضمانِ تحسينِ معرفةِ خبرةِ وأفكارِ أفقرِ الناسِ، والذين يعملون معهم.[٢٠٠]

٢- قدمتِ الخبيرةُ المعنيةُ السيدة أ.م. ليزين، تقريراً وفقاً **لقرارِ لجنةِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٥٢ لعام ٢٠٠٠**، (حيث كانتْ لجنةُ حقوقِ الإنسانِ قد جددتْ بقرارِها ولايةَ الخبيرةِ المستقلةِ، منذ أنْ عهدتْ إليها بهذهِ الولايةِ بقرارِها ٢٥/١٩٩٨)،وطلبتْ إليها في التقريرِ جملةَ أمورٍ، منها مواصلةُ تقييمِ الصلةِ بينَ تعزيزِ وحمايةِ حقوقِ الإنسانِ والحد من الفقرِ المدقعِ، بتحديدِ الممارساتِ الوطنيةِ والدوليةِ الجيدةِ، والنظرِ في استراتيجياتِ مكافحةِ الفقرِ المدقعِ، وفي تأثيرِها الاجتماعيّ، وقدمتْ بالتقريرِ العديدَ من التوصياتِ حولَ موضوعِ الفقرِ، أهمُّها:

أ- إقامةُ تحالفٍ عالميّ للقضاءِ على الفقرِ المدقعِ يضمُّ كافةَ الجهاتِ المعنيةِ بالتنميةِ.

ب-إنشاءُ مؤسساتٍ تقدمُ قروضاً صغيرةً لأشدِّ الناسِ فقراً.

ت-وضعُ تدابيرَ خاصةٍ لتوفيرِ المساعدةِ لأشدِّ الجماعاتِ فقراً، ولاسيما النساءِ والأطفالِ.

---

[٢٠٠] المجلس الاقتصادي والاجتماعي، قرار لجنة حقوق الانسان، بعنوان: **إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**، الدورة السادسة والأربعون، المؤرخ ب ١٠ حزيران ١٩٩٤. رقم الوثيقة: E/CN4/Sub.2/1994/19

ث- السعيُ لتوفيرِ المعلوماتِ والتثقيفِ لأشدِّ الناسِ فقراً لاطلاعِهم على حقوقِهم باستخدامِ الأساليبِ المناسبةِ التي تكونُ في متناولِهم (وسائطِ الإعلامِ، القصصِ المصورةِ).[٢٠١]

٣- قررتْ لجنةُ حقوقِ الإنسانِ في **القرار رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٤**،أن تمددَ ولايةَ الخبيرِ المستقلِّ المعنيِّ بمسألةِ حقوقِ الإنسانِ والفقرِ، وتمَّ تعيينُ السيدِ أرجون سينغوبتا (من الهند)، الذي قدَّمَ تقريرَه إلى اللجنةِ بناءً على هذا القرارِ، معرفاً " للفقرِ والفقرِ المدقعِ" ويستطلعُ كيف يمكنُ ربطُ هذا التعريفِ بحقوقِ الإنسانِ، ويقترحُ بعضَ الإجراءاتِ الملموسةِ التي يمكنُ أن تسهمَ في زيادةِ فعاليةِ استئصالِ الفقرِ، بشكلٍ يقومُ على إعمالِ حقوقِ الإنسانِ.[٢٠٢]

ثالثاً: قراراتُ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

تابعَ مجلسُ حقوقِ الإنسانِ تعزيزَ إعمالِ حقوقِ الإنسان وحمايتِها في أنحاءِ المعمورةِ من خلالِ تقصّي حالاتِ انتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ، وتقديمِ توصياتٍ بشأنِها، وأنشأتْهُ الجمعيةُ العامةُ بالقرارِ ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، ونتيجةً للعلاقةِ الطرديةِ ما بينَ الفقرِ وانتهاكِ حقوقِ الإنسانِ، فلم يغفلِ المجلسُ اهتمامَهُ بالفقرِ، بوصفهِ أحدَ أهمِّ أسبابِ انتهاكِ حقوقِ الإنسانِ، من خلالِ العديدِ من القراراتِ، نذكرُ منها:

١- أكدَ مجلسُ حقوقِ الإنسانِ بناءً على **القرارِ رقم ١١/٨**، أهميةَ المعاشاتِ التقاعديةِ، بحسبِ تقريرِ الخبيرةِ المستقلةِ المعنيةِ بمسألةِ حقوقِ الإنسانِ والفقرِ المدقعِ، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، ويجبُ على الدولِ أن

---

[٢٠١] المجلس الاقتصادي والاجتماعي، قرار لجنة حقوق الانسان، بعنوان: **الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية**، الدورة السادسة والخمسون، المؤرخ ب ٢٥ شباط ٢٠٠٠. رقم الوثيقة: E/CNS/2000/52

[٢٠٢] المجلس الاقتصادي والاجتماعي، قرار لجنة حقوق الانسان، بعنوان: **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – حقوق الانسان والفقر المدقع**– تقرير مقدم من الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الانسان والفقر المدقع السيد أرجون سينغوبتا، الدورة الحادية والستين، المؤرخ ب ١١ شباط ٢٠٠٥. رقم الوثيقة: E/CN.4/2005/49.

تكفلَ تدريجيًا الحقَّ في الضمانِ الاجتماعيّ، والحقَّ في التمتعِ بمستوًى معيشيٍّ لائقٍ لجميعِ الأفرادِ ضمنَ بلدانِها، والمعاشاتُ التقاعديةُ بحسبِ التقريرِ يمكنُ أن تحدَّ بشكلٍ ملحوظٍ من فقرِ وضعفِ المسنيّن.[٢٠٣]

٢- ناقشَ تقريرُ الخبيرةِ ماغدالينا بناءً على **قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢٦/٢٨**، السياساتِ الضريبيةَ على أنّها من العواملِ الرئيسيةِ فيما يتعلقُ بالتمتعِ بحقوقِ الإنسانِ، وتعدُّ الضرائبُ المفروضةُ من الأدواتِ الرئيسيةِ لمكافحةِ اللامساواةِ، وتوليدِ الموارِدِ اللازمةِ من أجلِ الحدِّ من الفقرِ، وإعمالِ حقوقِ الإنسانِ، وتوصي المقررةُ ضمنَ التقريرِ باتباعِ سياساتِ موازنةٍ، وسياساتٍ ماليةٍ تقومُ على حقوقِ الإنسانِ، ويمكنُ أن تؤديَ إلى الحدِّ من الفقرِ.[٢٠٤]

٣- أحالتِ الأمانةُ العامةُ إلى مجلسِ حقوقِ الإنسانِ، تقريرَ المقررِ الخاصِّ المعنيِّ بمسألةِ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ، فيليب ألستون، المعدِّ عملاً **بقرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٣/٢٦**، وفي هذا التقريرِ، يدللُ المقررُ الخاصُّ على أنَّ معاملةَ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ، بوصفها من حقوقِ الإنسانِ، يُعدُّ أمراً جوهرياً للجهودِ الراميةِ إلى الحد من الفقرِ المدقعِ، وإلى ضمانِ اتباعِ نهجٍ متوازٍ، وذي مصداقيةٍ في مجالِ حقوقِ الإنسانِ عموماً.[٢٠٥]

---

[٢٠٣] مجلس حقوق الانسان، تقرير حول هيئات وآليات حقوق الانسان، تقرير المحفل الاجتماعي، الدورة العاشرة، ٢٠٠٩، ص١٤. رقم الوثيقة: A/HRC/14/31

[٢٠٤] قرار مجلس حقوق الانسان، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية **بمسألة حقوق الإنسان والفقر**، الدورة السادسة والعشرون، ٢٠١٤. رقم الوثيقة: A/HRC/26/28

[٢٠٥] مجلس حقوق الانسان، تقرير **المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر وحقوق الانسان**، السيد فيليب ألستون، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٨ نيسان، ٢٠١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/32/31

٤- تابعَ المقررُ الخاصُّ السيدُ فيليب في عام ٢٠١٨، تقديمَ تقريرِهِ بناءً على **قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ١٩/٣٥**، والذي يركزُ على صندوقِ النقدِ الدوليّ، وتأثيرِهِ في الحمايةِ الاجتماعيةِ، وبالأخصّ في البلدانِ الناميةِ المنخفضةِ الدخلِ، والمدرجةِ في برامجِ صندوقِ النقدِ الدوليّ، والتي تعاني الفقرَ.[٢٠٦]

٥- ناقشَ المقررُ الخاصُّ السيد فيليب في تقريرِهِ المقدمِ بناءً على **قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٣٩/٤١** لعام ٢٠١٩، علاقةَ تغيرِ المناخِ بالفقرِ، حيثُ أكدَ المقررُ أنَّ لتغيرِ المناخَ عواقبَ وخيمةً على الأشخاصِ الذين يعيشون في فقرٍ، وحتى في أحسنِ الأحوالِ، سيواجهُ مئاتُ الملايينِ من البشرِ انعدامَ الأمنِ الغذائيّ، والهجرةَ القسريةَ والمرضَ والموتَ، ويهددُ تغيُّرُ المناخِ مستقبلَ حقوقِ الإنسانِ.[٢٠٧]

وعليهِ نجدُ، أنَّ عملَ لجنةِ حقوقِ الإنسانِ، ومجلسِ حقوقِ الإنسان لاحقاً، كانا على نفسِ المسارِ المتعلقِ بالحدِّ من الفقرِ، بوصفِهِ أحدَ أسبابِ انتهاكِ حقوقِ الإنسانِ الرئيسةِ، ولكن نلاحظُ توسعَ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ بالحدِّ من الفقرِ من خلالِ السياساتِ الاقتصاديةِ، سواءً من خلالِ تعميقِ العلاقةِ مع المؤسساتِ الماليةِ المختصةِ، أو اتباعِ السياساتِ الضريبيةِ، وأهميةِ المعاشاتِ التقاعديةِ، فضلاً عن قرارِهِ المتعلقِ بالمناخِ، وتأثيرِهِ على الفقرِ، الذي لم تبحثْ بهِ لجنةِ حقوقِ الإنسانِ مسبقاً.

---

[٢٠٦] مجلس حقوق الانسان، تقرير **المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر وحقوق الانسان**، السيد فيليب ألستون، الدورة الثالثة والسبعون، ٨ أيار، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/38/33

[٢٠٧] قرار مجلس حقوق الانسان، تقرير **المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر وحقوق الانسان**، السيد فيليب ألستون، الدورة الحادية والأربعون، ١٧ تمور، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A /HRC/41/39

الفرعُ الثاني: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بحقوقِ الإنسانِ والفقرِ:

بدأتْ مسألةُ الفقرِ تأخذُ موقعاً في أعمالِ ومؤتمراتِ الأممِ المتحدةِ منذُ العشريتين الأخيرتين، وذلكَ بتأثيرٍ من الحركةِ الاجتماعيةِ الدوليةِ، والمنظماتِ غيرِ الحكوميةِ التي أكّدتْ أنَّ الفقرَ عاملٌ رئيسٌ في إشكاليةِ التنميةِ البشريةِ،[٢٠٨] إذ قامتِ الأممُ المتحدةُ خلالَ التسعينيات بتنظيمِ سلسلةٍ من المؤتمراتِ العالميةِ التي تناولتْ مسألةَ الفقرِ، الفقرِ، بوصفِها مشكلةً من المشكلاتِ الرئيسيةِ في نهايةِ العصرِ.

لذلكَ، وخلالَ هذا الفرعِ، سنقومُ بذكرِ أهمِّ هذه المؤتمراتِ والإعلاناتِ الدوليةِ المعنيةِ بالفقرِ، خلالَ حقبتين، حقبةِ التسعينيات وما قبلَ إعلانِ الألفيةِ، وحقبةِ ما بعدَ إعلانِ الألفيةِ إلى يومِنا هذا، خلالَ البندين الآتيين:

أولاً: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بالفقرِ ما قبلَ إعلانِ الألفيةِ

ثانياً: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بالفقرِ ما بعدَ إعلانِ الألفيةِ

أولاً: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بالفقرِ ما قبلَ إعلانِ الألفيةِ:

يتبيّنُ من قراءةِ مختلفِ النصوصِ الدوليةِ الصادرةِ عن المؤتمراتِ الدوليةِ في فترةِ التعسينيات (من إعلاناتٍ، وبرامج عملٍ)، أنَّ الفقرَ يشكلُ عائقاً من أهمِّ العوائقِ التي يواجهُها الآلافُ في إعمالِ حقوقِهم في التنميةِ، ومن جملةِ هذه المؤتمراتِ:

١- المؤتمرُ العالميُّ لحقوقِ الإنسانِ المعقودِ في فيينا عام ١٩٩٣:

يعدُّ إعلانُ فيينا أهمَّ وثيقةٍ صدرتْ بشأنِ حقوقِ الإنسانِ تصدرُ في الربعِ الأخيرِ من القرنِ العشرين، فقد أوضحتْ أنَّ حقوقَ الإنسانِ عالميةٌ، وغيرُ قابلةٍ للتجزئةِ، ومترابطةٌ ومتشابكةٌ، وألزمتِ الدولَ "بصرفِ النظرِ عن نُظمِها السياسيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ" بتعزيزِ وحمايةِ جميعِ حقوقِ الإنسانِ لكلِّ الأشخاصِ، ولقد سمحَ إعلانُ وبرنامجُ

---

(208) F.D,Meledje, « Pauvreté et droits civiles et politiques »,colloque international de la ligue ivoirienne des droits de l'homme,18-20 octobre 2007, in,« pauvreté et droits de l'homme », L'harmattan 2008,p.58.

عملِ فيينا بإظهارِ العلاقةِ بينَ الفقرِ المدقعِ وعدمِ تمتعِ أشدِّ الناسِ فقراً، تمتعاً كاملاً بكافةِ حقوقِهم، وذلكَ بالتركيزِ، بصفةٍ رئيسةٍ، على أنَّ الفقرَ المدقعَ، والإقصاءَ الاجتماعيَّ يشكلان انتهاكاً للكرامةِ الإنسانيةِ.[٢٠٩]

٢- المؤتمرُ العالميُّ الرابعُ المعنيُّ بالمرأةِ، والمعقودُ في بيجن لعام ١٩٩٥:

أكّدَ المؤتمرُ أنَّ استمرارَ انعدامِ المساواةِ بين الرجالِ والنساءِ، يؤدي إلى ازديادِ عددِ النساءِ الفقيراتِ بنسبةٍ تفوقُ تزايدَ عددِ الرجالِ الفقراءِ، ولا سيما في البلدانِ الناميةِ، وتسهمُ المرأةُ في الاقتصادِ، وفي مكافحةِ الفقرِ عن طريقِ العملِ بأجرٍ، وبغيرِ أجرٍ في المنزلِ وفي سوقِ العملِ، لذلك فإنَّ تمكينَ المرأةِ من أداءِ دورِها يعدُّ عاملاً حاسماً لاستئصالِ آفةِ الفقرِ، وبصفةٍ خاصةٍ، ينبغي زيادةُ قدرةِ المرأةِ على الإنتاجِ في البلدانِ الناميةِ لتمكينِها من الوصولِ إلى رأسِ المالِ، والمواردِ، والائتمانِ، والأرضِ، والتكنولوجيا، والمعلوماتِ، والمساعدةِ التقنيةِ، والتدريبِ، كي يتسنّى لها زيادةُ دخلِها، وتحسينِ تغذيتِها، وتعليمِها، ورعايتِها الصحيةِ، ومركزِها داخلَ الأسرةِ المعيشةِ.[٢١٠]

٣- مؤتمرُ القمةِ العالميّ للتنميةِ الاجتماعيةِ المعقودِ في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥:

تمَّ تعميقُ مسألةِ الاهتمامِ بظاهرةِ الفقرِ، من خلالِ هذا المؤتمرِ، حيثُ عالجَ هذا المؤتمرُ ثلاثَ مواضيع رئيسة هي: الحد من الفقرِ، العملُ، والاندماجُ الاجتماعيُّ، وعلى إثرِ هذهِ القمةِ، قامَ رؤساءُ الدولِ ورؤساءُ الحكوماتِ بتبنّي إعلانٍ وبرنامجِ عملٍ، تمَّ الحديثُ من خلالِهما عن إمكانيةِ التغلبِ على الفقرِ والحد منه،[٢١١] ، ويشيرُ المؤتمر إلى بعضِ الحقوقِ الأساسيةِ، منها: الحقُّ في الغذاءِ، والحقُّ في التعليمِ، والحقُّ في الصحةِ، والحقُّ في سكنٍ لائقٍ، والحقُّ في المشاركةِ في الحياةِ الاجتماعيةِ والثقافيةِ للمجتمعِ.[٢١٢]

---

[٢٠٩] القمة العالمية لحقوق الانسان، إعلان وبرنامج عمل فيينا، ٢٥ ايار ١٩٩٣، رقم الوثيقة: 24/157/A/conf

[210] Rapport de la quatrième conférence mondiale sur les femmes, Beijing, 4-5 septembre1995. A/Conf.177/20

[211] Jean. Tonglet, « Abolir la misère en réhabilitant la pauvreté »,in, « développement,inégalité, pauvreté », textes réunies par,Boccella N et Billi A, édition Karthala paris, 2015, p. 380.

[212] Rapport du sommet mondial pour le développement social Copenhague, 6-12 mars 1995. Conf.166/9

وعليهِ نجدُ، أنهُ، وبعدَ أثرِ هذه الحركةِ، بدأَ المجتمعُ الدوليُّ يهتمُّ بمسألةِ الفقرِ كظاهرةٍ كونيةٍ تمسُّ جميعَ بلدانِ العالمِ، وليست مسألةً تخصُّ فقط الدولَ الأقلَّ نمواً.

ثانياً: الإعلاناتُ والمؤتمراتُ الدوليةُ المعنيةُ بالفقرِ ما بعدَ إعلانِ الألفيةِ:

يعدُّ **إعلانُ الألفيةِ** كخلاصةٍ لجميعِ المؤتمراتِ، والقممِ العالميةِ التي تمَّ عقدُها، والتي ميّزت سنواتِ التسعينياتِ، حيثُ تمَّ التأكيدِ من خلالِ القمةِ، (أي قمةِ الألفيةِ، التي تضمنتْ رؤساءَ الدولِ ورؤساءَ الحكوماتِ، والأمينَ العامَّ للأممِ المتحدةِ، والمتصرفَ العامَّ لبرنامجِ الأممِ المتحدةِ للتنميةِ) على رأيٍ واحدٍ، وهو أنَّ الإنسانيةَ لديها ما يكفي من الوسائلِ لتخطّي التهديداتِ المستقبليةِ، حيث يمكنُها أن تنقصَ من الفوارقِ الصارخةِ بينَ البلدانِ الغنيةِ والبلدانِ الفقيرةِ، ويمكنُها أيضاً أن تخففَ من الفقرِ داخلَ كلِّ بلدٍ عن طريقِ ضمانِ توزيعٍ عادلٍ للثرواتِ، ومنحِ جميعِ الأفرادِ نفسَ الفرصِ، ولكنْ بشرطِ أن يتمَّ الاعترافُ بأنَّ الفقرَ هو انتهاكٌ لجميعِ حقوقِ الإنسانِ، وبذلك يجبُ الحد منه ، كما تمَّ القضاءُ على العبوديةِ.

وقد ربطَ هذا الإعلانُ مكافحةَ الفقرِ بالتنميةِ، كما تعهّدتِ الدولُ من خلالِهِ على مساعدةِ الدولِ الفقيرةِ، والتي تعاني من المديونيةِ، إذا ما أظهرتْ هذه الأخيرةُ إرادتَها في مكافحةِ الفقرِ، وتعهّدتِ الدولُ الغنيةُ على أن تكونَ المساعدةُ من أجلِ التنميةِ أكثرَ سخاءً، إذا ما بذلتْ هذه الدولُ جهوداً صادقةً ومعتبرةً في توظيفِ مواردِها للتخفيفِ من الفقرِ، وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ إعلانِ الألفيةِ هو قرارٌ للجمعيةِ العامةِ تمَّ تبنّيهِ خلالَ ملتقى دوليٍّ، وتحتَ رعايةِ منظمةِ الأممِ المتحدةِ،[٢١٣] وتمَّ تبنّيهِ من طرفِ جميعِ أعضاءِ الأممِ المتحدةِ، ومنه فهو يعبرُ عن إرادةِ المجتمعِ الدوليِّ في مكافحةِ الفقرِ.[٢١٤]

---

[٢١٣] قرار الجمعية العامة، رقم ٢/٥٥ المؤرخ ب ٢٠٠٠/٩/٨(إعلان أهداف الألفية من أجل التنمية).

[214] Okaya.G.C.O pauvreté et Droit international, recherche sur la définition du Statut juridique de la pauvreté, thèse de Doctorat, Université de Reims champagne Ardenne Août 2019,p.117.

وفي عام ٢٠١٣، وقبلَ عامين من الموعدِ النهائيّ المحددِ لتحقيقِ الأهدافِ الإنمائيةِ للألفيةِ، عُقدتْ فعاليةٌ استثنائيةٌ في نيويورك، حيث وافقتِ الدولُ الأعضاءُ على عقدِ قمةٍ رفيعةِ المستوى في أيلول ٢٠١٥، لاعتمادِ مجموعةٍ جديدةٍ من الأهدافِ، والتي من شأنِها أن تبنيَ على الأسسِ التي حددتْها الأهدافُ الإنمائيةُ للألفيةِ، وبعدَ عامين، وفي عام ٢٠١٥، أصدرتْ قمةُ الأممِ المتحدةِ للتنميةِ المستدامةِ جدولَ أعمالِ ٢٠٣٠، وأهدافَ التنميةِ المستدامةِ السبعةَ عشر، تغطي أهدافُ التنميةِ المستدامةِ مجموعةً واسعةً من قضايا التنميةِ الاجتماعية والاقتصاديةِ، كان أولُها هو الفقرُ.[٢١٥]

وبختامِ الفرعِ، يمكنُ أن نعدَّ أنَّ جميعَ التوصياتِ الصادرةِ عن كافةِ المؤتمراتِ الدوليةِ المعنيةِ بمكافحةِ الفقرِ، هي تأكيدُ التزاماتِ الدولِ التي كانت قد فرضتْها على نفسِها من قبلُ، لحمايةِ وتكريسِ حقوقِ الإنسانِ التي تضمنتْها مختلفُ الوثائقِ، والنصوصُ الدوليةُ، بدءً بميثاقِ الأممِ المتحدةِ، مروراً بالإعلانِ العالميّ لحقوقِ الإنسانِ، وذلك انطلاقاً من أنَّ الفقرَ هو مساسٌ بالكرامةِ الإنسانيةِ، وعقبةٌ في وجهِ الانتفاعِ الكاملِ بالحقوقِ الأساسيةِ.

(215) https://web.archive.org/web/20190508021037/https://www.un.org/sustainabledevelopment/poverty/

الفرعُ الثالثُ: مدى فاعليةِ ودورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ UNDP في الحد من الفقر:

برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ:United Nations Development Programme واختصاراً (UNDP) هي شبكةُ تطويرٍ عالميةٍ تابعةٍ لمنظمةٍ الأممِ المتحدةِ، تدعمُ التغييرَ، وربطَ الدولِ بالمعرفةِ والخبرةِ والمواردِ لمساعدةِ الأشخاصِ لبناءِ حياةٍ أفضلَ، وهي تعملُ في ١٧٧ دولةً، وتساعدُهم في تطويرِ حلولِهم لمواجهةِ تحدياتِ التنميةِ المحليةِ والعالميةِ.

تأسّسَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ في ٢٢ تشرين الثاني عام ١٩٦٥بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، وكان له دورٌ منذُ ذاك الوقتِ في مجالِ الحدِّ من الفقرِ، حيث ساعدَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ البلدانَ على وضعِ استراتيجياتٍ لمكافحةِ الفقر من خلالِ توسيعِ نطاقِ الوصولِ إلى الفرصِ والمواردِ الاقتصاديةِ، وربطِ برامجِ الفقرِ بالأهدافِ والسياساتِ الأكبرِ للدولِ، وضمانِ صوتٍ أكبرَ للفقراءِ، كما يعملُ أيضا على المستوى الكليّ لإصلاحِ التجارةِ، وتشجيعِ تخفيفِ عبءِ الديونِ، والاستثمارِ الأجنبيّ، وضمانِ استفادةِ أفقرِ الفقراءِ من العولمةِ.

ينفذُ الجزءُ الأكبرُ من أنشطتِهِ من خلالِ البرامجِ التي يتمُّ تنفيذُها على المستوى القطريّ، لديهِ أكثرُ من ١٣٥ برنامجًا محلياً، يغطي عددٌ منها أكثرَ من بلدٍ أو إقليمٍ واحدٍ، وخلالَ الفترةِ ما بين ٢٠٠٤-٢٠١١، بلغَ متوسطُ الإنفاقِ لبرنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ ٥ مليارات دولارٍ في السنةِ، ووصلتْ إلى ٥.٥ مليار دولارٍ في عام ٢٠٠٨، يعتمدُ البرنامجُ المحليُّ أو القطريُّ بشكلٍ كبيرٍ على الموارِدِ القادمةِ من البلدانِ والمنظماتِ المانحةِ وحكوماتِ البلدانِ المضيفةِ جنباً إلى جنبٍ مع مصادرِ القطاعِ الخاصّ والمجتمعِ المدنيّ، ويشيرُ تقييمُ عام ٢٠١٣ لجهودِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ للحدِّ من الفقرِ، إلى أنَّ برنامجَ الأممِ المتحدةِ الإنمائيَّ قد دعمَ بفعاليةٍ الجهودَ الوطنيةَ للحدِّ من الفقرِ، من خلالِ مساعدةِ الحكوماتِ على إجراءِ تغييراتٍ في السياساتِ لصالحِ الفقراءِ.[٢١٦] لذلكَ سنبحثُ فاعليةَ

---

[٢١٦] لا يعمل المكتب القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمعزل عن بقية أفراد أسرة الأمم المتحدة، فهو يشارك مع بلدان البرنامج كجزء من فريق الأمم المتحدة القطري، وتشارك معظم المكاتب القطرية في البرمجة المشتركة الشاملة للأنشطة من خلال إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وفي البرامج المشتركة ومختلف الجهود المنسقة مع الوكالات والصناديق والبرامج الشقيقة.

برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ بالحدِّ من الفقرِ، من خلالِ البحثِ بمعاييرِ عملِهِ، والاستراتيجيةِ المتبعةِ له، لنصلَ إلى نتائجِ تقييمِهِ من خلالِ الأمثلةِ العمليةِ المقدمةِ في العديدِ من بلدانِ العالمِ، وفق ما يلي:

أولاً: معاييرُ عملِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

احتوتْ برامجُ UNDP بحلولِ أوائلِ التسعينيات على الكثيرِ من مشاريعٍ للحدِّ من الفقرِ، وبمجردِ أن حدَّدَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ الحدَّ من الفقرِ كهدفٍ، فإنه تمَّ تحديدُ أهمِّ معاييرِ عملِهِ في الحد من الفقرِ، من خلالِ دعمِ الشراكاتِ، منعِ الأزماتِ وغيرِها، لذلك سنوضّحُ هذه المعاييرَ المتبعةَ في استراتيجيةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ، التي تساعدُ في عمليةِ الحدِّ من الفقرِ:

١- معيارُ الشراكاتِ في إطارِ عملِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ للحدِّ من الفقرِ:

استفادَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ بشكلٍ جيدٍ من الشراكاتِ داخلَ الأممِ المتحدةِ، حيثُ توجدُ بعضُ أقوى الشراكاتِ في العملِ المتصلِ بالفقرِ مع منظمةِ العملِ الدوليةِ، من أجلِ نموِّ المشاريعِ الصغيرةِ والمتوسطةِ والقضايا المتصلةِ بالعمالةِ، وتعززتْ هذه الشراكةُ من خلالِ:

أ- في عام ٢٠٠٧، دخلَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ، ومنظمةُ العملِ الدوليةُ في اتفاقيةٍ لتعزيزِ تعاونِهما وشراكتِهما لتعزيزِ إجراءاتِ الأممِ المتحدةِ المصممةِ للحدِّ من الفقرِ، وخلقِ المزيدِ من العملِ اللائقِ، وقد وقَّع كلٌّ من المديرِ العامِّ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ السيدِ خوان سومافيا- والسيدِ كيمال دوفيز، الإداريِّ في برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ، على هذه الاتفاقيةِ المشتركةِ التي تهدفُ إلى تعزيزِ النموِّ الاقتصاديِّ الشاملِ مع تنميةٍ اجتماعيةٍ ليستفيدَ منها ما لا يقلُّ عن ٢٠ إلى ٤٠ % من البشرِ، وإلى دعمِ جهودِ الأممِ المتحدةِ لتحقيقِ الأهدافِ التنمويةِ للألفيةِ مع حلولِ العام ٢٠١٥.

UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.12.

وتأتي هذهِ الاتفاقيةُ كمتابعةٍ مباشرةٍ للإعلانِ الوزاريّ للمجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ التابعِ للأممِ المتحدةِ حولَ العملِ اللائقِ، والاستخدامِ الكليّ، وخطوةٍ عمليةٍ نحوَ تطبيقِ جهودِ منظومةِ الأممِ المتحدةِ للعملِ كفريقٍ واحدٍ، وحسبَ ما جاءَ في نصّ الاتفاقيةِ: " نحنُ بحاجةٍ ملحةٍ لمزيدٍ من النموّ الشاملِ، فعلى الرغمِ من أننا نعيشُ في زمنِ نموٍّ وازدهارٍ غيرِ متوقعٍ؛ إلا أنّها واحدةٌ من أكثرِ مراحلِ اللامساواةِ التي تعرقلُ تخفيضَ الفقرِ، ونحن نحتاجُ أيضًا، بموازاةِ المشاركةِ الديمقراطيةِ، إلى تمكينٍ اقتصاديّ – يعني العملَ اللائقَ للجميعِ." وبذلك فإنَّ هذهِ الشراكةَ تركزُ على التعاونِ في التدريبِ على المهاراتِ ؛ العملِ اللائقِ في الاقتصادِ الرسميّ وغيرِ الرسميّ ؛ اقتصادِ الرعايةِ ؛ حمايةٍ اجتماعيةٍ؛ وحقوقِ المرأةِ والوصولِ إلى مواقعِ صنعِ القرارِ.

قدمَ الطرفان دعماً مشتركاً من برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، ومنظمةِ العملِ الدوليةِ، للعملِ معاً، وجعلِ العملِ اللائقِ عنصرًا أساسيًا في برامجِ الأممِ المتحدةِ القطريةِ، وستقومُ منظمةُ العملِ الدوليةُ، بناءً على هذه الاتفاقيةِ، بتنفيذِ برنامجٍ تدريبيٍّ لممثلي الأممِ المتحدةِ المقيمين في عددٍ من الدولِ المختارةِ، والمعنيين في منظمةِ العملِ الدوليةِ، لتوسيعِ فهمِ أجندةِ العملِ اللائقِ، ووضعِ استراتيجياتٍ لوصلِ برامجِ العملِ اللائقِ القطريةِ مع برامجِ الأممِ المتحدةِ القطريةِ إلى جانبِ وضعِ إطارِ عملٍ وطنيٍّ من أجلِ التنسيقِ والبرمجةِ، وبإعطاءِ دورِ التنسيقِ لبرنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، ستكون هذهِ الاتفاقيةُ وسيلةً لإحرازِ تقدمٍ لأجندةِ العملِ اللائقِ في الدولِ الأعضاءِ في الأممِ المتحدةِ، وسوف تُمنحُ دفعةٌ للمرحلةِ المستقبليةِ من مشاركةِ منظمةِ العملِ الدوليةِ في برامجِ الأممِ المتحدةِ القطريةِ.[٢١٧]

ب–في الدورةِ السنويةِ لعام ٢٠١٠، طلبَ المجلسُ التنفيذيُّ من برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، إعطاءَ الأولويةِ للتوصياتِ الواردةِ في الميثاقِ العالميّ لفرصِ العملِ التابعِ لمنظمةِ العملِ الدوليةِ، وإدماجِ الميثاقِ في أنشطتِهِ التشغيليةِ عندَ تنفيذِ الخطةِ الاستراتيجيةِ لبرنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، ما بين ٢٠٠٨–٢٠١٣. ومن أهمّ التوصياتِ التي وردتْ بالميثاقِ العالميّ لفرصِ العملِ: تعزيزُ الانتعاشِ والتنميةِ: ويكونُ ذلك من خلالِ، إيلاءِ

---

[٢١٧] منظمة العمل الدولية، وثيقة مشتركة لتعزيز نمو الوظائف اللائقة ما بين منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة، ٢٠٠٧.

اهتمامٍ بالمنشآتِ المستدامةِ والخدماتِ العامةِ للمساهمةِ في الانتعاشِ والتنميةِ، زيادةِ الدعمِ المقدمِ إلى الشبابِ المعرضين للخطرِ، والعمالِ ذوي الأجرِ المنخفضِ، والمهاراتِ المتدنيةِ، وأولئكَ العاملين في الاقتصادِ غيرِ المنظمِ، والعمالِ المهاجرين، إنشاءِ أو تعزيزِ خدماتِ توظيفٍ عامةٍ فعالةٍ وغيرها من مؤسساتِ سوقِ العملِ؛ زيادةِ المساواةِ في سبلِ النفاذِ، وتكافؤِ الفرصِ فيما يتعلقُ بتطويرِ المهاراتِ والتدريبِ والتعليمِ الجيدين إعداداً لعمليةِ الانتعاشِ؛ وتجنبِ العواقبِ الوخيمةِ الناجمةِ عن دواماتِ الأجورِ الانكماشيةِ، وتدهورِ ظروفِ العملِ.

يُضافُ إلى ما سبق، تسريعِ وتيرةِ خلقِ العمالةِ: ويكونُ ذلك من خلالِ: تعزيزِ الكفاءاتِ وزيادةِ الموارِدِ المتاحةِ أمامَ خدماتِ التوظيفِ العامةِ، حتى يستفيدَ الباحثون عن عملٍ، من الدعمِ المناسبِ، وضمانِ توفيرِ خدماتٍ جيدةٍ لهم، واحترامِ حقوقِهم عندما يجدون عملاً عن طريقِ وكالاتِ الاستخدامِ الخاصةِ، وتنفيذِ برامجَ للتدريبِ المهنيّ، والتدريبِ على مهاراتِ تنظيمِ المشاريعِ، لإيجادِ عملٍ بأجرٍ، أو العملِ للحسابِ الخاصّ؛ وزيادةِ الاستثمارِ في البنى الأساسيةِ والبحثِ والتطويرِ والخدماتِ العامةِ والإنتاجِ، بوصفِها تشكلُ أدواتٍ مهمةً لاستحداثِ فرصِ العملِ، وحفزِ النشاطِ الاقتصاديّ المطردِ.[٢١٨]

٢- **أهميةُ البيئةِ والطاقةِ في عمليةِ الحدِّ من الفقرِ بمنظورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الانمائيّ:** أحاطَ المجلسُ التنفيذيُّ لبرنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ عام ٢٠٠٨، بالاستنتاجِ الرئيسِ لتقييمِ دورِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، ومساهمتِه في الطاقةِ والبيئةِ، وهو أنَّ البيئةَ والطاقةَ تسهمان إسهاماً كبيراً في مهمةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ الأساسيةِ المتمثلةِ في الحدِّ من الفقرِ، نظراً لأنَّ هدفَ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في مجالِ البيئةِ والطاقةِ، هو تعزيزُ القدرةِ الوطنيةِ على إدارةِ البيئةِ بطريقةٍ مستدامةٍ تضمنُ الحمايةَ الكافيةَ

---

[٢١٨] مؤتمر العمل الدولي، اللجنة الجامعة المعنية بالاستجابات للأزمة، الدورة الثامنة والتسعون، جنيف، حزيران ٢٠٠٩.

رقم الوثيقة: C.PI./A.3(Rev.)

للفقراءِ.[٢١٩] هناكَ العديدُ من الأمثلةِ، تؤكدُ نجاحَ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في الجمعِ بين هدفِ حمايةِ البيئةِ، وضرورةِ تعزيزِ سبلِ العيشِ المستدامةِ للحدِّ من الفقرِ، حيثُ يعدُّ مشروعُ تنميةِ الموارِدِ الزراعيةِ الرعويةِ في **بوركينا فاسو**، مثالًا جيدًا، إذ يهدفُ المشروعُ إلى الحدِّ من مستوى الفقرِ بين السكانِ الزراعيين الرعويين في الشمالِ من خلالِ التنميةِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ بزيادةِ معرفتِهم بالأراضي المحليةِ والموارِدِ الطبيعيةِ، وتشجيعِ السكانِ على البحثِ عن حلولٍ مشتركةٍ في إدارةِ تنميةِ الموارِدِ، وسلَّطَ المشروعُ الضوءَ على قدرةِ سكانِ الريفِ على إدارةِ صناديقِ التنميةِ المحليةِ الصغيرةِ لتلبيةِ أولوياتِهم واحتياجاتِهم الخاصةِ بالتخفيفِ من حدةِ الفقرِ من خلالِ إدارةِ الموارِدِ الطبيعيةِ.[٢٢٠] ومن بينِ المبادراتِ الفعالةِ أيضاً بمجالِ الطاقةِ (حيث يتمُّ الجمعُ بينَ إدخالِ وتعزيزِ مصادرِ الطاقةِ الريفيةِ البديلةِ مع أهدافِ الحدِّ من الفقرِ)، هي **ناميبيا** للطاقةِ الشمسيةِ، **والسنغال** لاستخدامِ " منصاتٍ متعددةِ الوظائفِ"، حيث تتمُّ إدارةُ مولداتِ الطاقةِ عاليةِ الكفاءةِ (مصدرُها الشمسُ) بشكلٍ جماعيٍّ لتحقيقِ الأهدافِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ على المستوى المحليِّ لجميعِ المناطقِ الفقيرةِ.[٢٢١]

٣- **أهميةُ منعِ الأزماتِ، والتعافي منها في الكوارثِ الطبيعيةِ:** إن الكوارثَ الطبيعيةَ لها تأثيرٌ غيرُ متناسبٍ على الفقراءِ، ويمكنُ للكوارثِ أن تزيدَ من تفاقمِ المشكلاتِ القائمةِ للفقرِ وعدمِ المساواةِ، وتعكسُ مكاسبَ التنميةِ، ويعدُّ الحدُّ من الفقرِ أكثرَ صعوبةً في العديدِ من البلدانِ، بسببِ الخسائرِ الناجمةِ عن الكوارثِ الطبيعيةِ.[٢٢٢]

---

(219) UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of UNDP Role and Contribution in Energy and Environment', New York, 2008.

(220) UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.54.

(221) Deenapanray, Prakash (Sanju), MME/UNDP/GEF, 'Barrier Removal to Namibian Renewable Energy Programme (NAMREP) Phase II: Terminal evaluation report', 12 January 2011.

(222) UNDP, 'Role of UNDP in Crisis and Post-Conflict situations', DP/2001/4, New York, 2001.

ومن الأمثلةِ الجيدةِ على ذلك، هي **المكسيك**، فبَعدَ الكوارثِ المتكررةِ في شبهِ جزيرة يوكاتان بالمكسيك، ساعدَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ المجتمعاتِ المحليةَ في إعدادِ أدواتِ تقييمِ الكوارثِ، ووضعِ منهجياتٍ للحدِّ من المخاطرِ، والتأهُّبِ لها، تمَّ تنفيذُ هذه المبادرةِ في عام ٢٠٠٣، وتبِعَها عددٌ من الكوارثِ، بما في ذلك الأعاصيرِ في عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٧، وقد تعرَّضتِ المجتمعاتُ التي تمَّ فيها تنفيذُ أساليبِ الحدِّ من مخاطرِ الكوارثِ إلى الحدِّ الأدنى من الخسائرِ، ونتيجةً لذلكَ، وعلى مرِّ السنين، تمَّ توسيعُ نطاقِ البرنامجِ في ١١٩ بلديةً في سبعِ ولاياتٍ مكسيكيةٍ.[٢٢٣]

ومؤخراً، ضربَ زلزالٌ عنيفٌ كلاً من **سوريا وتركيا** في ٦ شباط لعام ٢٠٢٣، وهو أحدُ أكبرِ الكوارثِ التي شهدتْها المنطقةُ منذُ حوالي قرنٍ، حيث لم تشهدْ سوريا زلزالاً بهذا الحجمِ منذُ زلزالِ عام ١٨٢٢، وأدّى الزلزالُ إلى تفاقمِ جميعِ مؤشراتِ المعاناةِ الإنسانيةِ في جميعِ أنحاءِ سوريا، وتشيرُ التقديراتُ إلى أنَّ احتياجاتِ التعافي – إذا أردْنا نقلَ هدفِ التعافي إلى حالةِ ما قبلِ الزلزالِ – تبلغ حوالي ١٤.٨ مليار دولارٍ أمريكيٍّ على مدى ثلاثِ سنواتٍ، بحسبِ تقريرِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ لعام ٢٠٢٣.[٢٢٤]

تركّزتْ أولوياتُ استجابةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ مع متطلباتِ الميزانيةِ الأوليةِ المقدرةِ بـ ١٠٠ مليون دولارٍ أمريكيٍّ على:

أ- إزالةِ الحطامِ من خلالِ تقنياتٍ كثيفةِ العمالةِ (حيث تمَّ إزالةُ حوالي ١٣٧٠٠٠ متر مكعبٍ من الحطامِ عبرَ المناطقِ المنكوبةِ من الزلزالِ في سوريا).

ب-إيجادِ مأوًى مناسبٍ للمشردين، ودعمِ سُبُلِ العيشِ المستدامةِ والكريمةِ، (دعمِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ أكثرَ من ٤٠٠٠٠ شخصٍ حتى الآنَ، من خلالِ توفيرِ أنظمةِ الطاقةِ الشمسيةِ والأضواءِ والمحولاتِ).

---

[223] UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of UNDP Contribution to Disaster Prevention and Recovery', New York, 2010.

[٢٢٤] برنامج الأمم المتحدة الانمائي، تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سوريا يعيد بناء الحياة والأمل، لعام ٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي: https://www.undp.org/syria/blog/undp-syria-rebuilding-lives-and-hope تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٤ الساعة ١ ظهراً.

ت–استعادةِ الوصولِ الشاملِ إلى الخدماتِ الأساسيةِ والبنيةِ التحتيةِ المجتمعيةِ، مثلِ إمداداتِ المياهِ.

ث–تمَّ إيلاءُ الاهتمامِ للمخاطرِ المحيطةِ بحقوقِ ملكيةِ الأراضي والممتلكاتِ.

استفادَ حوالي ٦٤٠٠ شخصٍ من وظائفِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، وتدخلاتِ سبلِ العيشِ، وقدمتْ مشاريعُ التمكينِ الاقتصاديّ للمرأةِ في المناطقِ المنكوبةِ، الدعمَ من خلالِ توزيعِ الموادِّ غيرِ الغذائيةِ، مثلِ الملابسِ والبطانياتِ ومستلزماتِ النظافةِ، وما إلى ذلكَ لأكثر من ٧١٥ أسرةٍ محتاجةٍ، كما وصلَ الوعيُ القانونيُّ، والمشاوراتُ بشأنِ القضايا المتعلقةِ بالوثائقِ المفقودةِ والميراثِ وما إلى ذلك إلى حوالي ٤٠٠ مشاركٍ.

وقدَّمَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ الدعمَ في مجالِ الصحةِ العقليةِ والدعمِ النفسيّ الاجتماعيّ من خلالِ طرقٍ مختلفةٍ للاتصالِ عن بعدٍ ومباشرٍ، مما يضمنُ وصولَ المساعداتِ إلى المحتاجين، واستفادَ حوالي ٣٦٠٠ شخصٍ من الصحةِ النفسيةِ والدعمِ النفسي الاجتماعيّ وتدخلاتِ الحمايةِ الاجتماعيةِ.[٢٢٥]

لذلك نجدُ، من خلالِ حجمِ الكارثةِ، وضعفِ الأشخاصِ المتضررين، أنَّ الانتعاشَ سيكون طويلاً وصعبًا، ولكي يواصلُ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ العملَ مع شركائِهِ لدعمِ المتضررين، ستكونُ هناك حاجةٌ إلى جهودٍ جماعيةٍ من الشركاءِ الوطنيين والدوليين للنهوضِ بعمليةِ التعافي الشاملةِ والمقاومةِ للكوارثِ، ودونَ مواردَ كافيةٍ، ونهجٍ استراتيجيٍّ، سيحتاجُ الكثيرُ من الناسِ إلى المساعدةِ الإنسانيةِ بحلولِ عام ٢٠٢٤.

---

[٢٢٥] برنامج الأمم المتحدة الانمائي، تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سوريا يعيد بناء الحياة والأمل، لعام ٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي: https://www.undp.org/syria/blog/undp-syria-rebuilding-lives-and-hope تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٤ الساعة ١ ظهراً.

ثانياً: تقييمُ مساهمةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ في الحدِّ من الفقرِ:

لا يغطِّي هذا التقييمُ جميعَ أعمالِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ في مجالِ الحدِّ من الفقرِ، ولا يمكنُ أن يستوعبَ باستخدامِ الأدلةِ التقييميةِ بعضَ المبادراتِ الأحدثِ التي اتخذَها برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ، لدعمِ هدفِ الحدِّ من الفقرِ، وبذلك، فإنَّ النتائجَ تمثِّلُ قصةَ عملِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ على مدى السنواتِ الماضيةِ في عمليةِ الحدِّ من الفقرِ، وهي:

١- اتبعَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ نهجاً عملياً ومرناً تبعاً للسياقِ الوطنيِّ:

أظهرَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ وعياً بأنَّ نفسَ النهجِ لن ينجحَ في كلِّ مكانٍ، لأنَّ الأسبابَ المباشرةَ، وكذلك الحلولَ الممكنةَ لمشكلةِ الفقرِ تختلفُ باختلافِ البلدانِ، تبعاً لعواملَ، مثلِ مستوى التنميةِ، وما إذا كان للبلدِ اقتصادُ سوقٍ راسخٍ أو ناشئٍ، سواءً كان مجتمعًا مستقرًا أو مليئًا بالصراعاتِ أو مجتمعًا في مرحلةِ ما بعد الصراعِ، وما إلى ذلكَ.

أ- البلدانُ منخفضةُ الدخلِ: مثل **أفريقيا**، تتميزُ بنموٍّ اقتصاديٍّ متغيرٍ، ومستوياتٍ غيرِ متساويةٍ من الاستقرارِ الاجتماعيِّ والسياسيِّ، ونقاطِ ضعفٍ بيئيةٍ عاليةٍ ومستوياتِ فقرٍ، فينصبُّ تركيزُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ في أعمالِ الحدِّ من الفقرِ في هذهِ البلدانِ على دعمِ الظروفِ المواتيةِ للنموِّ الاقتصاديِّ لصالحِ الفقراءِ على مستوى السياساتِ والتخطيطِ، وتوليدِ الدخلِ، وتنميةِ المشاريعِ الصغيرةِ وأنشطةِ التمويلِ، وخيرُ مثالٍ على ذلك هو **غانا**، حيث كان تأثيرُ تدخلاتِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيِّ واضحاً على المستوى الوطنيِّ في شكلِ إعادةِ هيكلةِ عمليةِ التخطيطِ والميزانيةِ، ودمجِ جهودِ الإداراتِ والوكالاتِ المختلفةِ داخلَ وزارةِ الماليةِ قدرَ الإمكانِ مع الأهدافِ الواضحةِ للتخطيطِ لصالحِ الفقراءِ وتحقيقِ الأهدافِ الإنمائيةِ.[٢٢٦]

---

[226] UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.31.

ب–البلدانُ المتوسطةُ الدخلِ: مثل **أمريكا اللاتينية** ، يسترشدُ نهجُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ بإدراكِ أنَّ عدمَ المساواةِ والاستبعادِ الاجتماعيّ هما عنصران أساسيان يولدان الفقرَ والافتقارَ إلى التنميةِ البشريةِ في هذه المنطقةِ، حيث ركّزَ عملُ البرنامجِ في **تشيلي**، على زيادةِ الوعي بمشكلةِ عدمِ المساواةِ التي يواجهُها البلدُ، وكان نتيجةَ عملِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ هو تحسينُ المساواةِ، بفضلِ السياساتِ العامةِ الوطنيةِ والمحليةِ التي تهدفُ إلى تعزيزِ الوصولِ الجيدِ إلى خدماتِ التعليمِ والصحةِ والعدالةِ، وتعزيزِ التقدمِ في التكافؤِ بين الجنسين.[٢٢٧]

ت–في مجتمعاتِ ما بعدَ الأزماتِ وما بعدَ الصراعِ، اتّجهَ نهجُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ إلى دمجِ الحدِّ من الفقرِ في عمليةِ بناءِ السلامِ، في **غواتيمالا**، على سبيلِ المثالِ، كانت جهودُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ موجهةً نحوَ بناءِ دولةٍ أكثرَ ديمقراطيةً، مع إيلاءِ اهتمامٍ خاصٍّ للقضايا الاجتماعيةِ: إعادةِ التأهيلِ الاجتماعيّ والاندماجِ، والصحةِ، والتعليمِ، والإسكانِ، والتنميةِ الأكثرِ شمولاً، بما يتماشى مع اتفاقياتِ السلامِ، وفي جمهورية **الكونغو**، كان تركيزُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في السنواتِ الأخيرةِ على إعادةِ الإعمارِ بعد الصراعِ وتعزيزِ الهياكلِ الحكوميةِ، وقد تمكَّنَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ من دمجِ هذه المبادرةِ مع العملِ ضدَّ الفقرِ إلى حدٍّ كبيرٍ، من خلالِ دعمِ إعادةِ تأهيلِ اللاجئين، وخلقِ فرصٍ للنازحين لاستعادةِ حياتهم الإنتاجيةِ.[٢٢٨]

---

(227) UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.32.

(228) UNDP Evaluation Office, 'Assessment of Development Results: Evaluation of UNDP Contribution: Islamic Republic of Afghanistan', New York, 2009.

٢- فاعليةُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ بدمجِ الحدّ من الفقرِ في إطارِ التنميةِ البشريةِ:

لعبَت التقاريرِ الوطنيةِ عن التنميةِ البشريةِ، وتقاريرِ الأهدافِ الإنمائيةِ للألفيةِ التي تمَّ إنتاجُها بمساعدةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ دورًا هاماً ، واستخدمَتِ الاستراتيجياتُ الوطنيةُ للحدِّ من الفقرِ، دليلَ التنميةِ البشريةِ لتوجيهِ الموارِدِ إلى المناطقِ الأكثرِ فقراً، ففي **أوكرانيا**، على سبيلِ المثالِ، كانتِ الميزانياتُ الاجتماعيةُ، والبرامجُ الحكوميةُ مرتبطةً صراحةً بالتوصياتِ الواردةِ في التقاريرِ الوطنيةِ عن التنميةِ البشريةِ، وفي **سلوفاكيا**، كان للتقاريرِ الوطنيةِ عن التنميةِ البشريةِ بعضُ التأثيرِ على إعادةِ تصميمِ نظامِ الرعايةِ الصحيةِ، وتأثيرٌ على ممارساتِ المكتبِ الإحصائيّ، الذي تحوَّلَ نحوَ التركيزِ بشكلٍ أكبرَ على مؤشراتِ جودةِ الحياةِ، وفي **بلغاريا**، أدّى التقريرُ الوطنيُّ للتنميةِ البشريةِ لعام ٢٠٠٣ بشأنِ المناطقِ الريفيةِ إلى ظهورِ نهجٍ متكاملٍ قائمٍ على التنميةِ الريفيةِ التي اعتمدتْه الحكومةُ.[٢٢٩] وفي **البرازيل**، تمَّ استخدامُ دليلِ التنميةِ البشريةِ لاختيارِ البلدياتِ في برامجَ معنيةٍ بالحدِّ من الفقرِ، كان أهمُّها هو برنامجُ ألفورادا (الفجر)، الذي تمَّ إطلاقُه في عام ٢٠٠٠، لتحسينِ الظروفِ المعيشيةِ للأشخاصِ الأكثرِ احتياجًا في أقصرِ مدةٍ ممكنةٍ.[٢٣٠]

٣- نجاحُ علاقةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ بالسلطاتِ الوطنيةِ:

يرجعُ نجاحُ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في عملِهِ، إلى العلاقةِ الخاصةِ التي تربطُه بشركاءٍ حكوميين وطنيين، وتتسمُ هذه العلاقةُ بالعديدِ من الأبعادِ التي غالبًا ما تتسمُ بالتقاربِ والثقةِ من منظورِ الحيادِ، وتعززتْ بسببِ التزامِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ على المدى الطويلِ، وبذلك، هناك تقديرٌ لقدرةِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ على بدءِ حوارٍ، وتولّي القيادةِ في المجالاتِ التي يُحتَمَلُ أن تكون حساسةً، مثلِ الإصلاحِ الانتخابيّ وحقوقِ الإنسانِ، إذ إنَّ الحكومةَ، ومنظماتِ المجتمعِ المدنيّ تواجهُ صعوبةً في العملِ مع بعضِ المانحين الثنائيين والبنوكِ متعددةِ الأطرافِ، فإنَّ الحيادَ أو النزاهةَ المتصورَ لبرنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ، أو دورَهُ كشريكٍ موثوقٍ بهِ، لا يُعطى

---

(229) UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.38-39.

(230) UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of the National Human Development Report System', New York, 2006.

ببساطةٍ من خلالِ كونِه جزءًا من الأممِ المتحدةِ، ولكنّه غالبًا ما يأتي من العملِ، فعلى سبيلِ المثالِ، في أوقاتِ الأزماتِ في **غواتيمالا**، شاركَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ في أجزاءٍ كثيرةٍ من جدولِ أعمالِ اتفاقِ السلامِ الموقَّعِ في نهايةِ عامِ ١٩٩٦ ، حيث كانَ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ لا يزال معترَفًا به كوكالةٍ محايدةٍ، وكوسيطٍ وميسرٍ ومروّجٍ للحوارِ حولَ القضايا الحساسةِ، وبين المجموعاتِ المتعارضةِ.[٢٣١]

٤- نجاحُ البرنامجِ الإنمائيّ في تحسينِ وتنميةِ القدرةِ الوطنيةِ على صنعِ السياساتِ لصالحِ الفقراءِ:

يبذلُ برنامجُ الأممِ المتحدةِ الإنمائيُّ جهودًا جادّةً لدعمِ تنميةِ القدراتِ الوطنيةِ في جميعِ جوانبِ العملِ المتصلِ بالفقرِ، فعلى سبيلِ المثالِ، في **غينيا**، أصبحتْ عمليةُ تقييمِ الفقرِ، وتحقيقِ التنميةِ ممكنةً من خلالِ المشاركةِ القويةِ للإداراتِ الحكوميةِ، وساعدَ التدريبُ الذي تلقَّوهُ من برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في هذهِ العمليةِ بتكوينِ كتلةٍ من الموارِدِ البشريةِ الماهرةِ لتقييمِ التكاليفِ في المستقبلِ، و**في تشيلي** تمكَّنَ موظفو الوزارةِ الذين تمَّ تدريبُهم وإشرافُهم من قبلِ فريقِ برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ من إجراءِ تقييمٍ لمشروعِ "Chile Solidario"[٢٣٢]، وفي عدةِ مجالاتٍ أخرى، ساعدَ التعاونُ بين موظفي الوزارةِ، وموظفي برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ في بناءِ قدراتِ هؤلاءِ الموظفين وتحسينِ المنهجياتِ، ممّا مهَّدَ الطريقَ لعملِ الوزارةِ في المستقبلِ دونَ دعمٍ إضافيٍّ من برنامجِ الأممِ المتحدةِ الإنمائيّ.[٢٣٣]

في ختامِ الفرعِ، نلاحظُ أنَّ برنامجَ الأممِ المتحدةِ الإنمائيَّ قام بدور هام لإنهاءِ الظلمِ المتمثلِ في الفقرِ، وما يميزُ البرنامجَ هو الثقةُ الممنوحةُ لهُ في أيّ مسارِ عملٍ يقومُ بهِ من خلالِ علاقتِهِ المثمرةِ مع أشخاصِ القانونِ الدوليّ سواءً من الدولِ أو المنظماتِ.

---

(231) UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.44-45.

(٢٣٢) هو برنامج تأسس في عام ٢٠٠٤، يساعد على دمج الأسر والأشخاص الذين يعيشون في حالات فقر مدقع في الحماية الاجتماعية.

(233) UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013,p.65-66.

المطلبُ الثاني

دورُ الاتحادِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ

يعتبر الاتحاد الأوروبي جمعية دولية للدول الأوروبية يضم ٢٧ دولة وأخرهم كانت كرواتيا التي انضمت في ٢٠١٣، تأسس بناء على اتفاقية معروفة باسم معاهدة ماستريخت الموقعة عام ١٩٩١، وتتكون مؤسسات الاتحاد الأوروبي من سبع جهات صانعة للقرار منها: البرلمان الأوروبي، المجلس الأوروبي، مجلس الاتحاد الأوروبي، المفوضية الأوروبية، محكمة الاتحاد الأوروبي، البنك المركزي الأوروبي ومحكمة المدققين الأوروبية لذلك، وخلالَ إطار بحثنا ، سنبحثُ دورَ الاتحادِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ، من خلالِ الفرعيين التاليين:

الفرعُ الأول : دورُ المفوضيةِ الأوربيةِ والمجلسِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الثاني : السياساتُ الإنمائيةُ الخارجيةُ للاتحادِ الأوروبيّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الأول: دورُ المفوضيةِ الأوروبيةِ والمجلسِ الأوروبيّ في الحدِّ من الفقرِ:

يجمعُ المجلسُ الأوروبيُّ قممَ رؤساءِ الدولِ الأعضاء في الاتحادِ الأوروبي، وتهدفُ هذه القممُ بين الدولِ الأعضاءِ إلى تحديدِ المجالاتِ الرئيسةِ لسياسةِ الاتحادِ الأوروبيّ، وقبلَ دخولِ معاهدةِ لشبونة حيزَ التنفيذِ، كانت سلطةُ الاتحادِ الأوروبيّ التنفيذيةُ بيدِ المجلسِ الأوروبيّ، ولكن حاليًا تعدُّ المفوضيةُ الفرعَ التنفيذيَّ للاتحادِ الأوروبيّ، والمسؤولةَ عن اقتراحِ التشريعاتِ للبرلمانِ الأوروبيّ، وتنفيذِ القراراتِ، وتأييدِ معاهداتِ الاتحادِ الأوروبيّ، وإدارةِ أعمالِ الاتحادِ الأوروبي اليوميةِ، بحيث أنَّ البعضَ، قد اقترحوا تغييرَ اسمِها إلى «الحكومةِ الأوروبيةِ»، لذلك يمكنُ القولُ، (وضمنَ إطارِ بحثِنا): إنَّ انجازاتِ الاتحادِ الأوروبيّ، بما يخصُّ الحدَّ من الفقرِ، تمّتْ برعايةِ هاتين المؤسستين داخلَ الاتحادِ، بداية بالاقتراحِ، ونهايةً بالتنفيذِ، ومن أهمِّ الإنجازاتِ:

أولاً: السنةُ الأوروبيةُ لمكافحةِ الفقرِ ٢٠١٠:

أدتِ الأزمةُ الاقتصاديةُ عام ٢٠٠٨، إلى تعطيل ما لا يقلُّ عن ٥٠ مليونِ شخصٍ عن العملِ، ووضعِ ١٠٠ مليون آخرين تحتَ خطِّ الفقرِ، وأصبحَ الفقرُ حينَها في أوروبا من أخطرِ المشكلاتِ الاجتماعيةِ، حيث وصلَ أكثرُ من ٨٥ مليون أوروبيٍّ (حوالي ١٧٪) لخطرِ الفقرِ، مما يعني أنّهم يواجهون انعدامَ الأمنِ كلَّ يومٍ، ويفتقرون إلى الوسائلِ لتلبيةِ احتياجاتِهم الأساسيةِ.[٢٣٤]

فأعلنَ الاتحادُ الأوروبيُّ عام ٢٠١٠، السنةَ الأوروبيةَ لمكافحةِ الفقرِ والاستبعادِ الاجتماعيّ، بموجبِ القرارِ رقم ١٠٩٨/ ٢٠٠٨، وكان الهدفُ من ذلك لفتَ الانتباهِ إلى مشكلاتِ ومخاوفِ الأشخاصِ الذين يعانون الفقرَ والاستبعادَ الاجتماعيَّ، وإلهامَ جميعِ المواطنين الأوروبيين والشركاءِ الاجتماعيين للمشاركةِ في مكافحةِ هذه المشكلةِ الخطيرةِ، وتمثلتْ مهمةُ السنةِ الأوروبيةِ في مكافحةِ الفقرِ من خلالِ أربعةِ مبادئِ إرشاديةٍ:

١- الاعترافُ بالحقِّ الأساسِ للأشخاصِ الذين يعيشون في حالةِ فقرٍ في العيشِ بكرامةٍ، والقيامِ بدورٍ كاملٍ في المجتمعِ، والهدفُ على وجهِ الخصوصِ هو ضمانُ الوصولِ إلى الموارِدِ والخدماتِ الاجتماعيةِ والثقافةِ والترفيهِ.

٢- تعزيزُ التماسكِ الاجتماعيّ، في شكلِ إجراءاتٍ لتحسينِ نوعيةِ الحياةِ والرفاهيةِ الاجتماعيةِ وتكافؤِ الفرصِ والتنميةِ المستدامةِ، من خلالِ تعزيزِ سوقِ عملٍ مفتوحٍ للجميعِ، ومبدأِ المساواةِ في التعليمِ والتدريبِ، وستستهدفُ هذه الإجراءاتُ، على وجهِ الخصوصِ، ضحايا التمييزِ، والأشخاصَ ذوي الإعاقةِ، والأطفالَ، وحالاتِ فقرِ الأسرةِ، والفئاتِ الضعيفةَ في حالةِ الفقرِ المدقعِ.

٣- المسؤوليةُ المشتركةُ والمشاركةُ الجماعيةُ والفرديةُ، لتوسيعِ دورِ جميعِ الجهاتِ الفاعلةِ العامةِ أو الخاصةِ في مكافحةِ الفقرِ والاستبعادِ الاجتماعيّ.

---

[٢٣٤] الأمم المتحدة، تقرير الأمين العام بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على الفقر، ١٧ تشرين الأول / أكتوبر، ٢٠٠٩، ص١.

٤- الالتزامُ والعملُ السياسيُّ من قبلِ الدولِ الأعضاءِ والاتحادِ الأوروبيّ، وتكثيفُ الإجراءاتِ المتخذةِ على جميعِ مستوياتِ السلطةِ.[٢٣٥]

بدأتِ التدابيرُ لمكافحةِ الفقرِ في بدايةِ السنةِ، بتحالفٍ رسميٍّ وغيرِ رسميٍّ من المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، والحركاتِ العماليةِ، والنقاباتِ، والفكرِ الاجتماعيّ، والخبراءِ من ١٣ دولةً أوروبيةً، نحوَ دعوةٍ عاجلةٍ لأوروبا؛ اجتماعيةٍ ومستدامةٍ، حيث طرحتِ "التحالفاتُ لمحاربةِ الفقرِ" ثلاثةَ أهدافٍ أساسيةٍ لأوروبا متجددةٍ:

أ- يجبُ أن يكونَ الشغلُ الشاغلُ لأوروبا المتجددةِ، رفاهيةَ الجميعِ التي تعتمدُ على تطبيقِ حقوقِ الإنسانِ، وفي إطارِ التضامنِ بينَ الدولِ الأعضاءِ.

ب-مواجهةُ التحدياتِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والبيئيةِ والمناخيةِ، وأن تستثمرَ في التنوعِ الاقتصاديّ الغنيّ في مناطقِها لتحقيقِ مستوًى معيشيٍّ متساوٍ يقومُ على ضمانِ الرفاهيةِ والاستدامةِ.

ت-مواجهةِ التحدياتِ الديمقراطيةِ التي خلقَها البناءُ الأوروبيُّ من خلالِ تعزيزِ الحوارِ المدنيّ على المستوى الأوروبيّ.[٢٣٦]

شهدتِ السنةُ الأوروبيةُ، بحسبِ ما أعلنتِ المفوضيةُ الأوروبيةُ، تحقيقَ نجاحاتٍ تمثلتْ في أكثرَ من ٧٠٠ مشروعٍ في اوروبا، وزيادةَ الوعيِ بأهدافِ السنةِ الأوروبيةِ لمكافحةِ الفقرِ والتهميشِ الاجتماعيّ، من خلالِ توفيرِ زخمٍ قويٍّ، وحشدِ السياسيين وأصحابِ القرارِ والمصالحِ والمواطنين من أجلِ تسليطِ الضوءِ على الفقرِ والتهميشِ الاجتماعيّ، وعدِّ أنَّ مكافحةَ هذا الأمرِ يشكلُ ضرورةً اقتصاديةً في إطارِ الإنعاشِ الاقتصاديّ الأوروبيّ، وصدرَ بيانٌ

---

(235) An official website of the European Union, Summaries of EU Legislation, European Year for Combating Poverty and Social Exclusion (2010), 1098/2008/EC, https://eur--lex-europa-eu.translate.goog/EN/legal-content/summary/european-year-for-combating-poverty-and-social-exclusion-2010.html?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

(236) Poverty and Inequality in the European Union – submission to the UN Special Rapporteur on extreme poverty and human rights, Social Justice Ireland October, 2020.

عن المفوضِ الأوروبيّ المكلفِ بالشؤونِ الاجتماعيةِ والإدماجِ، أندور لازلو، في اختتامِ فعالياتِ السنةِ الأوروبيةِ، أكَّدَ فيه أنَّ عامَ ٢٠١٠، يعدُّ علامةً فارقةً في تاريخِ المكافحةِ الأوروبيةِ للفقرِ.[٢٣٧]

ثانياً: استراتيجيةُ أوروبا ٢٠٢٠:

ظلَّ معدلُ الفقرِ في أوروبا عند مستوًى مرتفعٍ، وأصبحَ الاتحادُ الأوروبيُّ بعيداً كلَّ البعدِ عن كونِهِ المنطقةَ الاقتصاديةَ الأكثرَ قدرةً على المنافسةِ في العالمِ، [٢٣٨] وفي غضونِ ذلك، أصبحَ عام ٢٠١٠ بعدَ إعلانِهِ بأنهُ السنةُ الأوروبيةُ لمكافحةِ الفقرِ، بدايةً جديدةً في سبيلِ خروجِ أوروبا أقوى من الأزمةِ الاقتصاديةِ والماليةِ، من خلالِ زيادةِ الاعتمادِ الاقتصاديّ المتبادلِ، كما أنها بدتْ أكثرَ تماسكًا على المستوى السياسي، ولم تكنِ الأولويةُ هي الخروجُ من الأزمةِ الاقتصاديةِ الأخيرةِ، بل إلى ما وراءَ المدى القصيرِ، في تحقيقِ استراتيجيةٍ أوروبيةٍ تنتهي في عام ٢٠٢٠، والسعيِ بعودةِ أوروبا إلى المسارِ الصحيحِ، بالمزيدِ من الوظائفِ، وحياةٍ أفضلَ، وتحقيقِ نموٍّ ذكيٍّ ومستدامٍ وشاملٍ، وإيجادِ طريقٍ لخلقِ وظائفَ جديدةٍ، نظراً لأنَّ أوروبا لديها العديدُ من نقاطِ القوةِ من خلالِ قوةٍ عاملةٍ موهوبةٍ، قاعدةٍ تكنولوجيةٍ وصناعيةٍ قويةٍ، وسوقٍ داخليٍّ، وعملةٍ واحدةٍ، فاقترحتِ المفوضيةُ الأوروبيةُ خمسةَ أهدافٍ قابلةٍ للتحقيقِ لعامِ ٢٠٢٠، من شأنِها توجيهُ العمليةِ وترجمتُها إلى أهدافٍ وطنيةٍ: التوظيفِ ؛ البحثِ والابتكارِ، المناخِ والطاقةِ ؛ التعليمِ؛ ومكافحةِ الفقرِ.[٢٣٩]

---

[٢٣٧] عبد الله مصطفى، موقع الشرق الأوسط، مقالة بعنوان: اختتام فعاليات السنة الاوروبية لمكافحة الفقر والتهميش الاجتماعي، ٢٠١٠، على الرابط التالي:

https://archive.aawsat.com/details.asp?section=6&article=601166&issueno=11717 تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٤ الساعة ٤ ظهراً.

[238] International Policy Analysis, Study Group Europe, Paving the Way for a Sustainable European Prosperity Strategy, berlin, 2010, p.2.

[239] José Manuel BARROSO, EUROPEAN COMMISSION, EUROPE 2020, A strategy for smart, sustainable and inclusive growth, Brussels,2010,p.5.

وفي ٢٦ مارس ٢٠١٠، وافقَ **المجلسُ الأوروبي** على العناصرِ الرئيسةِ لاستراتيجيةِ أوروبا الجديدةِ ؛ التي تلخِّصُ النموذجَ الأوروبيَّ لاقتصادِ السوقِ الاجتماعي ذي البعدِ البيئيِّ القويِّ، وهي استراتيجيةٌ مدتُها ١٠ سنواتٍ، اقترحَتْها **المفوضيةُ الأوروبية** في ٣ مارس ٢٠١٠ للنهوضِ بالاتحادِ الأوروبي, وتهدفُ إلى نموٍّ مستمرٍّ ومستدامٍ وشاملٍ مع تنسيق أكبرَ للسياسةِ الوطنيةِ والأوروبيةِ، وتحددُ الاستراتيجيةُ خمسةَ أهدافٍ رئيسةٍ، وهي:

١- رفعُ معدلِ التوظيف للسكانِ الذين تتراوح أعمارُهم بين ٢٠-٦٤ عامًا من ٦٩٪ إلى ٧٥٪.

٢- تحقيقُ هدفِ استثمارِ ٣٪ من الناتجِ المحليِّ الإجمالي في البحثِ والتطوير على وجهِ الخصوصِ من خلالِ تحسينِ ظروفِ الاستثمارِ في البحثِ والتطويرِ من قبلِ القطاعِ الخاصِّ، ووضعِ مؤشِّرٍ جديدٍ لتتبعِ الابتكارِ.

٣- تقليلُ انبعاثاتِ غازاتِ الاحتباسِ الحراري بنسبةِ ٢٠٪ على الأقلِّ، مقارنةً بمستوياتِ عام ١٩٩٠،أو بنسبةِ ٣٠٪ إذا كانتِ الظروفُ مناسبةً، وزيادةُ حصةِ الطاقةِ المتجددةِ في الاستهلاكِ النهائيِّ للطاقة إلى ٢٠٪.

٤- تقليلُ نسبةِ مَنْ تركوا المدرسةَ في وقتٍ مبكرٍ إلى ١٠٪ من ١٥٪ الحاليةِ، وزيادةُ نسبةِ السكانِ الذين تتراوحُ أعمارُهم بين ٣٠ و٣٤ عامًا الذين أكملوا التعليمَ العالي من ٣١٪ إلى ٤٠٪ على الأقلِّ.

٥- تقليلُ عددِ الأوروبيين الذين يعيشون تحتَ خطوطِ الفقرِ الوطنيةِ بنسبةِ ٢٥٪، وانتشالِ ٢٠ مليون شخصٍ من براثنِ الفقرِ.

ثم انعكستْ هذه الأهدافُ في مجموعةِ مبادراتٍ حولَ الأداءِ العامِّ للاتحادِ الأوروبيِّ، وهي:

أ- اتحادُ الاستثمارِ الأوروبيِّ: تساعدُ في تمويلِ سلسلةِ الابتكارِ في جميعِ أنحاءِ الاتحادِ الأوروبيِّ.

ب-الشبابُ المتنقلُ: لتعزيزِ نظامِ التعليمِ والجاذبيةِ الدوليةِ للتعليمِ العالي في أوروبا.

ت-أجندةٌ رقميةٌ لأوروبا: لتسريعِ نشرِ الإنترنت عالي السرعةِ، وجنيِ الفوائدِ من السوقِ الرقميةِ الموحدةِ للأسرِ والشركاتِ.

ث-المنصةُ الأوروبيةُ ضدَّ الفقرِ: تساعدُ من أجلِ العيشِ بكرامةٍ، والقيامِ بدورٍ نشطٍ في المجتمعِ.

ج- البرنامجُ الإطاريُّ: بميزانيتِهِ البالغةِ ٨٠ مليار يورو للأعوامِ ٢٠١٤-٢٠٢٠، أحدُ أدواتِ التنفيذِ لاستراتيجيةِ أوروبا ٢٠٢٠.[٢٤٠]

وفي عام ٢٠١٩، صدرَ تقريرٌ عن الاتحادِ الأوروبيّ، حولَ تقييمِ استراتيجيةِ أوروبا على مدارِ العقدِ، وأوضحَ التقريرُ أن نسبةَ الأشخاصِ المعرضين لخطرِ الفقرِ أو الاستبعادِ الاجتماعيّ في الاتحادِ الأوروبيّ، زادتْ في السنواتِ التي أعقبتِ الأزمةَ الماليةَ والاقتصاديةَ، وارتفعتْ إلى ما يقربُ من ١٢٤ مليون شخصٍ في الاتحادِ الأوروبيّ بحلولِ عام ٢٠١٢، وظلتْ قريبةً من هذا المستوى حتى عام ٢٠١٤، ثم بدأتِ الانخفاضاتُ في عام ٢٠١٥،وعلى الأخصّ في عام ٢٠١٧، عندما خرجَ أكثرُ من خمسةِ ملايين شخصٍ من خطرِ الفقرِ أو الاستبعادِ الاجتماعيّ خلالَ هذا العامِ، ونتيجةً لذلكَ، فإنَّ إجماليَّ عددِ الأشخاصِ المعرضين لخطرِ الفقرِ أو الاستبعادِ الاجتماعيّ تراجعَ الآنَ إلى ما دونَ المستوى الذي كان يقتربُ من بدايةِ الأزمةِ، لكنه لا يزال بعيدًا عن الهدفِ الأصليّ المتمثلِ في خفضِ ٢٠ مليون شخصٍ.[٢٤١]

وعليه نجدُ، أنَّ استراتيجيةَ أوروبا، جاءتْ لتطويرِ الاتحادِ الأوروبي كاقتصادٍ أكثرَ ذكاءً، وقائماً على المعرفةِ، وأكثرَ اخضرارًا، وينمو بسرعةٍ وبشكلٍ مستدامٍ، ويخلقُ مستوياتٍ عاليةً من التوظيفِ والتقدمِ الاجتماعيّ وللحدِّ من الفقرِ، ولا يمكنُ الحديثُ عن فشلِ هذه الاستراتيجيةِ، كونَها أحرزتْ بعضَ التقدمِ، لكن ليس بتحقيقِ الأهدافِ المرادِ بها.

---

(240) EUROPEAN COMMISSION, EUROPE 2020, A strategy for smart, sustainable and inclusive growth, Brussels,2010.

(241) European Commission, Directorate-General for Employement, Social Affairs and Inclusion, Publications Office of the European Union, Brussels,BELGIUM,2019, p.26.

ثالثاً: الركيزةُ الأوروبيةُ للحقوقِ الاجتماعيةِ:

يُذكَرُ أنَّ جان كلود يونكر (مديرَ المفوضيةِ الأوروبيةِ)، كان قد أعلنَ عن هذه المبادرةِ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بغرضِ ضمانِ التقاربِ الاجتماعيّ الاقتصاديّ بين الدولِ الأعضاءِ في الاتحادِ الأوروبيّ، وفقَ تكافؤِ الفرصِ، والوصولِ إلى سوقِ العملِ، وظروفِ العملِ العادلةِ، والحمايةِ الاجتماعيةِ الملائمةِ والمستدامةِ،[٢٤٢] ثم أعلنَ المجلسُ الأوروبيُّ والمفوضيةُ الأوروبيةُ، الركيزةَ الأوروبيةَ للحقوقِ الاجتماعيةِ في عام ٢٠١٧ في قمةِ جوتنبرج ، حددتْ فيها ٢٠ مبدأً أساسياً تمثلُ المنارةَ نحوَ أوروبا، اجتماعيةً قويةً عادلةً وشاملةً ومليئةً بالفرصِ في القرنِ الحادي والعشرين ليتمَّ تحقيقُها بحلولِ عام ٢٠٣٠، وهم:

التعليمُ والتدريبُ، المساواةُ، تكافؤُ الفرصِ، الدعمُ الفعالُ للتوظيفِ، عملٌ يتسمُ بالمرونةِ، الأجورُ العادلةُ، شروطُ العملِ العادلةُ، الحوارُ الاجتماعيُّ، التوازنُ بين العملِ والحياةِ، بيئةُ عملٍ صحيةٌ، رعايةُ الأطفالِ، الحمايةُ الاجتماعيةُ، إعاناتُ البطالةِ، الحدُّ الأدنى للدخلِ، معاشاتُ الشيخوخةِ، الرعايةُ الصحيةُ، إدماجُ ذوي الأشخاصِ ذوي الإعاقةِ، الرعايةُ طويلةُ الأمدِ، إسكانُ المشردين، الوصولُ إلى الخدماتِ الأساسيةِ.

تعتمدُ خطةُ العملِ للركيزةِ الأوروبيةِ على مشاورةٍ واسعةِ النطاقِ، حيث تمَّ تلقّي أكثرَ من ١٠٠٠ مساهمةٍ من المواطنين، ومؤسساتٍ وهيئاتِ الاتحادِ الأوروبيّ، والدولِ الأعضاءِ، والسلطاتِ الإقليميةِ والمحليةِ، والشركاءِ الاجتماعيين، ومنظماتِ المجتمعِ المدنيّ، وتقرَّرَ في عام ٢٠٢٥، أن تتمَّ مراجعةُ خطةِ عملِ الركيزةِ الأوروبيةِ للحقوقِ الاجتماعيةِ من قبلِ المفوضيةِ الأوروبيةِ في سبيلِ تقييمِ الوصولِ إلى المبادئِ المحددةِ لها.[٢٤٣]

---

[242] EAPN Contributing to the Establishment of a European Pillar of Social Rights: https://www.escr-net.org/ar/news/2016/379242

[٢٤٣] التقرير متوفر على الرابط: https://op.europa.eu/webpub/empl/european-pillar-of-social-rights/en/ تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٦ الساعة ٨ مساءاً.

الفرعُ الثاني: السياساتُ الإنمائيةُ الخارجيةُ للاتحادِ الأوروبيّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

تكمنُ السياسةُ الإنمائيةُ في صميمِ السياساتِ الخارجيةِ للاتحادِ الأوروبيّ التي تهدفُ إلى الحدِّ من الفقرِ، وهو أمرٌ أساسٌ لاستجابةِ الاتحادِ الأوروبيّ لأجندةِ الأممِ المتحدةِ ٢٠٣٠ للتنميةِ المستدامةِ، والتي تشملُ أهدافُها، تعزيزَ النموِّ المستدامِ، والدفاعَ عن حقوقِ الإنسانِ والديمقراطيةِ، وتحقيقَ المساواةِ بين الجنسين، وتعزيزَ السلامِ والمجتمعاتِ الشاملةِ، ومعالجةَ التحدياتِ البيئيةِ والمناخيةِ.

ويتطلبُ تحقيقُ هدفٍ بحجمِ الحد من الفقرِ، التزاماً لا يخطئُ بتماسكِ سياساتِ التنميةِ الخارجيةِ للاتحادِ الأوروبيّ في البلدانِ الناميةِ، والاستخدامِ المنسقِ والمتسقِ لجميعِ الأدواتِ، وسياساتِ التوظيفِ، والمواردِ في إنجازِ مشاريعِ التنميةِ،[٢٤٤] وفي إطارِ توسُّعِ الاتحادِ الأوروبيّ عام ٢٠٠٤، تمَّ تصميمُ سياسةِ الجوارِ الأوروبيةِ، لمنعِ ظهورِ خطوطٍ فاصلةٍ جديدةٍ بين الاتحادِ الأوروبيّ وجيرانِهِ، والمنظورُ هو تجاوزُ نطاقِ التعاونِ للوصولِ إلى درجةٍ كبيرةٍ من التكاملِ الاقتصاديّ، واحتماليةِ مشاركةِ الدولِ المجاورةِ تدريجياً في الجوانبِ الرئيسةِ لسياساتِ وبرامجِ الاتحادِ الأوروبيّ، وكان من أهمّها:

أولاً: تعاونُ الاتحادِ الأوروبيّ والأردنّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

ثانياً: تعاونُ الاتحادِ الأوروبيّ ومصرَ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

وتم دراسة هاتين التجربتين كونهما حققوا نتائج ايجابية على أرض الواقع في ألية الحد من الفقر من خلال تعزيز التنمية بالمناطق النائية الفقيرة .

---

(244) Poverty and Inequality in the European Union – submission to the UN Special Rapporteur on extreme poverty and human rights, Social Justice Ireland October, 2020.

أولاً: تعاونُ الاتحادِ الأوروبيّ والأردنّ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

تمَّ توقيعُ اتفاقيةِ شراكةٍ أوروبيةٍ متوسطيةٍ مع الأردنّ عام ١٩٩٧، ودخلتْ حيزَ التنفيذِ عام ٢٠٠٢، وتهدفُ إلى إيجادِ منطقةِ تجارةٍ حرةٍ بين الاتحادِ الأوروبيّ والأردنّ، والمساعدةِ على زيادةِ النموِّ الاقتصاديّ في الأردنّ في سبيلِ رفعِ الناتجِ المحليّ والحدِّ من الفقرِ، ونصَّتِ الاتفاقيةُ على إقامةِ حوارٍ سياسيٍّ واقتصاديٍّ في إطارِ مجلسِ شراكةٍ بين الاتحادِ الأوروبيّ والأردنّ.[٢٤٥]

ويعدُّ الأردنُّ من ضمنِ مجموعةِ الدولِ الأولى التي تبنّتْ خطةَ عملِ سياسةِ الجوارِ الأوروبيّ عام ٢٠٠٥، والتي مددتِ الحوارَ والتعاونَ إلى الكثيرِ من المجالاتِ الجديدةِ، مثلِ الديمقراطيةِ، ومكافحةِ الإرهابِ، وتخفيضِ الفقرِ، والعلومِ، والتكنولوجيا.

وبحسبِ التقريرِ المقدمِ من المفوضيةِ الأوروبيةِ في عام ٢٠٠٧، فإنَّ تحليلَ الدعمِ الماليّ المقدمِ هو في سبيلِ تحقيقِ السلامِ والرخاءِ المشتركِ من خلالِ: التنميةِ الاقتصاديةِ المستدامةِ، الحدِّ من الفقرِ، الأمنِ والاستقرارِ الإقليميّ، معرفةٍ وتفاهمٍ متبادلين، حقوقِ الإنسانِ والديمقراطيةِ وحكمِ القانونِ.[٢٤٦]

وأسهمتِ المفوضيةُ الأوربيةُ بالحدِّ من الفقرِ في الأردنّ بحسبِ تقريرِها، من خلالِ:

١- وجهتِ المفوضيةُ الأوروبيةُ جزءاً كبيراً من دعمِها للحدِّ من الفقرِ، وبالتحديدِ لتوظيفِ الفقراءِ وأولئكَ الأقربِ للفقرِ.

---

[٢٤٥] وقع الأردن ودول الاتحاد الأوروبي على اتفاقية الشراكة بتاريخ ١٩٩٧/١١/٢٤ بهدف تنمية العلاقات الاقتصادية والتعاون في المجالات المختلفة وإيجاد الظروف المواتية لتطوير التبادل التجاري والاستثمارات بين الجانبين، وقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ٢٠٠٢/٥/١، لتحل بذلك محل اتفاقية التعاون لعام ١٩٧٧.

[٢٤٦] تقرير مشترك من المفوضية الأوروبية ومكتب التعاون للمساعدات الاوروبية والمديرية العامة للتنمية في الأردن، بعنوان " تقييم دعم المفوضية الأوروبية للمملكة الأردنية الهاشمية "، أب /٢٠٠٧، ص١٣.

٢- تمكنتِ المفوضيةُ الأوروبيةُ، والدولُ الأعضاءُ المعنيةُ، من إقامةِ حوارٍ رفيعِ المستوى مع الحكومةِ حولَ القضايا المرتبطةِ بالتوظيفِ والحدِّ من الفقرِ.

٣- بفضلِ الحوارِ مع شركاءِ التنميةِ والمساعدةِ المقدمةِ منهم، غيرتِ الحكومةُ نهجَها تجاهَ السياساتِ الاجتماعيةِ بهدفِ التعاملِ بصورةٍ أفضلَ مع تحدياتِ الفقراءِ.

٤- في المناطقِ التي وصلَ إليها دعمُ المفوضيةِ الأوروبيةِ، تمَّ تمكينُ الفقراءِ من التعبيرِ عن احتياجاتِهم، كما تمَّ تلبيةِ احتياجاتِهم من حيثُ: القابليةُ للتوظيفِ والفرصُ الاقتصاديةُ، الضمانُ الاجتماعيُّ، الحصولُ على الخدماتِ الاجتماعيةِ الأساسيةِ.

وفي عام ٢٠٠٤، أصبحَ أساسُ سياسةِ الحكومةِ هي أن تستهدفَ البلدياتِ الفقيرةَ، وقدمتِ المفوضيةُ الأوروبيةُ مساهمةً مميزةً في تصميمِ هذا النهجِ الجديدِ من خلالِ حوارٍ فعّالٍ، وحتى عام ٢٠٠٦، تمَّ تنفيذُ مشروعٍ تجريبيٍّ بنجاحٍ في ٣ بلدياتٍ فقيرةٍ، من خلالِ ثلاثةِ مشاريعَ تمَّ تحديدُها في استراتيجيةِ التنميةِ المحليةِ ببعدٍ يخدمُ الفقراءَ: مصنعُ زيتِ زيتونٍ يقدمُ وظائفَ وفرصَ دخلٍ للمزارعين، واتفاقيةٌ مع معهدِ التدريبِ المهنيِّ وشركاتِ القطاعِ الخاصِّ لتدريبِ الفقراءِ شبهِ الماهرين، والدعمُ لمشروعاتِ استخلاصِ الزيوتِ العطريةِ من الأعشابِ التي تزرعُها النساءُ، وعملتْ بعدَها على توسيعِ المشروعِ التجريبيِّ ليشملَ ١٨ بلديةً أخرى من بينِ أفقرِ البلدياتِ في الدولةِ، وذلك من خلالِ برنامجِ دعمِ ميزانيةِ القطاعاتِ، فالبلدياتُ الثماني عشرةَ المختارةُ استفادتْ من جهودِ بناءِ القدراتِ، وورشِ العملِ على مستوى المحافظاتِ، والمشورةُ عندَ الطلبِ، وقد تلقّى الموظفون الإداريون والمتطوعون في هذه البلدياتِ التدريبَ الأساسَ في مجالِ التنميةِ المحليةِ، وتخفيضِ معدلِ الفقرِ، ومع نهايةِ عام ٢٠٠٦ بدأتْ بعضُ البلدياتِ بوضعِ خططِ تنميةٍ محليةٍ خاصةٍ بها.[٢٤٧]

---

[٢٤٧] تقرير مشترك من المفوضية الأوروبية ومكتب التعاون للمساعدات الاوروبية والمديرية العامة للتنمية في الأردن، بعنوان " تقييم دعم المفوضية الأوروبية للمملكة الأردنية الهاشمية "، أب /٢٠٠٧، ص٢٦-٢٧.

ثانياً: تعاونُ الاتحادِ الأوروبيّ ومصرَ في إطارِ الحدّ من الفقرِ:

بلـغَ إجمـاليُّ مخصصـاتِ الميزانيـةِ للمسـاعداتِ التمويليـةِ المقدمـةِ من الـدولِ الأعضـاءِ بالاتحـادِ الأوروبـيّ لـ مصرَ في إطـارِ آليـةِ الجوارِ الأوروبيـةِ، للفترةِ بين عـامي ٢٠٠٧–٢٠١٣ أكثرَ من مليار يورو، ووفقًا لإطـارِ الدعمِ الموحدِ للفترةِ من مـا بين ٢٠١٤ –٢٠١٦، خصّصَ الاتحـادُ الأوروبـيُّ منحـاً بمبلـغٍ إجمـاليٍّ قدرُهُ ٣٢٠ مليون يـورو، والفترةُ مـا بين ٢٠١٧ –٢٠٢٠، تـمَّ الاتفـاقُ علـى قطاعـاتٍ ذاتِ أولويـةٍ بمبلـغٍ يتراوحُ بين ٤٣٢ مليون يـورو و٥٢٨ مليـون يـورو، وهـي: الطاقـةُ، والبيئـةُ، التنميـةُ الاقتصـاديةُ والحمايـةُ الاجتماعيـةُ مـن الفقرِ، تعزيـزُ الاسـتقرارِ والدولـةُ الديمقراطيـةُ الحديثـةُ، إجـراءاتُ الـدعمِ التكميليـةِ للإصـلاحِ الإداريّ والتنظيمـيّ العـامّ، وتنفيـذُ الاسـتراتيجياتِ القطاعيـةِ، فضـلاً عن تعزيزِ دورِ المجتمعِ المدنيّ بوصفِهِ مساهماً مهماً في تنفيذِ الشراكةِ بين الاتحـادِ الأوروبـيّ ومصرَ، وتعزيزِ عمليةِ التنميةِ المستدامةِ الجاريةِ في مصرَ.[٢٤٨]

وفـي عـامِ ٢٠٢١، أكّـدَ سفيرُ الاتحـادِ الأوروبـيُّ بمصـرَ " كريسـتيان برجر"، أنَّ إجمـاليَّ حجمِ الدعمِ الأوروبـيّ لمصرَ وصـلَ إلـى أكثرَ من ١١ مليـار يـورو فـي شكلِ منحٍ وقـروضٍ ومبـادلاتِ ديـونٍ، ممـا جعلَ الاتحـادَ الأوروبـيَّ شريكَ مصرَ الأولَ، حيث أطلقَ الاتحادُ الأوروبـيُّ خلالَ هذا العـامِ ثلاثـةَ مشروعاتٍ إقليميـةٍ، تهدفُ لتقديمِ الدعمِ لروادِ الأعمـالِ والمشـاريعِ الناشـئةِ الصـغيرةِ والمتوسـطةِ؛ التـي تسـهمُ فـي تخفيـفِ الفقرِ ورفـعِ النـاتجِ المحلـيّ، إلـى جانـبِ دعمِ الابتكـارِ والنهـوضِ بمنظمـاتِ دعمِ الأعمـالِ، وتطـويرِ الخدمـاتِ المقدمـةِ منهـا، خاصـةً للمشـاريعِ الصـغيرةِ والمتوسـطةِ، وهم:

---

[٢٤٨] بيان على موقع الاتحاد الاوروبي الرسمي، مشاريع الاتحاد الأوروبي مع مصر، ٢٠٢١/٧/٢٩، على الرابط الآتي:

https://www.eeas.europa.eu/egypt/mshary-alathad-alawrwby-m-msr_ar?s=95#3575 تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٩ الساعة ٩ صباحاً.

١- مشروعُ INVESTMED الذي يهدفُ إلى خلقِ بيئةٍ داعمةٍ مستدامةٍ للأعمالِ، ودعمِ روادِ الأعمالِ الشبابِ، خاصةً الفتياتِ، وتسهيلِ الوصولِ إلى أسواقٍ جديدةٍ للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ والشركاتِ الناشئةِ،

٢- مشروعُ INTECMED الذي يهدفُ إلى إنشاءِ حاضناتٍ للابتكارِ ونقلِ التكنولوجيا ودعمِ التعليمِ والبحثِ والتطويرِ التكنولوجيّ والابتكارِ،

٣- مشروعُ CREACTIVE الذي يهدفُ إلى تعزيزِ التحالفاتِ التجاريةِ عبرَ البحرِ الأبيضِ المتوسطِ بين المشروعاتِ الصغرى والمتوسطةِ في القطاعاتِ التقليديةِ، مثلِ المنسوجاتِ والملابسِ والأحذيةِ والجلودِ.

كما شهدَ عامُ ٢٠٢٢، تنفيذَ مشروعٍ بمشاركةِ الاتحادِ الأوروبيّ والجانبِ الإيطاليّ للتنميةِ الريفيةِ في ٣ محافظاتٍ هي بني سويف والمنيا وكفر الشيخ، بتكلفةِ ٢٤ مليون يورو في شكلِ منحةٍ يتمُّ تفعيلُها عن طريقِ وكالةِ التنميةِ الإيطاليةِ، ويتمُّ تنفيذُ المشروعِ من خلالِ القيامِ بتحديثِ نظمِ الريّ في القطاعِ الزراعيّ، وتحسينِ المردودِ من الأعلافِ والماشيةِ ومشتقاتِ الحليبِ.

أخيراً، وحولَ المشروعاتِ الحاليةِ التي يعملُ بها الاتحادُ الأوروبيُّ في مصرَ، هناك مشروعاتٌ تتمُّ بالتعاونِ بينَ الاتحادِ الأوروبيّ والوكالةِ الفرنسيةِ للتنميةِ، أهمُّها: مشروعُ توصيلِ الغازِ الطبيعيّ إلى المنازلِ في ١١ محافظةً، وهو مشروعٌ ذو أهميةٍ كبيرةٍ لفوائدِهِ المتعددةِ التي تشملُ تقليلَ التلوثِ البيئيّ، يُضافُ إلى ما سبق أنهُ يدعمُ سياساتِ الدولةِ من ناحيةِ تقليلِ دعمِ الطاقةِ، فضلاً عن توصيلِ الغازِ إلى المنازلِ في المناطقِ الأكثرِ فقراً، ويقدرُ تمويلُ هذا المشروعِ بحوالي مليارٍ وسبعمائةِ مليونِ يورو تقريبا. [٢٤٩]

---

[٢٤٩] الهيئة العامة للاستعلامات المصرية، تقرير نشر بعنوان: " مصر والاتحاد الأوروبي " على موقع الهيئة بتاريخ ٢٨ ايار ٢٠٢٢، على الرابط التالي: https://www.sis.gov.eg/?lang=ar تمت زيارة الرابط بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٠ الساعة ٩صباحاً.

المبحثُ الثاني

دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ

تعتبر المنظمات غير الحكومية هي منظمات ذات مصلحة عامة لا تخضع لحكومة ولا لمؤسسة دولية ، ولا يمنع ذلك أن تتعاون أو تتلقى مساعدات وتمويلات من الحكومات، ولكنها تأسست وتنشط دون رقابة من الحكومات الوطنية.

ارتبطتْ قضايا الحدِّ من الفقرِ في العقدِ الأخيرِ من القرن العشرين، بقصصِ نجاحِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، من خلالِ تقديمِ الخدماتِ المباشرةِ، والتأثيرِ في سياساتِ الحكومةِ التي تؤثرُ على الفقراءِ، بصفتِها جهةً فاعلةً جديدةً ومنظمةً مستقلةً وديمقراطيةً تشتهرُ بنهجِها التشاركيِّ، لتنجحَ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ في سدِّ الفجوةِ التي خلّفَها فشلُ الحكومةِ والسوقِ في توفيرِ الخدماتِ الاجتماعيةِ الأساسيةِ للحدِّ من الفقرِ، علاوةً على ذلكَ، فإنَّ الرأيَ القائلَ بأنَّ المنظماتِ غيرَ الحكوميةِ، تمثلُ أصواتَ الفقراءِ، قد جعلَ من السهلِ عليهِم العملُ مع الفقراءِ على مستوى القاعدةِ الشعبيةِ، وهو ما وجدتِ الحكومةُ صعوبةً في القيامِ بهِ.[٢٥٠]

لذلكَ، وفي هذا المبحثِ سنتناولُ الدورَ المهمَّ لهذهِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في جميعِ أنحاءِ العالمِ بالحدِّ من الفقرِ في إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ، ضمنَ المطالبِ الآتيةِ:

المطلبُ الأولُ: أهميةُ دورِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: تعدُّدُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ المهتمةِ في الحدِّ من الفقرِ

---

[٢٥٠] عارف رحمان، مقالة بعنوان: دور المنظمات غير الحكومية في القضاء على الفقر: وجهات نظر نقدية لوجود المنظمات غير الحكومية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلة جامعة تشارلز ستورت، العدد ٢٠، ٢٠٢٠، ص٣.

المطلبُ الأولُ

أهميةُ دورِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ

أكّدتِ الخبيرةُ المعنيةُ بمسألةِ حقوقِ الإنسانِ والفقرِ المدقعِ في تقريرِها عام ٢٠٠٨، أنّهُ كثيراً ما تضطلعُ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ، والمؤسساتُ الأكاديميةُ والبحثيةُ، ورابطاتُ المهنيين والمدافعين عن حقوقِ الإنسانِ، بدورٍ رائدٍ في تعزيزِ وحمايةِ حقوقِ مَنْ يعيشون في فقرٍ مدقعٍ، وتعدُّ المعارفُ التراكميةُ لهؤلاءِ الأفرادِ وتلكَ المنظماتِ، ودورُها، في زيادةِ الوعيِ وتعزيزِ الالتزامِ بين الأطرافِ الرئيسةِ المهتمةِ، أمراً محورياً لتعزيزِ الترويجِ لنهجِ حقوقِ الإنسانِ تجاهَ التدابيرِ الراميةِ إلى معالجةِ الفقرِ المدقعِ، وفي قطاعِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، تعترفُ الخبيرةُ المستقلةُ بخبرات نطاقٍ عريضٍ من المنظماتِ المختلفةِ العاملةِ في ميادينَ متنوعةٍ، التي تتمتعُ بخبراتٍ كبيرةٍ في مجالِ الحدِّ من الفقرِ المدقعِ. [٢٥١]

علّقتِ السيدةُ إنغريد سريناث، الأمينةُ العامةُ للتحالفِ العالميّ لمشاركةِ المواطنين، بأنَّ منظماتِ المجتمعِ المدنيّ هي عبارةٌ عن مكبرٍ لأصواتِ المهمشين، وأنَّ مَنْ يعيشون الفقرَ المدقعَ دائماً ما يكونون أولَ مَنْ يعملُ على تغييرِ ظروفِهِ المعيشيةِ، ويجبُ تشجيعُهم على المشاركةِ الكاملةِ في الاستراتيجياتِ المحليةِ والوطنيةِ الراميةِ إلى الحد من الفقرِ، وللمجتمعِ المدنيّ دورٌ مهمٌّ في مدِّ الجسورِ بين مَنْ يعيشون الفقرَ المدقعَ وغيرَهم من فئاتِ المجتمعِ، لا سيما السلطاتِ الوطنيةِ والمحليةِ والخدماتِ العامةِ.[٢٥٢] لذلك ستناولُ ضمنَ هذا المطلبِ، أسبابَ أهميةِ دورِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحدِّ من الفقرِ، ضمنَ الأفرعِ الآتيةِ:

---

[٢٥١] الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، الدورة الثالثة والستين، ٢٠٠٨، ص٢٦.

رقم الوثيقة: A/63/ 274

[٢٥٢] تقرير مجلس حقوق الانسان، هيئات وآليات حقوق الانسان، تقرير المحفل الاجتماعي، الدورة العاشرة، ٢٠٠٩، ص١٠.

رقم الوثيقة: A/HRC/14/31

الفرعُ الأولُ: دورُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في معرفةِ وفهمِ الفقرِ:

لعبتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ دورًا حاسمًا في فَهمِ أنَّ ظروفَ الفقرِ هي انتهاكٌ لحقوقِ الإنسانِ، وبأنَّ الفقرَ يحرمُ أولئكَ الذين يعانون منه من حقوقِهم الأساسيةِ، وعدمِ قابليةِ هذه الحقوقِ للتجزئةِ، حيث ينتقصُ الفقرُ المدقعُ من الممارسةِ الحرةِ للحقوقِ الأساسيةِ مثلِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والثقافيةِ والمدنيةِ والسياسيةِ وغيرِها، مثلِ الحقّ في السكنِ والصحةِ والتعليمِ والثقافةِ والعدالةِ،[٢٥٣] على سبيلِ المثالِ لا الحصرِ، لذلك تركّزَ عملُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في الحد من الفقرِ من خلالِ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ، وفق ما يلي:

أولاً: المساهمةُ في تحسينِ المستوى التعليميّ: يمثلُ هذا الجانبُ أهميةً كبيرةً لدى المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ والحكوماتِ على حدٍّ سواءٍ، حيث يتمُّ التعاونُ بينَهما من أجلِ مكافحةِ الأميةِ، والاهتمامِ بتدريسِ المعلمين لرفعِ كفاءةِ العمليةِ التعليميةِ وتوفيرِ التقنياتِ اللازمةِ لتطويرِها، فضلاً عن مكافحةِ ظاهرةِ التسربِ المدرسيّ، والتركيزِ على تعليمِ الفتياتِ، وتطويرِ مشاركةِ التلاميذِ والمعلمين وأولياءِ الأمورِ والقطاعِ الخاصّ في مجالِ التعليمِ.

ثانياً: المساهمةُ في مجالِ الرعايةِ الصحيةِ: إنَّ الاهتمامَ بالرعايةِ الصحيةِ للمواطنين، يشكلُ أولويةً كبيرةً للمنظماتِ غيرِ الحكوميةِ بالتعاونِ مع الحكوماتِ، من خلالِ تحسينِ الخدمةِ الصحيةِ، وترقيةِ وتطويرِ الهياكلِ الصحيةِ المختلفةِ، مع رفعِ كفاءةِ التأطيرِ الصحيّ، من خلالِ برامجِ التدريبِ والتأهيلِ، وبرامجِ التوعيةِ ونشرِ الوعيِ الصحيّ، خاصةً لدى الأطفالِ والنساءِ من خلالِ المؤتمراتِ الصحيةِ، كالمؤتمرِ المعقودِ من قبلِ منظمةِ DitchlemA غيرِ الحكوميةِ في النرويج التي عملتْ على فحصِ الروابطِ بين القضايا الصحيةِ ومصالحِ السياسةِ الخارجيةِ الوطنيةِ وأوجهِ التآزرِ التي يمكنُ الحصولُ عليها من خلالِ التنسيقِ على المستويين الوطنيّ والدوليّ للسياساتِ الصحيةِ مع الخارجِ في سياساتِ الأمنِ والتنميةِ.

---

(253) The contribution of NGOs to the fight against poverty and social exclusion in Europe, Document prepared by Jean-Pierre GOLLE ,Vice-President of the Grouping 'Extreme Poverty and Social Cohesion' Grouping of the Conference of INGOs of the Council of Europe,2007,p.41.

ثالثاً: المساهمةُ في تحقيقِ التنميةِ الاقتصاديةِ: تسهمُ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ في إقامةِ مشاريعَ إنتاجيةٍ لفائدةِ الأفرادِ والأسرِ، بهدفِ تحويلِ هذه الأسرِ لوحداتٍ منتجةٍ توفرُ مناصبَ عملٍ لامتصاصِ العمالةِ، وتمكّنُ الأفرادَ من زيادةِ دخلِها، وذلك من خلالِ توفيرِ مصادرِ التمويلِ في شكلِ قروضٍ ميسرةٍ وإعاناتٍ، مع الاهتمامِ بتدريبِها وتكوينِها لرفعِ كفاءتِها الإنتاجيةِ. [٢٥٤]

رابعاً: المساهمةُ في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ: تدرجُ العديدُ من المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، الإغاثةَ من الجوعِ، في برامجِها، مثلُ منظمةِ "العملُ ضدَّ الجوعِ" في فرنسا، التي تساعدُ الأطفالَ الذين يعانون سوءَ التغذيةِ، وتزودُ المجتمعاتِ بإمكانيةِ الوصولِ إلى المياهِ الصالحةِ للشرب والحلولِ المستدامةِ للجوعِ.[٢٥٥]

الفرعُ الثاني: أولويةُ عملِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ بالحدِّ من الفقرِ في البلدانِ الناميةِ والفقيرةِ:

تُظهرُ بعضُ الدراساتِ أنَّ المنظماتِ غيرَ الحكوميةِ قد أسهمتْ في الحدِّ من الفقرِ في البلدانِ الناميةِ وبين المحرومين، مثل تلكَ الموجودةِ في أفريقيا وجنوب آسيا،[٢٥٦] حيث تظهرُ الدراساتُ في غانا، أنَّ المنظماتِ غيرَ الحكوميةِ أسهمتْ في الحدِّ من الفقرِ من خلالِ زيادةِ الدخلِ ومستوياتِ الإنتاجيةِ والاستهلاكِ،[٢٥٧] كما أسهمتْ في باكستان بتحسينِ الوصولِ إلى الصحةِ والتعليمِ، وزيادةِ الوعيِ والمشاركةِ في أنشطةِ التخفيفِ من الكوارثِ،[٢٥٨] وفي بنغلاديش، تسهمُ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ بتقليلِ فقرِ الأشخاصِ المحرومين من خلالِ التدريبِ على المشاريعِ،

---

[٢٥٤] عثمان علام، مقالة بعنوان: دور المنظمات غير الحكومية في التنمية وإشكالية تمويلها، مجلة معارف للعلوم القانونية، لبنان، العدد ٣٦، ٢٠١٣، ص١٩٠ -١٩١.

[255] Emmaline Soken-Huberty, Human Rights Careers, 15 Reasons Why NGOs Are Important,2017, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/why-ngos-are-important/

[256] Garba G,Towards Poverty Reduction in Northern Ghana: Contribution of the Northern Rural Growth Programme in Nadowli and Wa West Districts in Upper West Region. Unpublished Master's Thesis, International institute of social studies, Hague, The Netherlands.2013.

[257] Adjei OWP, Agyemang S, Afriyie K. Non-governmental organizations and rural poverty reduction in northern Ghana: perspectives of beneficiaries on strategies, impact and challenges. J Poverty Alleviation Int Develop. 2012;3(2):47–73

[258] Bhattacharya S. The NGOs in Pakistan. J Int Relat Aff Group. 2014.

وتسجيلِ أكثرَ من ٣ ملايين طفلٍ في المدارسِ، وتوفيرِ المنحِ الدراسيةِ، وخلقِ فرصِ العملِ، وزيادةِ دخلِ الأسرِ من خلالِ التمويلِ الصغيرِ،[٢٥٩] كما أسهمتْ في مقديشو بالصومال في تحسينِ الأمنِ الغذائيّ، وتمكينِ سبلِ العيشِ، والحدِّ من الفقرِ للأسرِ المستفيدةِ،[٢٦٠] وفي لبنان، لعبتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ دوراً بارزاً في القطاعِ الزراعيّ من خـــــــــلالِ التسليفِ الزراعيّ، وبرنامجِ دعمِ المرأةِ الريفيةِ، ومشاريعِ دعمِ الإنتاجِ الحيوانيّ، وتوزيعِ منحٍ ماليةٍ للمزارعين لإعادةِ استئنافِ أعمالِهم الزراعيةِ.[٢٦١]

الفرعُ الثالث: الدورُ السياسيُّ والاجتماعيُّ للمنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

ساعدتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ الدوليةِ الممثلةِ في مجلسِ أوروبا في تنبيهِ القادةِ السياسيين الأوروبيين لجعلِ أوروبا في صلبِ التماسكِ الاجتماعيّ، واعتمادِ مكافحةِ الفقرِ بصلبِ سياساتِها وبرامجِها، حيث خاطبتِ المنظماتِ غيرَ الحكوميةِ، واستجوبتْ رؤساءَ الدولِ والحكوماتِ في القمةِ الثالثةِ لمجلسِ أوروبا في وارسو في أيار ٢٠٠٥، ودعوا رؤساءَ الدولِ إلى إعادةِ تأكيدِ أنَّ التماسكَ الاجتماعيَّ، والحد من الفقرِ، ورفضَ الاستبعادِ الاجتماعيّ هي من بين الأولوياتِ الرئيسةِ.

ومن الأدوارِ الأخرى للمنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، رصدُ ومراجعةُ السياساتِ والإجراءاتِ العامةِ لضمانِ الوفاءِ بالالتزاماتِ الاجتماعيةِ التي تعهّدتْ بها الدولُ، مثلِ: دورِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في مراقبةِ وفاءِ الدولِ الأعضاءِ بالالتزاماتِ، بموجبِ الميثاقِ الاجتماعيّ الأوروبيّ، (ولدى المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ اتصالٌ منتظمٌ مع مفوضِ حقوقِ الإنسانِ بشأنِ الأوضاعِ في أوروبا)، حيث غالباً ما تتهربُ الحكوماتُ من التزاماتِها بموجبِ المعاهداتِ الدوليةِ، فيكون جمعُ مثلِ هذه المعلوماتِ، واستخدامِها لتعزيزِ الشفافيةِ في سجلِ حقوقِ الإنسانِ للدولِ أمراً أساساً لتحميلِها المسؤوليةِ،

---

(259) Roy I, Raquib TA, Sarker AK. Contribution of NGOs for socio-economic development in Bangladesh. Sci J Bus Manag. 2017.

(260) Dahie AM, Role of nongovernmental organizations on poverty reduction: empirical study from local NGOs in Mogadishu-Somalia,2019.

(٢٦١) غسان مخيبر، الجمعيات في لبنان: دراسة قانونية، بيروت، وزارة الشؤون الاجتماعية ٢٠٠٢، ص٥.

وغالباً ما تستخدمُ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ هذه الوسيلةَ، فهي تحاولُ الضغطَ على الشعوبِ والحكوماتِ من خلالِ إبرازِ قضيةٍ قد تثيرُ مشاعرَ الناسِ حيالَ الظلمِ، وتعملُ على نشرِها للعامةِ، ومن الأمثلةِ المعروفةِ جداً، والمشهورةِ بمراقبتِها الدقيقةِ وتقاريرِها هي، منظمةُ العفوِ الدوليةِ، حيث تملكُ هذه المنظمةُ سلطةً ليس بين عامةِ الشعبِ فقط، وإنما على مستوى الأممِ المتحدةِ أيضاً، حيثُ تؤخذُ تقاريرُها في الحسبانِ كجزءٍ من العمليةِ الرسميةِ لمراقبةِ الحكوماتِ التي وافقتْ على الالتزامِ بأحكامِ المعاهداتِ الدولية.[٢٦٢]

الفرعُ الرابع: تنوُّعُ استراتيجياتِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

اتبعتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ العديدَ من الاستراتيجياتِ في سبيلِ الوصولِ إلى أهدافِها والحدِّ من الفقرِ، أهمُّها:

أولاً: استراتيجيةُ التشبيكِ: وهي تعرفُ بأنها التخطيطُ لإقامةِ علاقةٍ تعاونيةٍ بين طرفين أو أكثرَ، من منظمةٍ غيرِ حكوميةٍ بهدفِ تبادلِ المعلوماتِ والخبراتِ والعملِ المشتركِ في تنميةِ المجتمعِ، مما يساعدُ في توسيعِ آفاقِ عملِ هذه المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، وتبادلِ الخبراتِ التنمويةِ فيما بينَها، الأمرُ الذي يؤدي إلى إنجاحِها، وتوحيدِ جهودِها وتكوينِ علاقاتٍ تكامليةٍ بدلاً من التنافسيةِ.[٢٦٣]

ثانياً: بناءُ التحالفاتِ: عن طريقِ اتحادِ أكثرَ من منظمةٍ غيرِ حكوميةٍ لمواجهةِ تأثيراتٍ بيئيةٍ خارجيةٍ، وتُستخدمُ هذه الاستراتيجيةُ لتحقيقِ أغراضٍ؛ كتمثيلِ مصالحِ بعضِ الفئاتِ والدفاعِ عنها، وتحقيقِ التسهيلاتِ التي لا تستطيعِ منظمةٌ واحدةٌ تحقيقُه بمفردِها.

---

(262) The contribution of NGOs to the fight against poverty and social exclusion in Europe, Document prepared by Jean-Pierre GOLLE ,Vice-President of the Grouping 'Extreme Poverty and Social Cohesion' Grouping of the Conference of INGOs of the Council of Europe,2007,p.45.

(263) NGO Seevics Center, Networking and Alliancee in civil Action, Non-Perriodic publicatioons, Cairo, Egypt,2012.

ثالثاً: استراتيجياتُ الإقناعِ: تفرضُ هذه الاستراتيجيةُ أنه يسهلُ اتفاقُ الجماعاتِ المختلفةِ في الرأيِ على أساسِ القيمِ التي يعتنقُها، فالإنسانُ مستعدٌّ في كثيرٍ من المواقفِ لتغييرِ قيمتِهِ واتجاهاتِهِ متى اقتنعَ أنها لا تتعارضُ مع المصلحةِ العامةِ.

رابعاً: استراتيجيةُ التمكينِ: وتعني تقويةَ الفقراءِ في حقِّ تقريرِ مصيرِهم بأنفسِهم، من خلالِ المشاركةِ في اتخاذِ القرارِ على المستوى المحليِّ، وتنظيمِهم واتفاقِهم حولَ أهدافٍ ومصالحٍ مشتركةٍ، وتتمحورُ أبعادُ تمكينِ الفقراءِ في أربعةِ محاورُ هي: تمكينٌ شخصيٌّ، تمكينٌ اجتماعيٌّ، تمكينٌ اقتصاديٌّ، وتمكينٌ سياسيٌّ.(٢٦٤)

نلاحظُ، في ختامِ المطلبِ، أنَّ أهميةَ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ تبلورتْ من خلالِ خلقِ جسرِ اتصالٍ بين الحكوماتِ والمجتمعِ، من أجلِ تنفيذِ السياساتِ الحكوميةِ لتخفيفِ الفقرِ، فضلاً عن الدورِ الاجتماعيِّ والتنمويِّ الهامِّ لها، ونجدُ أنَّ مساهمةَ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ، أمرٌ مهمٌّ، ليس فقط من حيث النتائجُ التي تحققُها في الحدِّ من الفقرِ، بل أيضاً من خلال التفاؤلِ الذي قد يشعرُ به الناسُ حيالَ الدفاعِ عن حقوقِ الإنسانِ في العالمِ، لأنَّ المنظماتِ غيرَ الحكوميةِ هي أدواتٌ تحتَ تصرفِ الأفرادِ والجماعاتِ في جميعِ أنحاءِ العالمِ، ويقومُ بإدارتِها وتنسيقِها من قبلِ الأفرادِ، كما أنّهم يستمدون جزءاً كبيراً من قوتِهم من الأعضاءِ الآخرين في المجتمعِ، الذين يقدّمون الدعمَ الطوعيَّ لقضيتِهم.

---

(264) Abdel Hamid, Introduction to General Practice in Social Work, Dar Al-Mohandes for Printing and Publishing, Cairo, 2020,p.44.

المطلبُ الثاني

تعدُّدُ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ المهتمةِ في الحدِّ من الفقرِ

شهدتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ نشاطاً واسعاً في العقودِ الأخيرةِ من القرنِ الماضي، حيث تحاولُ تعبئةَ الرأيِ العامِّ حولَ عدةِ قضايا (أهمُّها الفقرُ)، تتعلقُ بالمجتمعاتِ وبسياساتِ الحكوماتِ ذاتِ التأثيرِ على القطاعاتِ الشعبيةِ بشكلٍ أو بآخرَ، وتعددتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ التي تبنَّتْ قضيةَ الفقرِ كهدفٍ لها ضمنَ استراتيجياتِها المتبعةِ، لكنّها اختلفتْ بحسبِ مجالِ نشاطِها المتبعِ للحدِّ من الفقرِ في إطارِ حقوقِ الإنسانِ، سواءً من خلالِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ (كالحقِّ في التنميةِ، والصحةِ، والتعليمِ وغيرِها)، أو من خلالِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ (الحقِّ في المساواةِ – والأمنِ وغيرِها)، لذلك سنبحثُ في هذا المطلبِ، أهمَّ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ التي تعملُ على مكافحةِ الفقرِ في إطارِ حقوقِ الإنسانِ، ضمنَ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ المكافحةِ للفقرِ في إطارِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ

الفرعُ الثاني: المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ المكافحةِ للفقرِ في إطارِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

الفرعُ الأولُ: المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ المكافحةِ للفقرِ في إطارِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ:

تعددتِ المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ التي أسهمتْ في الحدِّ من الفقرِ من خلالِ التنميةِ والتعليمِ والصحةِ والغذاءِ على مدارِ العقودِ، وكان أهمَّ هذه المنظماتِ:

أولاً: منظمةُ براك: (BRAC)

وهي اختصارٌ لـ Bangladesh Rural Advancement Committee، هي أكبرُ منظمةٍ تنمويةٍ غيرِ حكوميةٍ دوليةٍ، تأسستْ عام ١٩٧٢، مقرُّها في بنغلاديش، وتتمثلُ مهمتُها في التخفيفِ من حدةِ الفقرِ، وهي ذاتُ

مركزٍ استشاريٍّ في المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ في الأممِ المتحدةِ منذُ عام ٢٠١٣،[٢٦٥] تعملُ على تنميةِ وتشجيعِ المشاركةِ الاقتصاديةِ من خلالِ تمكينِ الناسِ في البرامجِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ، ولها تأثيرٌ إيجابيٌّ في أفقرِ البلدانِ الآسيويةِ والأفريقية في العالمِ، حيثُ تصلُ إلى حوالي ١٣٨ مليون شخصٍ.

تعملُ BRAC في أربعةِ مجالاتٍ رئيسيةٍ، هم: المؤسساتُ الاجتماعيةُ والاستثماراتُ الاقتصاديةُ والتعليمُ والتنميةُ البشريةُ، تتعاملُ مع قضيةِ الفقرِ باستخدامِ نهجٍ عمليٍّ، ويأخذُ في الحسبانِ العواملَ التي تتجاوزُ الاقتصادَ، والتي تفسرُ سببَ فقرِ الناسِ، وتعالجُ القضايا الاجتماعيةَ وعدمَ المساواةِ، وتسمحُ للأفرادِ بالخروجِ من الفقرِ من خلالِ تزويدِهم بالأدواتِ للمشاركةِ في الاقتصادِ.

يُعدُّ تمويلُ المشروعاتِ الصغيرةِ الذي تمَّ طرحُهُ عام ١٩٧٤، أقدمَ مشروعاتِ المنظمةِ، ويشملُ جميعَ أنحاءِ بنغلاديش، حيثُ يتمُّ إمدادُ الريفياتِ الفقيراتِ اللاتي لا مأوى لهنَّ بقروضٍ ذاتِ إعفاءٍ ضريبيٍّ، كي يتمكَّنَّ من خلقِ دخلٍ اقتصاديٍّ، وتحسينِ مستوى معيشتِهنَّ.[٢٦٦]

كما أسستِ المنظمةُ معارضَ للبيعِ عام ١٩٨٧، ولقبتْهُ بسوقِ القريةِ، حيثُ يتمُّ بيعِ المنتجاتِ والتسويقِ لها عن طريقةِ السكانِ الأصليين، إذ تضمُّ ٦٥ ألف حرفيٍّ، وتبيعُ الذهبَ والفضةَ والمجوهراتِ والمنتجاتِ الجلديةَ وغيرَها. كما تُعدُّ المنظمةُ أيضاً، من أكبرِ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ التي تصدّتْ للإعصارِ الذي ضربَ بشدةٍ الساحلَ الجنوبيَّ الغربيَّ لبنغلاديش في نوفمبر ٢٠٠٧، ووُزّعَتْ وسائلُ المساعدةِ كالغذاءِ والملابسِ لأكثرَ من ٩٠٠,٠٠٠ ناجٍ، كما أمدَّتْ أكثرَ من ٦٠,٠٠٠ ضحيةٍ بالرعايةِ الصحيةِ، وأمّنتْ مصادرَ المياهِ الصالحةِ للشربِ، وحالياً تركّزُ

---

(265) United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=621247

(266) Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

المؤسسةُ على برامجِ التأهيلِ طويلةِ المدى، والتي تشملُ الإمدادَ الزراعيَّ، وإعادةَ إعمارِ البنيةِ التحتيةِ، وإعادةَ المعيشةِ.[٢٦٧]

يُعدُّ بنكُ براك من أهمِّ من شركاتِ الاستثمارِ وريادةِ الأعمالِ في قطاعِ الشركاتِ الصغيرةِ، حيثُ أنَّ أكثرَ من ١٣٩ مليون دولارٍ من القروضِ تمَّ صرفُها على تمويلِ الشركاتِ الصغيرةِ، وبشكلٍ خاصٍّ في القطاعِ الصناعيِّ لاستثماراتِ الصناعةِ الخضراءِ، ومحطاتِ إعادةِ تدويرٍ، ومحطاتِ الغازِ الحيويِّ.[٢٦٨]

ثانياً: منظمةُ رؤية العالمية: (World Vision International):

وهي منظمةٌ غيرُ حكوميةٍ تأسستْ عامَ ١٩٥٠، مقرُّها الولاياتُ المتحدةُ الأمريكيةُ (كاليفورنيا)، ذاتُ مركزٍ استشاريٍّ في المجلسِ الاقتصاديِّ والاجتماعيِّ بالأممِ المتحدةِ منذُ عام ٢٠٠٤،[٢٦٩] وهي واحدةٌ من أكبرِ المنظماتِ التي تركزُ على الأطفالِ الفقراءِ في العالمِ ويعملُ بها حوالي ٤٠.٠٠٠ موظفٍ يعملون في حوالي ١٠٠ دولةٍ، تتمثلُ مهمةُ المنظمةِ في معالجةِ الأسبابِ الجذريةِ للفقرِ، وهي تؤثرُ حاليًا على حياةِ أكثرِ من ٢٠٠ مليون طفلٍ ضعيفٍ، وهي منظمةٌ مكلفةٌ بتحسينِ حياةِ الأطفالِ وعائلاتِهم ومجتمعاتِهم، وخلقِ تأثيرٍ طويلِ الأمدِ، تخدمُ منظمة الرؤيةِ العالميةُ جميعَ الناسِ، بغضِّ النظرِ عن جنسِهم أو عرقِهم أو دينِهم.

تعملُ منظمةُ الرؤيةِ العالميةُ في الحد من الفقرِ من خلالِ التعليمِ الذي يسمحُ للناسِ بتعرفِ الحقوقِ واكتسابِ المهاراتِ، والتي بدورِها تفتحُ الفرصَ الاقتصاديةَ، التي تُعدُّ خطوةً أساسيةً في تغييرِ الحياةِ.[٢٧٠]وفي سيراليون، تمَّ مساعدةُ الأطفالِ المصابين بسوءِ التغذيةِ الحادِّ بالشفاءِ التامِّ، وتمَّ الوصولُ إلى الخدماتِ الصحيةِ

---

(267) الموقع الرسمي للمنظمة: https://www-brac-net. /

(268) الموقع الرسمي للبنك: https://www.bracbank.com/en/

(269) United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=880

(270) Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

للأطفالِ الصوماليين، وتعزيزُ النظافةِ والتغذيةِ الجيدةِ للأطفالِ، وتقويةُ المعلوماتِ الصحيةِ في الفئاتِ الضعيفةِ من خلالِ توزيعِ الأدويةِ والمستلزماتِ الطبيةِ،[٢٧١] وشاركتْ عام ٢٠١٤ في إدارةِ برنامجِ رعايةِ الأطفال لتقديمِ المساعدةِ للأطفالِ المحتاجين لدى تفشي فيروس إيبولا في غربِ إفريقيا. [٢٧٢]

ثالثاً: المنظمةُ الإنسانيةُ للقضاءِ على الفقرِ Pakistan Hope Worldwide:

تأسستِ المنظمةُ للقضاءِ على الفقرِ في عام ١٩٩٨، وتمتَّعتْ بمركزٍ استشاريٍّ لدى المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ في عامِ ٢٠٢٢،[٢٧٣] تعملُ، ومقرُّها حاليًا في باكستان، بهدفِ تمكينِ الأشخاصِ المهمشين المحرومين من حقوقِهم من خلالِ تزويدِهم بالفرصِ والمواردِ، كما تعزِّزُ وتحمي حقوقَ الإنسانِ الأساسيةِ للفئاتِ الضعيفةِ، مثلِ طالبي اللجوءِ واللاجئين والمهاجرين، الذين تضررتْ حياتُهم بسببِ الكوارثِ أو الفقرِ أو الاضطهادِ أو التمييزِ.

تقدمُ المنظمةُ المساعدةَ الاقتصاديةَ والاجتماعيةَ والمعنويةَ والماليةَ، فضلاً عن تطويرِ أنشطةٍ لتثقيفِ الجمهورِ على نطاقٍ أوسعَ باحتياجاتِ الفئاتِ الضعيفةِ، وهي تدعمُ وتطلقُ أنشطةً لجمعِ التبرعاتِ، لتكونَ قادرةً على توفيرِ رعايةِ الفئاتِ الضعيفةِ مثلِ النساءِ والأطفالِ الذين يعانون سوءَ التغذيةِ والمجتمعاتِ الريفيةِ والأسرِ المعوزةِ، تشجعُ المنظمةُ المجموعاتِ المهمشةَ والضعيفةَ في المجتمعِ على الخروجِ بإمكانياتِها للتغلبِ على الفقرِ، كما أنّها تحشدُ الناسَ لاتخاذِ الإجراءاتِ اللازمةِ لتحقيقِ أهدافِ التنميةِ المستدامةِ للأممِ المتحدةِ.[٢٧٤]

---

(271) الموقع الرسمي للمنظمة: https://www.wvi.org/

(272) Metro West Daily News, Jonathan Phelps, $67K offering will go to fight Ebola outbreak, 2015, on: https://www-metrowestdailynews-com.translate.goog/story/village-news/2015/01/28/67k-offering-will-go/35272040007/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

(273) United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=21700

(274) Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

تمَّ تصميمُ برنامجِ (تمكين) في باكستان، لدعمِ الأسرِ التي تعيلُها المرأةُ، حيث يتمُّ استخدمُ جميعِ القطعِ المعادِ تدويرُها، والتي تمَّ جمعُها من شركاتِ الملابسِ، وإعادة بيعِها، ويركزُ هذا المشروعُ على اللاجئين الأفغانِ في المناطقِ الحضريةِ (النساءِ والفتياتِ الصغيراتِ) الذين أُجبروا على مغادرةِ بلدانِهم الأصليةِ، والبحثِ عن ملاذٍ، وهم عالقون حاليًا في أجزاءٍ مختلفةٍ من باكستان،[٢٧٥] والهدفُ الرئيسُ من البرنامجِ هو تمكينُهم وتثقيفُهم، حتى يتمكنوا من تحقيقِ الاكتفاءِ الذاتيّ، ومن توفيرِ فرصٍ لتعلمِ مهاراتٍ جديدةٍ يمكنُ استخدامُها لتوليدِ الدخلِ، وبذلك، الحفاظِ على سبلِ عيشٍ صحيةٍ، كما يوفرُ هذا المشروعُ التدريبَ المناسبَ للنساءِ والفتياتِ ذواتِ المهاراتِ المهنيةِ المطلوبةِ لصنعِ منتجاتٍ حرفيةٍ مختلفةٍ،[٢٧٦] ويقومُ فريقُ HOPE المحليُّ بتسهيلِ عملِ هؤلاءِ النساءِ من خلالِ الموادِ الإعلانيةِ التي تجعلُ البيعَ ممكنًا في الأسواقِ المحليةِ والوطنيةِ لكسبِ دخلِهنَّ.[٢٧٧]

وفي مجالِ التعليمِ، بدأتْ Hope Worldwide–Pakistan حركةُ تعليمِ الفتياتِ، حيث يظنُّ الآباءُ أنَّ التعليمَ غيرُ ضروريٍّ للفتياتِ، لذلك وبمساعدةِ أعضاءٍ راسخين ومتخرجين متطوعين في المنظمةِ، وبمساعدةِ السكانِ المحليين، بدأتِ المنظمةُ بحملةِ توعيةٍ تثقيفيةٍ للفتياتِ، ثم أنشأتْ مراكزَ التعليمِ المجانيّ في أربعِ مناطقَ حضريةٍ وريفيةٍ مختلفةٍ، ووصلتْ إلى أكثرَ من ٢٠٠ من أطفالِ الشوارعِ الذين تمَّ إيقافُهم أو تسربُهم من المدارسِ لأسبابٍ متعددةٍ، فمن خلالِ البرنامجِ التعليميّ، تمَّ دعمُ الأسرِ من المناطقِ الاقتصاديةِ المنخفضةِ.[٢٧٨]

---

(275) الموقع الرسمي للمنظمة: https://hopeworldwide.org.nz/

(٢٧٦) تنوعت هذه المنتجات على شكل حقائب يد مزينة بالخرز، وسلاسل مفاتيح، وقفازات فرن، وحصائر أبواب، وجوارب وأغطية، وشالات، ومشغولات يدوية منزلية.

(277) Pakistan Hope Worldwide, Afghan Refugees and Assistance Program (ARAP), on: https://hopeworldwide.org.pk/our-programs/internally-displaced-people-and-afghan-refugees/

(278) Pakistan Hope Worldwide, Education Program, on: https://hopeworldwide.org.pk/our-programs/hope-education-program/

رابعاً: منظمةُ أوكسفام الدوليةُ Oxfam International:

هـي منظمـةٌ غيـرُ حكوميـةٍ، وإنمائيـةٌ عالميـةٌ، تأسسـتْ عـامَ ١٩٤٢، مقرُّهـا الولايـاتُ المتحـدةُ الأمريكيـةُ (نيويورك)، تتمتّعُ بمركزٍ استشاريٍّ منذُ عام ٢٠٠٢ في المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ بالأممِ المتحدةِ،[٢٧٩] تعملُ على تعبئةِ قوةِ الناسِ ضدَّ الفقرِ، تعملُ مع المجتمعاتِ المحليةِ في حوالي ٩٠ دولةً، عندما تحدثُ أزمة، تساعدُ منظمةُ أوكسفام الدوليةُ في إعادةِ بناءِ سبلِ العيشِ، وتعملُ على إيجادِ حلولٍ مبتكرةٍ وعمليةٍ للناسِ لإنهاءِ فقرِهم.

تناضلُ منظمةُ أوكسفام الدوليةُ من أجلِ عالمٍ لا تكونُ فيه الفرصةُ امتيازًا، بل حقًا للجميعِ، ويمكنُ فيه المطالبةُ بحقوقِ الإنسانِ، يتمثلُ دورُ المنظمةِ مع النساءِ والرجالِ المستضعفين لإنهاءِ المظالمِ التي تُسبّبُ الفقرَ، كما تقومُ بحملاتٍ لرفعِ أصواتِ الفقراءِ على جداولِ الأعمالِ المحليةِ والعالميةِ للتأثيرِ على القراراتِ التي تؤثرُ عليهم، خلالَ العامين الماضيين، عملتْ منظمةُ أوكسفام الدوليةُ بشكلٍ مباشرٍ مع ٢٢.٣ مليون شخصٍ في جميعِ أنحاءِ العالمِ، وقدمتِ الإغاثةَ الفوريةَ في أوقاتِ الأزماتِ.[٢٨٠]

في **أزمةِ جنوب السودان**، تمَّ دعمُ أكثرَ من ٥٠٠٠٠٠ شخصٍ من خلالِ:

١- توزيع الأغذيةِ الطارئةِ بانتظامٍ، فضلاً عن المياهِ النظيفةِ ومرافقِ الصرفِ الصحيّ الآمنةِ، وتعزيزِ ممارساتِ النظافةِ الجيدةِ للمساعدةِ في الحدِّ من الأمراضِ مثلِ الكوليرا.

٢- دعمِ الناسِ لإنتاجِ الغذاءِ لأنفسِهم وكسبِ الرزقِ، مثلِ توفيرِ الماشيةِ والأدواتِ والبذورِ ومعداتِ الصيدِ، فضلاً عن توفيرِ التدريبِ على أساليبِ الزراعةِ المحسّنةِ.

٣- توزيعِ النقودِ على العائلاتِ لاستخدامِها في الأسواقِ التي تعملُ فيها.[٢٨١]

---

(279)United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=2109

(280)Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

(281) Oxfam International, Hunger crisis in South Sudan,on:

الفرعُ الثاني: المنظماتُ غيرُ الحكوميةِ المكافحةِ للفقرِ في إطارِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ:

أسـهمتِ العديدُ مـن المنظمـاتِ غيـرِ الحكوميـةِ فـي مكافحـةِ الفقـرِ مـن خـلالِ تعزيـزِ المسـاواةِ وعـدمِ التمييـزِ والمشاركةِ وحريةِ التعبيرِ والحقِّ في الأمنِ والأمانِ، وأهمُّ هذه المنظماتِ:

أولاً: منظمةُ العفوِ الدوليةُ Amnesty International:

وهي منظمةٌ غيرُ حكوميةٍ، تأسّستْ عامَ ١٩٦١ يقعُ مقرُّها في انكلترا (لندن)، وتتمتعُ بمركزٍ استشاريٍّ لدى المجلسِ الاقتصاديِ والاجتماعيِّ منذُ عام ١٩٦٤،[٢٨٢] وتُركزُ في عملِها على كلِّ القضايا التي تتعلقُ بحقوقِ الإنسان وبالأخصِّ في الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، والتي تؤثرُ وتتأثرُ، بدورِها، على الفقرِ الذي يعيشُهُ الفردُ.

تمثلُ منظمـةُ العفوِ الدوليـةُ، حركـةً تعملُ على نطـاقِ العـالمِ بأسرِهِ، وتنظِّمُ الحمـلاتِ من أجلِ تعزيزِ حقوقِ الإنسـانِ المعترفِ بها دوليًا وحمايتِها، وتمـارسُ التأثيرَ علـى الحكومـاتِ وعلـى الهيئـاتِ السياسيةِ والشركاتِ والهيئـاتِ الحكوميـةِ الدوليـةِ، ويتبنّـى ناشـطوها قضـايا حقـوقِ الإنسـانِ، فيحشـدون الجمهـورَ ليمـارسَ الضـغوطَ عـن طريـقِ المظاهراتِ، والاعتصاماتِ، وكسبِ التأييدِ، وكذلك تنظيمِ الحملاتِ على المواقعِ الإلكترونيةِ.[٢٨٣]

وبحسبِ تقريرِ منظمةِ العفوِ الدوليةِ الصادرِ عام ٢٠٠٩، دأبتِ المنظمـةُ لنحوِ ٥٠ عاماً على القيامِ بأعمالِ البحثِ وبتنظيمِ الحمـلاتِ من أجلِ حقوقِ الإنسـانِ، وركزتْ على الحقوقِ المدنيـةِ والسياسيةِ ، على مناهضـةِ القمـعِ والتعذيبِ والقتلِ، وفي الآونةِ الأخيرةِ، عمدتْ إلى تنظيمِ حملاتٍ من أجلِ إنفاذِ جميعِ حقوقِ الإنسانِ، وبموجبِ التقريرِ فإنَّ الحقوقَ غيرُ قابلةٍ للتجزئةِ فعلاً، فمَنْ يعيشون وسطَ الخوفِ وانعدامِ الأمنِ هم الذين يُرجَّحُ أن يعانوا الفقرَ، كما أنَّ مَنْ يعيشون تحتَ وطأةِ الفقرِ، هم الذين يُرجَّحُ أن يواجهوا انتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ التي تولدُ الخوفَ وانعدامَ الأمانِ،

---

https://www-oxfam-org.translate.goog/en/what-we-do/emergencies/hunger-crisis-southsudan?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

(282) United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=557

(283) https://www.amnesty.org/en/ الموقع الرسمي للمنظمة:

لذلك فإنَّ انتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ تعمقُ الفقرَ وتديمُهُ، وأنَّ الفقرَ يعيدُ الناسَ بخطٍّ مستقيمٍ إلى الحلقةِ المفرغةِ لهذه الانتهاكاتِ، وتوصيفُ الفقرِ بمقياسِ مستوى الدخلِ والإنفاقِ يقودُ إلى الافتراضِ المبسَّطِ بأنَّ مجردَ رفعِ هذا المستوى سيحلُّ مشكلةَ الفقرِ، ولكن مَنْ يعانون الفقرَ يوضحون بجلاءٍ أنَّ الحياةَ اليوميةَ هي حصيلةُ تفاعلِ وتداخلِ أربعةِ عناصرَ مهمةٍ: الحرمانِ، وانعدامِ الأمانِ، والإقصاءِ، والشعورِ بالخرسِ – أي بعدمِ القدرةِ على إسماعِ مَنْ هم في سدّةِ السلطةِ صوتِهم.

ومن جانبٍ آخرَ، فإنَّ النموَّ الاقتصاديَّ، مكوّنٌ هامٌّ في استراتيجيةِ معالجةِ الفقرِ، ولكنّه لا يمكنُ أن يكونَ قطعةَ الدومينو الوحيدةِ، وعلينا أن نمكّنَ الناسَ الذين يعيشون تحتَ وطأةِ الفقرِ من أن يُطالبوا بحقوقِهم الإنسانيةِ حتى يستطيعوا أن يُمسكوا بمصائرِهم بأيديهم، لا أن يكونوا ضحايا ورهائنَ لضرباتِ الحظِّ.

لذلك دافعتْ منظمةُ العفوِ الدوليةُ على الدوامِ لإتاحةِ المساحةِ للأفرادِ كي يعملوا ويعبروا بحريةٍ عن حقِّهم في العملِ والصحةِ وغيرِها من الحقوقِ، وعندَ تنظيمِ الحملاتِ من أجلِ الإفراجِ عن سجناءِ الرأيِ، فإنَّ التركيزَ ينصبُّ على حقِّهم في التعبيرِ عن أنفسِهم بحريةٍ، أمّا الآنَ، فإنه يجبُ إدراكُ أنَّ الفضاءَ المتاحَ للكلامِ وللمطالبةِ وللتحركِ هو متطلبٌ أساسٌ لضمانِ تمكُّنِ مَنْ يعيشون تحتَ وطأةِ الفقرِ من أن يطالبوا بحقوقِهم.

على سبيلِ المثالِ، في النصفِ الأولِ عام ٢٠٠٨، أعلنَ صاحبُ العملِ الرئيسِ في إقليمِ قفصةَ، بشمالِ شرقيّ تونسَ – أي شركةِ فوسفاتِ قفصةَ – نتائجَ للتوظيفِ، ما أشعلَ شرارةَ موجةٍ من الاحتجاجاتِ الشعبيةِ، إذ اشتكى بعضُ المرشحين للوظائفِ ممَنْ لم يفوزوا بها بأنَّ النتائجَ كانت مزورةً، بينما انضمَّ آخرون، بمَنْ فيهِم بعضُ أعضاءِ الاتحادِ التونسيّ العامّ للشغلِ، إلى الاحتجاجاتِ، التي تطورتْ إلى موجةٍ عامةٍ من التعبيرِ عن عدمِ الرضا عن ارتفاعِ معدلاتِ البطالةِ، وتصاعدِ تكاليفِ المعيشةِ، ومع انتشارِ الاحتجاجاتِ، التي بدأتْ في بلدةِ الرديفِ، إلى المدنِ والبلداتِ القريبةِ، قامتِ السلطاتُ بنشرِ أعدادٍ كبيرةٍ من الشرطةِ وغيرِها من قواتِ الأمنِ، وتمَّ القبضُ على المئاتِ ومقاضاتِهم، وصدرتْ بحقِّ معظمِ هؤلاءِ أحكامٌ بالسجنِ إثرَ محاكمةٍ جائرةٍ، فأصدرتْ حينَها منظمةُ العفوِ الدوليةُ بياناً، تعدُّ أنّه مَنْ صدرتْ ضدَّهم أحكامٌ بالسجنِ بسببِ ممارستِهم السلميةِ لحقِّهم في حريةِ التعبيرِ وفي حريةِ

التجمعِ، سجناءَ رأيٍ، وطالبتِ الحكومةُ التونسيةُ بضغطٍ شديدٍ منها بالإفراجِ عنهم مباشرةً، فمن حقِّهِم التعبيرُ عن الرأيِ في إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ والحدِّ من الفقرِ الذي يعيشون بهِ.[٢٨٤]

ووفقَ تقريرٍ لمنظمةِ العفوِ الدوليةِ عام ٢٠٢٣، دعتِ المنظمةُ إلى توفيرِ الضمانِ الاجتماعيِّ لكلِّ شخصٍ في العالمِ بعدَ أن كشفتْ سلسلةٌ من الأزماتِ، الفجواتِ الهائلةَ في أنظمةِ الدعمِ والحمايةِ لدى الدولِ، ما جعلَ مئاتَ الملايين في مواجهةِ الجوعِ أو في دوامةِ الفقرِ والحرمانِ، فضلاً عن أنَّ الافتقارَ إلى الضمانِ الاجتماعيِّ، جلبَ الويلاتِ على الأعدادِ المتزايدةِ من الأشخاصِ الذين يجدون صعوبةً في شراءِ الموادِّ الغذائيةِ.

لذلك دعمتْ منظمةُ العفوِ الدوليةُ إنشاءَ صندوقٍ عالميٍّ للحمايةِ الاجتماعيةِ بإدارةٍ دوليةٍ، وهي فكرةٌ تحظى بدعمِ المقرَّرِ الخاصِّ للأممِ المتحدةِ المعنيِّ بمسألةِ الفقرِ المدقعِ وحقوقِ الإنسانِ، والأمينِ العامِّ للأممِ المتحدةِ، ومنظمةِ العملِ الدوليةِ، ومن شأنِ إنشاءِ الصندوقِ تقديمُ دعمٍ تقنيٍّ وماليٍّ للدولِ لتوفيرِ الضمانِ الاجتماعيِّ، والسعي لبناءِ طاقةِ استيعابِ أنظمةِ الحمايةِ الاجتماعيةِ الوطنيةِ بهدفِ تعزيزِ استجاباتِها في أوقاتِ الأزماتِ.[٢٨٥]

---

[٢٨٤] منظمة العفو الدولية، تقرير بعنوان:" حقوق الانسان = فقر أقل "، مايو/أيار، ٢٠٠٩، ص٧. رقم الوثيقة: ACT 35 / 003 / 2009

[٢٨٥] منظمة العفو الدولية، تقرير بعنوان: ارتفاع الأسعار، تصاعد الاحتجاجات: الحجج الداعمة للحماية الاجتماعية العالمية، ٢٠٢٣/٥/١٠، على الرابط التالي:

https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/05/global-amnesty-international-calls-for-universal-social-protection-as-overlapping-crises-leave-hundreds-of-millions-facing-disaster/

ثانياً: منظمةُ النتائجِ RESULTS:

هي منظمةٌ غيرُ حكوميةٍ تأسستْ عامَ ١٩٨٠، مقرُّها الولاياتُ المتحدةُ الأمريكيةُ، وتتمتعُ بمركزٍ استشاريٍّ لدى المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ في الأممِ المتحدةِ منذُ عام ٢٠١٧،[٢٨٦] تتكوّنُ من الأشخاصِ العاديين المتحمسين والملتزمين الذين يستخدمون أصواتَهم للتأثيرِ على القراراتِ السياسيةِ التي من شأنِها الحد من الفقرِ، تهدفُ المنظمةُ إلى إيجادِ حلولٍ طويلةِ الأجلِ للفقرِ من خلالِ التركيزِ على أسبابِهِ الجذريةِ، والضغطِ على المسؤولين الحكوميين، وهي منظمةٌ قائمةٌ على التطوعِ، يتلقّى فيها المتطوعون التدريبَ والدعمَ والإلهامَ ليصبحوا دعاةً ماهرين، يتعلمونَ تقديمَ المشورةِ الفعالةِ لصانعي السياساتِ، وتوجيههم نحوَ القراراتِ التي تعملُ على تحسينِ الوصولِ إلى المعيشةِ الأصحّ للحدِّ من الفقرِ.

تعملُ منظمةُ النتائجِ على بناءِ الإرادةِ السياسيةِ لإنهاءِ الفقرِ من خلالِ تحويلِ الأمريكيين العاديين إلى دعاةٍ ماهرين، وساعدَ هؤلاءِ المدافعون المتطوعون في تشكيلِ أولوياتِ تمويلِ الحكومةِ الفيدراليةِ لتلبيةِ الاحتياجاتِ الأساسيةِ للفقراءِ في الولاياتِ المتحدةِ وحولَ العالمِ، يتمُّ توفيرُ الدعمِ المنتظمِ للمدافعين من قبلِ المنظمة ويتضمنُ ذلك إرشاداتٍ حولَ العملِ مع وسائلِ الإعلامِ، وتكوينِ خبراءِ السياساتِ، وبناءِ مهاراتِ الاتصالِ، ويتلقّى المدافعون أيضًا تدريبًا لإنشاءِ علاقةٍ مع موظفي الكونغرس.[٢٨٧]

تقومُ المنظمةُ بإجراءِ البحوثِ والإشرافِ، وتثقيفِ وتعبئةِ الجمهورِ وصناعِ السياساتِ ووسائلِ الإعلامِ، وتدعمُ المواطنةَ القويةَ من خلالِ تدريبِ المتطوعين على التحدثِ أمامَ الجمهورِ، وإنشاءِ وسائلِ الإعلامِ، وتثقيفِ مجتمعاتِهم

---

(286) United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=617764

(287) Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

والمسؤولين المنتخبين بشأنِ قضايا الفقرِ، نجحتِ المنظمةُ في دفعِ التشريعاتِ والسياساتِ للتصدّي للفقرِ، وتمكينِ الناسِ من سماعِ أصواتِهم بصوتٍ عالٍ.[٢٨٨]

على سبيلِ المثالِ، في عام ٢٠١٧ خلالَ أولِ ١٠٠ يومٍ من إدارةِ ترامب، عقدَ متطوعو RESULTS لقاءً مع أعضاءِ الكونغرسِ، وكان الكثيرُ من عملِهم، الدفاعُ عن ركائزِ مكافحةِ الفقرِ. [٢٨٩]

ثالثاً: المركزُ الأوروبيُّ لحقوقِ الغجرِ (ERRC European Roma Rights Centre):

هو منظمةٌ دوليةٌ غيرُ حكوميةٍ تأسستْ عام ١٩٩٦، تتمتعُ بمركزٍ استشاريٍّ لدى مجلسِ أوروبا، [٢٩٠] تعملُ على مكافحةِ العنصريةِ والتمييزِ ضدَّ الغجرِ وانتهاكِ حقوقِ الإنسانِ، من خلالِ التقاضي والبحثِ وتطويرِ السياساتِ والدعوةِ والتثقيفِ في مجالِ حقوقِ الإنسانِ، كما سعى المركزُ الأوروبيُّ إلى مكافحةِ التمييزِ وتحقيقِ المساواةِ في الوصولِ إلى العدالةِ والتعليمِ والسكنِ والرعايةِ الصحيةِ والخدماتِ العامةِ في سبيلِ مكافحتِهِ للفقرِ متعددِ الأوجهِ.

يهدفُ المركزُ الأوروبيُّ لحقوقِ الغجرِ في المقامِ الأولِ إلى تمكينِ النشطاءِ الغجرِ للنضالِ من أجلِ مساواتِهم، ليتمكّنَ بعدَها من المساهمةِ في تحسينِ وضعِ حقوقِ الإنسانِ ومعيشةِ المجتمعاتِ الغجريةِ الفقيرةِ، من خلالِ زيادةِ الوعيِ وتطويرِ السياساتِ والتقاضي الاستراتيجيّ، وكشفِ الحملاتِ عن العنفِ وخطابِ الكراهيةِ ضدَّ الغجرِ.

يعملُ المركزُ الأوروبيُّ لحقوقِ الإنسانِ على ضمانِ أنَّ قضايا حقوقِ الإنسانِ التي تواجهُ مجتمعاتِ الروما، مدرجةٌ بقوةٍ على جدولِ الأعمالِ السياسيّ في أوروبا، كما أسهمَ المركزُ الأوروبيُّ في إعادةِ الثقةِ من قبلِ الغجرِ

---

(288) الموقع الرسمي للمنظمة https://results.org/

(289) David Bornstein, Putting Citizenship Back in Congress, 2017, on: https://www.nytimes.com/2017/07/04/opinion/putting-citizenship-back-in-congress.html

(290) Council of Europe, Conference of INGOs, on: https://coe-ngo.org/#/ingo/56a682bd7f63c229362a2fad

للقضاءِ والشرطةِ من خلالِ استراتيجيةِ التقاضي المتبعةِ لدى حدوثِ أيّ انتهاكٍ، كونَ لدى الغجرِ سببٌ وجيهٌ لعدمِ الثقةِ في الشرطةِ، بالأخصّ بسببِ وحشيتِها أو غيرِها من جرائمِ الكراهيةِ ضدَّ الغجرِ.[٢٩١]

رابعاً: منظمةُ مواطنون من أجلِ حلولٍ عالميةٍ Citizens for Global Solutions (CGS):

هي منظمةٌ دوليةٌ غيرُ حكوميةٍ تأسستْ عام ١٩٤٩، مقرُّها الولاياتُ المتحدةُ الأمريكيةُ (نيويورك)، ولها مكاتبُ فرعيةٌ في كندا وأستراليا وجنوب إفريقيا وألمانيا والمملكةِ المتحدةِ، وتتمتّعُ بمركزٍ استشاريٍّ في المجلسِ الاقتصاديّ والاجتماعيّ بالأممِ المتحدةِ منذُ عام ١٩٩٦،[٢٩٢] تعملُ على إنهاءِ الفقرِ المدقعِ، وهي بمنزلةِ حركةٍ للمواطنين المشاركين الذين يستخدمون أصواتَهم الجماعيةَ بهدفِ إنهاءِ الفقرِ المدقعِ بحلولِ عام ٢٠٣٠، وتتمثلُ مهمتُهم في التثقيفِ والدعوةِ إلى اتحادٍ ديمقراطيٍّ للدولِ ذاتِ قانونٍ عالميٍّ واجبِ النفاذِ من أجلِ إلغاءِ الحربِ والعنفِ العالميّ في حلّ النزاعاتِ ؛ وحمايةِ حقوقِ الإنسانِ والحرياتِ العالميةِ ؛ واستعادةِ الحفاظِ على بيئتِنا العالميةِ.[٢٩٣]

توفرُ منصةُ Global Citizen الأدواتِ والمعرفةَ لأعضائِها لتعرُّفِ الأسبابِ النظاميةِ للفقرِ المدقعِ، واتخاذِ إجراءاتٍ بشأنِ هذهِ القضيةِ، أهمُّها نزعُ السلاحِ، وتعزيزُ الحقّ في الأمنِ والأمانِ، فتدعمُ المنظمةُ على مركزيةِ الحدِّ من التسلحِ، وتسهيلِ الحلّ السلميّ للنزاعاتِ، وتعزيزِ الأمنِ الجماعيّ، وإعادةِ تخصيصِ الموارِدِ لتحقيقِ عالمٍ خالٍ من الحروبِ في سبيلِ محاربةِ الفقرِ،[٢٩٤] لذلك دعتِ المنظمةُ إلى التنسيقِ العالميّ والأطرِ القانونيةِ والعملِ الجماعيّ للتصدّي لانتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ وتوفيرِ المساءلةِ عن انتهاكاتِ القانونِ الدوليّ، فعلى سبيلِ المثالِ، لعبتْ منظمة

---

(291) European Center for Roma Rights, Police, on: https://www-errc-org.translate.goog/issues-we-work-on/police?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc&_x_tr_sch=http

(292)United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on: https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary.do?profileCode=1274

(293) Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015,on: https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

(294) Citizens for Global Solutions, Supporting New Global Institutions And Mechanisms, Promoting Disarmament and Peace, on: https://globalsolutions.org/what-we-do/advocacy/promoting-disarmament-and-peace/

CGS دورًا حاسمًا في إنشاءِ المحكمةِ الجنائيةِ الدولية (ICC) من خلالِ دورٍ قياديٍّ في التحالفِ من أجلِ المحكمةِ الجنائيةِ الدوليةِ CICC، وهو تجمعٌ عالميٌّ متنوعٌ لدعمِ عالميةِ وفعاليةِ "محكمةِ الملاذِ الأخيرِ" ذاتِ الاختصاصِ القضائيّ على الإبادةِ الجماعيةِ والجرائمِ ضدَّ الإنسانيةِ وجرائمِ الحربِ وجريمةِ العدوانِ.[٢٩٥]

وعليهِ نلاحظُ، بختامِ المطلبِ، أنَّ عملَ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ في أغلبِ دولِ العالمِ، بمواجهةِ الفقرِ، ارتبطَ بمؤشراتٍ إيجابيةٍ، مثلِ تنامي العملِ التنمويّ، وتمكينِ المرأةِ الفقيرةِ، والنهوضِ بالتعليمِ، والصحةِ، يُضافُ إلى ذلك، قيامُ العديدِ من المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ بدورِ الوسيطِ ما بينَ المانحين والفقراءِ، بهدفِ تحقيقِ التمكينِ الاقتصاديّ؛ أحدِ المظاهرِ الإيجابيةِ في مواجهةِ الفقرِ.

وبنهاية الفصل ، وبالمقارنة بين عمل المنظمات الحكومية وغير الحكومية في الحد من الفقر ضمن إطار تعزيز حقوق الانسان ، نلاحظ أن كلتاهما تبلور عملها في بداية التسعينيات بضوء قاعدة أساسية هي أن الفقر هو انتهاك لحقوق الانسان ، سواء من خلال مساهمة المنظمات غير الحكومية في نشر مفهوم التنمية البشرية والفقر المتعدد الأبعاد الذي ساهم في تعزيز حقوق الأنسان بمختلف الدول الفقيرة ، أو مساهمة المنظمات الحكومية ، أهمها منظمة الأمم المتحدة من خلال قراراتها الاممية والمؤتمرات الدولية المنعقدة برعايتها بين الدول، في تعزيز حقوق الانسان والحد من الفقر ، وبرأي الشخصي لا يمكن فصل عمل المنظمات الحكومية عن غير الحكومية في الحد من الفقر، بيد أن هناك علاقات وثيقة تربط المنظمات غير الحكومية الدولية أو الوطنية مع المنظمات الدولية الحكومية أهمها الأمم المتحدة، حيث أن جميع المنظمات غير الحكومية المذكورة في البحث، والناشطة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية ، تتمتع "بمركز استشاري" لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بالاضافة لدورها البارز في مؤتمرات الأمم المتحدة، والتي تعرض فيها آراء الجهات المناصرة التابعة لها.

---

(295) Citizens for Global Solutions, Safeguarding Human Rights and Upholding International Law, on: https://globalsolutions.org/what-we-do/advocacy/safeguarding-human-rights-and-upholding-international-law

الفصلُ الثاني

دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ

يعدُّ احترامُ وتعزيزُ حقوقِ الإنسانِ ليسَ مجردَ أمرٍ تسعى إليهِ المنظماتُ الدوليةُ فقط، وإنما يجبُ أن تتضافرَ معها جهودُ جميعِ الدولِ، وحمايةُ وتعزيزُ حقوقِ الإنسانِ من الموضوعاتِ التي نالتِ اهتمامَ الباحثين من النواحي الفلسفيةِ، والسياسيةِ، والدوليةِ، مما كان لها الأثرُ على القانونِ الدوليّ، فمن الناحيةِ الفلسفيةِ، يعدُّ تقريرُ حقوقِ الإنسانِ تحقيقاً لفكرةِ العدلِ، ومن الناحيةِ السياسيةِ فإنَّ الإقرارَ بوجودِ حقوقِ الإنسانِ يمثلُ ضمانةً أساسيةً للوصولِ إلى نظامٍ سياسيٍّ يستندُ الى أساسٍ شعبيٍّ حقيقيٍّ، موجودٍ في الواقعِ، وبذلك، تحقيقِ الديمقراطيةِ، ومن الناحيةِ الدوليةِ فإنَّ إضافةَ حقوقِ الإنسانِ الى المجالاتِ التي تهتمُّ بها المحافلُ الدوليةُ، أمرٌ يكفلُ إقامةَ وتوطيدَ العلاقاتِ بين الشعوبِ، وصولاً إلى تحقيقِ اهتمامٍ مشتركٍ بأبعادِ المشكلاتِ الدوليةِ، أهمُّها الحد من الفقرِ، بسببِ العلاقةِ الطرديةِ ما بينَ الفقرِ وانتهاكِ حقوقِ الإنسانِ، ممّا جعلَ الدولَ تحرصُ على تعزيزِ هذه الحقوقِ كاستراتيجيةٍ متَّبعةٍ في الحدِّ من الفقرِ.[٢٩٦]

يجبُ النظرُ إلى مسألةِ الحدِّ من الفقرِ على أنّها مسألةٌ ملحَّةٌ من قضايا ومسائلِ حقوقِ الإنسانِ، ليس فقط، بسببِ أنَّ استمرارَه في الدولِ يرقى إلى انتهاكٍ واضحٍ لحقوقِ الإنسانِ، بل كونَ السياسةِ العامةِ للدول حالياً، تركّزُ بشكلٍ خاصّ على تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ للأشخاصِ في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ، وتكونُ أداةً عمليةً لواضعي السياساتِ في الدولِ لضمانِ التخلصِ منه في إطارِ اتباعِ استراتيجيةِ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ، بضوءِ العلاقةِ الطرديةِ ما بينَ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ والحدِّ من الفقرِ، وفقَ ما ذكرْنا في البابِ الأولِ.

---

[٢٩٦] د. مصطفى سلامة حسين، تأملات دولية في حقوق الانسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٤٠، ١٩٨٤، ص١٩١.

لذلكَ أظهرتِ الدولُ التزامَها بالحد من الفقرِ المدقعِ بطريقةٍ قائمةٍ على حقوقِ الإنسانِ، وضمن إطارِ حمايةِ وتعزيزِ حقوقِ الإنسانِ فإنَّ أعرافَ المجتمعاتِ تختلفُ باختلافِ الدولِ، وهذا لابدَّ من أخذه بالحسبانِ لدى البحثِ بسياساتِ الدولِ في تحقيقِ التزاماتِها بتعزيزَ حقوقِ الإنسانِ.[٢٩٧]

وهذا ما سنقومُ بالبحثِ بهِ خلالَ هذا الفصلِ، حولَ أداءِ الدولِ بالحدِّ من الفقرِ في إطارِ تعزيزِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ (العملِ – التعليمِ – الغذاءِ – الصحةِ) من جهةٍ، والحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ (المساواةِ – المشاركةِ السياسيةِ– المحاكمةِ العادلةِ) من جهةٍ أخرى، بضوءِ برامجِها وسياساتِها وتشريعاتِها، ضمن المبحثين الآتيين:

المبحثُ الأولُ: دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ

المبحثُ الثاني: دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ تعزيزِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

---

[٢٩٧] د. أحمد ابو الوفا، الحماية الدولية لحقوق الانسان في اطار منظمة الامم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٨، ص١١٧.

المبحثُ الأولُ

دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ

ضمنَ إطارِ تعزيزِ الحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ

يفرضُ القانونُ الدوليُّ لحقوقِ الإنسانِ التزاماً على الدولِ بواجبِ احترامِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ وحمايتِها وتعزيزِها (كالحقِّ في الغذاءِ الكافي، وفي التعليمِ، والصحةِ، والعملِ)، من خلالِ أن تكفلَ التمتعَ بالمستوياتِ الأساسيةِ الدنيا لكلِّ حقٍّ من هذهِ الحقوقِ، وحظرِ التدابيرِ التي من شأنِها أن تقوّضَ التمتُّعَ الحاليَّ بها، وقياساً على ذلك، وفي إطار بحثِنا، يقعُ على الدولِ واجبُ استخدامِ أقصى مواردِها المتاحةِ لإعمالِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ بشكلٍ تدريجيٍّ للفقراءِ في إطارِ تعزيزِها وتكريسِ البعضِ منها بشكلٍ مجانيٍّ، حتى إذا كان من الواضحِ أنَّ مواردَ الدولةِ مواردُ غيرُ كافيةٍ، فلا يزال يتعيّنُ عليها أن تقدّمَ برامجَ منخفضةَ التكلفةِ وموجّهةً لمساعدةِ مَنْ هم في أمسِّ الحاجةِ إليها، فيتمُّ استخدامُ الواردِ المحدودةِ المتوفّرةِ بكفاءةٍ وفعاليةٍ.

لذلك سنتناولُ وضمنَ هذا المبحثِ دورَ الدولِ في تكريسِ الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ للفئاتِ الضعيفةِ والفقيرةِ في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ، وفقَ المطالبِ الآتيةِ:

المطلبُ الأولُ: التزامُ الدولِ بتكريسَ الحقِّ بالعملِ والدمجِ المهنيِّ للفقراءِ

المطلبُ الثاني: التزاماتُ الدولِ بمجانيةَ التعليمِ للفقراءِ

المطلبُ الثالثُ: دورُ الدولِ والحكومات في تحقيقِ الأمنِ الغذائيِّ للفقراءِ

المطلبُ الرابعُ: استراتيجيةُ الدولِ الصحيةِ في الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ

التزامُ الدولِ بتكريسَ الحقّ بالعملِ والدمجِ المهنيّ للفقراءِ

يقعُ الالتزامُ الرئيسُ في تأمينِ العملِ للشريحةِ التي تعاني الفقرَ على الدولةِ، من خلالِ ضمانِ الإعمالِ التدريجيّ لهذا الحقّ في المجتمعِ بموجبِ التزاماتِها الدوليةِ بموجبِ المادةِ ٦ من العهدِ الدوليّ للحقوقِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والثقافيةِ، [٢٩٨] وإنَّ خلقَ العمالةِ للفقراءِ إحدى الأولوياتِ الرئيسةِ التي تقومُ عليها قراراتُ الحكوماتِ في مجموعةٍ واسعةٍ من سياساتِ الاقتصادِ الكليّ، من خلالِ إيلاءِ "أولويةٍ خاصةٍ" إلى التدابيرِ المصممةِ لمعالجةِ مشكلةِ بطالةِ الشبابِ؛ والتي تتناسبُ طرداً مع الفقرِ، ومشكلاتِ العمالِ المتعلقةِ بالأجورِ المنخفضةِ وشروطِ العملِ وغيرِها.[٢٩٩]

أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ لدولةِ **قطر** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين ١٩٩٥، ضمنَ المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ (حولَ مراجعةٍ شاملةٍ وطنيةٍ للتقدمِ المحرزِ وتحدياتِ تنفيذِ إعلانٍ ومنهاجِ عملِ بيجين) عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومةَ اتبعتْ سياساتٍ متعددةً لتحسينِ سوقِ العملِ، مثلَ: استراتيجيةِ قطاعِ سوقِ العملِ (٢٠١١– ٢٠١٦)، والتي تهدفُ إلى تأمينِ عمالةٍ ذاتِ كفاءةٍ قادرةٍ على إنجازِ وتحقيقِ أولوياتِ التنميةِ الوطنيةِ،

---

[٢٩٨] م٦: ١– تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.

٢– يجب أن تشمل التدابير التي تتخذها كل من الدول الأطراف في هذا العهد لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق توفير برامج التوجيه والتدريب التقنيين والمهنيين، والأخذ في هذا المجال بسياسات وتقنيات من شأنها تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مطردة وعمالة كاملة ومنتجة في ظل شروط تضمن للفرد الحريات السياسية والاقتصادية الأساسية.

[٢٩٩] د. احمد مفيد، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – واقع وآفاق –، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، المغرب، ٢٠٠٢، ص ١٢٣.

واستراتيجيةِ قطاعِ سوقِ العملِ (٢٠١٨– ٢٠٢٢)، والتي تهدفُ إلى تحقيقِ سوقِ عملٍ تنافسيٍّ، يمكنُ جميعَ سكانِ قطر من المشاركةِ في التنميةِ.[٣٠٠]

كما أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من قطر لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩ وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ١/٥، أنَّ مجلسَ الوزراءِ في عام ٢٠١٨ نصَّ على مشروعِ قانونِ رقم (١٧)، بإنشاءِ صندوقِ دعمٍ وتأمينِ العمالةِ الوافدةِ، والقانونِ رقم (١) لسنةِ ٢٠١٥ المتعلقِ بنظامِ حمايةِ الأجورِ، والقانونِ رقم (٢١) لسنةِ ٢٠١٥ بتنظيمِ دخولِ وخروجِ الوافدين وإقامتِهم، والقانونِ رقم (١٥) لسنةِ ٢٠١٧ الذي ينظمُ العلاقةَ بينَ أصحابِ العملِ والمستخدمين في المنازلِ، [٣٠١] لذلكَ يقعُ الواجبُ الأولُ في تعزيزِ وتكريسِ العمالةِ، وخفضِ معدلِ البطالةِ، على الحكوماتِ من خلالِ بذلِ جهودٍ معينةٍ حتى تكفلَ للفقراءِ والعاطلين عن العملِ فرصَ عملٍ مناسبةٍ وفقَ آلياتٍ محددةٍ سنعملُ على بحثِها، ضمن الفرعيين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: خدماتُ التعليمِ والتدريبِ المهنيّ

الفرعُ الثاني: برامجُ توظيفِ الشبابِ، وتحقيقُ العمالةِ الكاملةِ للحدِّ من الفقرِ

---

[٣٠٠] التقرير الوطني لدولة قطر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٦.

[٣٠١] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من قطر وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ١/٥، الدورة الثالثة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٢٤. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/33/QAT/1

الفرعُ الأولُ: خدماتُ التعليمِ والتدريبِ المهنيّ:

ذكرتِ العديدُ من التقاريرِ والخططِ الاستراتيجيةِ والدراساتِ أنَّ نقصَ المهاراتِ الفنيةِ التي تؤثرُ على قابليةِ التوظيفِ لدى القوى العاملةِ الفقيرةِ، تشكِّلُ عائقاً كبيراً،[٣٠٢] وهناكَ حاجةٌ ماسةٌ لتغييرِ العقليةِ التي تعتقدُ أنَّ التدريبَ والتعليمَ المهنيَّ والتقنيَّ هما أداةٌ هامشيةٌ للتقليلِ من الأثرِ الاجتماعيّ للمتسربين من المدارسِ بسببِ الفقرِ أو ذوي الأداءِ الضعيفِ، حتى يتمَّ الأخذُ بالتعليمِ والتدريبِ المهنيّ كأداةٍ لجعلِ جانبِ العرضِ في العملِ متناسباً مع طلباتِ القطاعِ من العمالِ المهرةِ المطلوبين لتيسيرِ التنميةِ الاقتصاديةِ المستدامةِ، ويساعدُ التعليمُ والتدريبُ المهنيُّ على اكتسابِ الخبرةِ قبلَ الدخولِ إلى سوقِ العملِ، وبالأخصِّ للفقراءِ الذين يفتقدون للتعليمِ الأكاديميّ والخبراتِ العمليةِ في حياتِهم، وبذلك يكونون مستعدين لتلبيةِ متطلباتِ الوظائفِ التي يسعون للعملِ بها، والتي توفرُ لهم دخلاً ينقذُهم من براثنِ الفقرِ، فمن خلالِ التدريبِ المهنيّ سيتعرفون على البيئةِ التي سيعملون فيها، وسيؤدون المهامَّ المطلوبةَ منهم بشكلٍ أفضلَ.[٣٠٣]

يوردُ لجنة الحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ بعضَ التدابيرِ التي يجبُ على الدولِ الأطرافِ اتخاذُها بغيةَ تأمينِ الممارسةِ الكاملةِ للحقِّ في العملِ، ومن ذلك " توفيرُ برامجِ التوجيهِ والتدريبِ التقنيين والمهنيين المجانيّ" والأخذِ "بسياساتٍ وتقنياتٍ من شأنِها تحقيقُ تنميةٍ اقتصاديةٍ واجتماعيةٍ وثقافيةٍ مطردةٍ، وعمالةٍ منتجةٍ"، وخصوصاً للشريحةِ التي تعاني الفقرَ، من خلالِ أن تتيحَ التوجيهَ والتدريبَ المهنيَّ للجميعِ دونَ مقابلٍ، أو مقابلَ رسومٍ على ألا تحدَّ قيمتُها من إمكانيةِ التحاقِ الأشخاصِ الفقراءِ ببرامجِ التوجيهِ والتدريبِ التقنيةِ تلك، من خلالِ مؤسساتٍ، بإشرافِ الحكوماتِ أو جمعياتٍ، أو منظماتِ المجتمعِ المدنيّ.[٣٠٤]

---

[٣٠٢] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام، التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر،٢٠١٢، ص١٣. رقم الوثيقة: A/64/133

[٣٠٣] مؤتمر العمل الدولي، تقرير المدير العام، الخلاص من الفقر، مكتب العمل الدولي، الدورة ٩١، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣، ص٦٦.

[٣٠٤] التعليق العام رقم (١٣) الحق في التعليم – المادة ١٣ من العهد – لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الحادية والعشرون، ١٩٩٩. رقم الوثيقة: E/C.12/1999/١٠

أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدَّمُ من **المانيا** عام ٢٠١٨ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ وفقاً للفقرة ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، أنه ومنذُ منتصفِ عام ٢٠١١، تلقَّتْ مراكزُ المشورةِ الاقليميةِ في جميعِ أنحاءِ ألمانيا دعماً من برنامجٍ تمويلٍ يُدعى "تحقيقُ الإدماجِ عن طريقِ المؤهلاتِ المهنيةِ"، وتقومُ هذهِ المراكزُ بتقديمِ المشورةِ المجانيةِ إلى العمالِ والمهاجرين واللاجئين بشأنِ المؤهلاتِ المهنيةِ التي حصلوا عليها في الخارجِ، والفرصِ المتاحةِ لاكتسابِ مؤهلاتٍ في ألمانيا، وشكَّلَ اعتمادُ تشريعاتٍ في تموز ٢٠١٦، لعقدِ دوراتٍ تأهيليةٍ بتمويلٍ من الدولةِ، خطوةً مهمةً في هذا السياقِ، والهدفُ من هذا التشريعِ هو تحسينُ فرصِ العملِ المتاحةِ للأشخاصِ من أصولٍ مهاجرةٍ من خلالِ مساعدتِهم على التغلبِ على الحواجزِ اللغويةِ.[٣٠٥]

أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ **للسعوديةِ** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين ١٩٩٥، ضمنَ المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ (حولَ مراجعةٍ شاملةٍ وطنيةٍ للتقدمِ المحرزِ وتحدياتِ تنفيذِ إعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين) عام ٢٠١٩، عن قيامِ الحكومةِ بإنشاءِ برنامجِ " تمهير"، وهو برنامجُ تدريبٍ على رأسِ العملِ، موجَّهٌ للخريجين والخريجاتِ السعوديين من الجامعاتِ المحليةِ والخارجيةِ الحاصلين على درجةِ البكالوريوس أو الماجستير أو الدكتوراه، الذين لم يعملوا بأيةِ وظيفةٍ خلالَ الأشهرِ الستةِ الأخيرةِ، ويهدفُ إلى تدريبِهم في المؤسساتِ الحكوميةِ والشركاتِ المتميزةِ في القطاعِ الخاصّ ليتمكنوا من اكتسابِ الخبراتِ والمهاراتِ اللازمةِ، لإعدادِهم للمشاركةِ في سوقِ العملِ، وتزويدِهم بالكفاءاتِ والمهاراتِ والخبراتِ اللازمةِ، وزيادةِ معدلِ توافرِ فرصِ التوظيفِ وإمكانيةِ الوصولِ إليها، ويتلقَّى المتدربُ خلالَ فترةِ شهرين إلى جانبِ التدريبِ، مكافأةً ماليةً بقيمةِ ٨٠٠٠ ريال شهرياً طوال فترةِ التدريبِ،

---

[٣٠٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المانيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨، ص٢٠-٢١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/DEU/1

فضلاً عن توفيرِ تأمينٍ ضدَّ الأخطارِ المهنيةِ طوالَ مدةِ البرنامجِ، وشهادةٍ معتمدةٍ بعدَ إتمامِهِ البرنامجَ التدريبيَّ، تزيدُ من فرصِ حصولِه على وظيفةٍ مناسبةٍ لإمكانياتِه ومهاراتِه.[٣٠٦]

في **الهند**، نصَّ تقريرُها الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسان عام ٢٠٢٢ عملاً بقرارَي مجلسِ حقوقِ الإنسانِ ٥/١ و١٦/٢١، بأنَّ برنامجَ "برادان مانتري كاوشال فيكاس يوجانا" عام ٢٠٢١ قامَ بتوفيرِ التدريبِ على المهاراتِ ذاتِ الصلةِ بدوائرِ الصناعةِ، مما سيعودُ بالفائدةِ على آلافِ الشبابِ في البلدِ، وبالمثلِ، استهلَّ برنامجُ اكتسابِ المهاراتِ والإلمامِ بالمعارفِ لتعزيزِ سبلِ المعيشةِ عام ٢٠١٨ لتعزيزِ المهاراتِ اللازمةِ في الأجلِ القصيرِ، ومعالجةِ القضايا الرئيسةِ المتعلقةِ باكتسابِ المهاراتِ في البلدِ.[٣٠٧]

في **الأردنّ**، أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، بقيامِ الحكومةِ بتعزيزِ وصولِ النساءِ الفقيراتِ إلى العملِ اللائقِ من خلالِ مؤسسةِ التدريبِ المهنيّ التي تعملُ على توفيرِ فرصِ التدريبِ المستجيبةِ لسوقِ العملِ في المناطقِ الفقيرةِ، وربطِها بفرصِ التشغيلِ عبرَ عقدِ اتفاقياتٍ مع القطاعِ الخاصّ لضمانِ تشغيلِهنَّ، وتعملُ المؤسسةُ على تدريبِهنَّ على ريادةِ الأعمالِ، وكيفيةِ إنشاءِ المشاريعِ الخاصةِ بهنَّ، وتشبيكِهنَّ مع المؤسساتِ التمويليةِ، وساعدتِ المؤسسةُ كلاً من النساءِ السوريات والأردنياتِ في الحصولِ على دخلٍ من خلالِ إنتاجِ أثاثٍ يتمُّ بيعُهُ في "ايكيا"، حيثُ بلغَ العددُ وحتى نهايةِ شباط ٢٠١٩ نحوَ ١٣٥٨٧٤ تصريحِ عملٍ للاجئين السوريين منذُ عام ٢٠١٩، وشملتْ مجالاتِ التدريبِ، مثلِ: تدريبِ ٢٠ سيدةً عام ٢٠١٨ على إعادةِ التدويرِ، و٦٠ خريجةً في قطاعِ التكنولوجيا والمعلوماتِ والاتصالاتِ في محافظةِ اربد،

---

[٣٠٦] التقرير الوطني لدولة المملكة العربية السعودية بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٣.

[٣٠٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

وفـي مجـالِ الرعايـةِ الصـحيةِ تـمَّ تـدريبُ ٤٥٠ مقدمـةِ رعايـةٍ صـحيةٍ عـام ٢٠١٩، و١٨٦ سـيدةٍ كمقدمـةِ رعايـةِ أطفالٍ.[٣٠٨]

وفـي **جيبـوتي**، عملـتْ سياسـةُ الحكومـةِ الوطنيـةِ فـي مجـالِ التعليمِ والتدريبِ المهنـيّ، بحسـبِ تقريرِهـا المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسـانِ عـام ٢٠١٨، علـى زيـادةِ نسـبةِ مَنْ يتلقّون تدريبَهم المهنـيَّ مـن مجموعِ القوى العاملـةِ بمقدارِ ثلاثـةِ أضـعافٍ، (من ١٠ فـي المائـةِ فـي عـام ٢٠١٢ إلـى ٣٣ فـي المائـةِ بحلولِ عـام ٢٠٢٤)، وإدمـاجِ جميـعِ خريجـي مؤسساتِ التعليمِ والتدريبِ المهنـيّ في سوقِ العملِ في غضونِ فترةٍ أقصاها سنةٌ واحدةٌ بدءاً من تاريخِ تخرُّجِهم.[٣٠٩]

في **ليبيا**، عملتْ وزارةُ العملِ على التوسعِ ببرامجِ التدريبِ والتأهيلِ المهنـيّ لغرضِ العملِ فـي القطـاعِ الخـاصّ، ومشـاريعِ التنميـةِ، لمـا تـوفّرُهُ مـن فـرصِ عمـلٍ مجزيـةٍ وآمنـةٍ، ومـن هـذه المبـادراتِ: التـدريبُ علـى اسـتخداماتِ الطاقـةِ الشمسيةِ والطاقاتِ المتجددةِ، مبادرةٌ بشأنِ مهنِ الصيدِ البحريّ، ومبادرةٌ بشأنِ التدريبِ على أعمالِ المناولةِ.[٣١٠]

وفـي **السـودان**، أكَّـدَ التقريـرُ الـوطنـيُّ بشـأنِ التنفيـذِ الكامـلِ والفعـالِ لإعـلانِ ومنهـاجِ عمـلِ بيجين فـي المؤتمرِ الرابـعِ المعنـيّ بـالمرأةِ عـام ٢٠١٩، إنَّ المشروعَ القوميَّ لتنميـةِ المرأةِ الريفيـةِ المموَّلِ من الحكومـةِ، قـامَ بتدريبِ النسـاءِ الريفياتِ في مجالِ إدارةِ المشروعاتِ الصغيرةِ، فتمَّ تدريبُ ٣٠٠ امرأةٍ في مجالِ تجفيفِ وتصنيعِ الخضرواتِ والفواكهِ، و٩٠٠ امرأةٍ في مجالِ الألبانِ والمنتجاتِ الغذائيةِ والصناعاتِ التقليديةِ والملابسِ.[٣١١]

---

[٣٠٨] التقرير الوطني لدولة الأردن بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢١.

[٣٠٩] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من جيبوتي وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨، ص١٤. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/DJI/1

[٣١٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من ليبيا وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ١/٥، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١٠. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/36/LBY/1

[٣١١] التقرير الوطني لدولة السودان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٣٢.

وبالنتيجةِ نلاحظُ مما سبقَ، أنَّ الدولَ جميعاً أدركتْ أهميةَ التدريبِ المهنيّ في سوقِ العملِ، من خلالِ زيادةِ النموِّ الأسرعِ للبلدانِ، وزيادةِ فرصِ الاندماجِ في سوقِ العملِ المحليّ، حتى أصبحَ لدى بعضِ الدولِ، شرطُ التدريبِ المهنيّ ضرورياً للحصولِ على العملِ.

وبرأيي الشخصيّ، إنَّ التدريبَ المهنيَّ له فائدةٌ اجتماعيةٌ في بناءِ شبكةِ علاقاتٍ احترافيةٍ قويةٍ، فخلالَ فترةِ التدريبِ، يتمُّ توفيرُ فرصِ التواصلِ والتفاعلِ مع المتدربين من خلفياتٍ وثقافاتٍ مختلفةٍ، ومع المحترفين القائمين على التدريبِ، هذا يسمحُ بتبادلِ المعرفةِ والخبراتِ، ويوفرُ فرصاً لإقامةِ علاقاتٍ تعاونيةٍ وشراكاتٍ مستقبليةٍ، ما يزيدُ من فرصِ الحصولِ على وظائفَ عاليةِ الجودةِ، وفرصِ تقدمٍ مهنيّ مستقبليةٍ.

الفرعُ الثاني: برامجُ توظيفِ الشبابِ، وتحقيقُ العمالةِ الكاملةِ للحدِّ من الفقرِ:

تنصُّ المادةُ ٦ من العهدِ الدوليّ الخاصّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ على التزامِ الدولِ الأطرافِ "باتخاذِ التدابيرِ المناسبةِ" لتحقيقِ العمالةِ الكاملةِ، وذلك لأنَّ معدلاتِ البطالةِ؛ والتي تتناسبُ طرداً مع الفقرِ، ترتفعُ باستمرارٍ في ظلِّ عدمِ توفرِ فرصِ العملِ، وهناك اثنان من بين كلِّ خمسةِ شبابٍ أو شاباتٍ في العالمِ، إما هما عاطلان عن العملِ، أو يعملان، ولكن يعيشان في فقرٍ، وبذلك ، فإنَّ خلقَ فرصِ العملِ للفئاتِ الأكثرِ ضعفًا وفقراً في المجتمعِ، يعملُ على دعمِ الدخلِ لهم، وتطويرِ مهاراتِهم، فضلاً عن تطويرِ أصولِ وخدماتِ البنيةِ التحتيةِ التي تعزّزُ التنميةَ الاجتماعيةَ والاقتصاديةَ.

فإنَّ المادةَ ٢(١) من العهدِ، توضحُ أنَّ هذه التدابيرَ يجبُ أن تتخذَ بأقصى ما تسمحُ بهِ الموارِدُ المتاحةُ، وبأكبرِ سرعةٍ ممكنةٍ، وبهذا، إنَّ استحداثَ فرصِ العملِ يتمُّ من خلالِ الحكوماتِ عن طريقِ برامجِ توظيفِ الشبابِ، بموجبِ توفيرِ أنشطةٍ جديدةٍ لاستيعابِ العمالِ المتاحين الفقراء في سوقِ العملِ بتنفيذِ برامجَ استثماريةٍ.[٣١٢]

---

[٣١٢] منظمة العمل الدولية، العمالة الأجنبية المهاجرة في المنطقة العربية: الأصول، والنتائج، والطريق إلى الأمام، بيروت: منتدى العمل العربي، ٢١-١٩أكتوبر/تشرين ٢٠٠٩، ص٢٣١.

تعد برامجَ التوظيفِ طريقةً رائعةً للشركاتِ لتوحيدِ عمليةِ التوظيفِ وتبسيطِها، إذ يمكنُها توفيرُ الوقتِ والمالِ لمؤسساتِ الموارِدِ البشريةِ، مع توظيفِ أفضلِ المرشحين للوظائفِ الشاغرةِ، وبمساعدةِ برنامجِ التوظيفِ، تصبحُ عمليةُ التوظيفِ بسيطةً، ما يتيحُ لمديري التوظيفِ، ومستخدمي الموارِدِ البشريةِ إنجازَ المزيدِ بشكلٍ أسرعَ.[٣١٣]

ومن البرامجِ المعروفةِ من هذا النوعِ، البرنامجُ الذي أُنشئَ بناءً على قانونِ المهاتما غاندي الوطنيّ، لضمانِ التوظيفِ الريفيّ **في الهند** لعام ٢٠٠٥ (MGNREGA)، الذي يتمتَّعُ بموجبِهِ كلُّ مواطنٍ ريفيٍّ قادرٍ على استيفاءِ شروطِ إثباتِ حاجتِهِ، بالحقِّ في ١٠٠ يومٍ من العملِ المنتجِ والمفيدِ اجتماعياً أو اقتصادياً، ومدفوعِ الأجرِ في السنةِ، انطلاقاً من أنه يشكِّلُ حقاً قانونياً، وأُتيحتْ فرصُ عملٍ لأكثرِ من ١٢٢ مليون شخصٍ في عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢.[٣١٤]

وفي **دولةِ الإماراتِ العربيةِ المتحدةِ**، أطلقتِ الحكومةُ عام ٢٠٠٧ صندوقَ "خليفة" لتطويرِ المشاريعِ، ويقدمُ الصندوقُ عدداً من البرامجِ الاجتماعيةِ الاقتصاديةِ الموجهةِ إلى فئاتٍ معينةٍ من المجتمعِ الإماراتيّ، تهدفُ لزيادةِ الحركةِ الاقتصاديةِ، وإعادةِ تشغيلِ الشبابِ العاطلِ عن العملِ، وتقليلِ معدلِ البطالةِ، وتشملُ هذه البرامجُ[٣١٥]:

برنامجَ الردةِ: أطلقَ صندوقُ خليفةِ برنامجَ " الرَّدّةِ " بالتعاونِ مع القيادةِ العامةِ لشرطةِ أبو ظبي، بهدفِ منحِ نزلاءِ المنشآتِ الإصلاحيةِ والعقابيةِ من المواطنين، فرصةَ دخولِ قطاعِ الأعمالِ، وإعادةِ الاندماجِ في المجتمعِ بعدَ قضاءِ الأحكامِ الصادرةِ بحقِّهم.

---

[٣١٣] فيصل حسونة، إدارة الموارد البشرية، ط ١، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠٠٨ م، ص ٦٥.

[٣١٤] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٣١٥] تقرير عن مكافحة الفقر في دولة الأمارات العربية المتحدة، ١ شباط لعام ٢٠٢٣، على الرابط التالي:

https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/leaving-no-one-behind/1nopoverty تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٢.

برنـامجَ إشـراقٍ: أطلـقَ صـندوقُ خليفـةِ برنـامجَ " إشـراقٍ " بالتعـاونِ مـع المركـزِ الـوطنيّ للتأهيـلِ؛ وذلـك لمـنحِ المتعافين من نزلاءِ المركزِ من المواطنين، فرصـةَ دخولِ قطـاعِ الأعمالِ، وإعادةِ الاندماجِ في المجتمـعِ بعد تعافيهم من الإدمانِ.

برنـامجَ صـوغة: يهدفُ البرنـامجُ إلـى حفظِ التراثِ الثقافيّ من خـلالِ تشـجيعِ ريـادةِ الأعمـالِ والحـرفِ اليدويـةِ، وهو يستهدفُ جميعَ الحرفيين والنساءِ داخلَ الدولةِ.

برنامجَ أمل: يهدفُ البرنامجُ إلى تعريفِ المواطنين الإماراتيين من أصحابِ الهممِ على قطاعاتٍ محددةٍ من الأعمالِ، وتحديدِ الأنشطةِ المناسبةِ لهم، وتقديمِ الاستشاراتِ الفنيةِ والماليةِ وغيرِ الماليةِ.

أكّدَ التقريرُ الـوطنيُّ المقدمُ من **الجزائـرِ** لتنفيذِ منهـاجِ بيجين فـي المؤتمرِ العـالميّ الرابـعِ المعنـيّ بـالمرأةِ عـام ٢٠١٩، على تقديمِ العديدِ من البرامجِ من قبلِ الحكومةِ لتحقيقِ الادماجِ المهنيّ والعملِ في السوقِ، مثل:

برنـامجِ المسـاعدةِ علـى الإدمـاجِ المهنـيّ (DAIP)، والـذي يهدفُ للإدمـاجِ المهنـيّ المؤقتِ للشبابِ المتخرجين من المعاهدِ الوطنيةِ للتكوينِ، حيث سجلتِ الفترةُ ٢٠١٤–٢٠١٨،عددَ النساءِ المستفيداتِ مقدراً ب١٦٣ألفٍ، ما يعادلُ نسبةَ ٨٠ ٪ من مجموع المستفيدين،

وبرنامجِ إدماجِ الشبابِ حاملي الشهاداتِ(PID) الذي يهدفُ للإدماجِ المهنيّ المؤقتِ للشبابِ حاملي شهاداتِ التعليمِ العالي، وتمَّ خـلالَ الفترةِ الممتدةِ من ٢٠١٤–٢٠١٨ إدمـاجُ ٢٣٨ ألفِ فردٍ، وتمَّ توظيفُ ١٠٠ألف امرأةٍ فـي إطارِ عقودِ العملِ المدعمةِ، منهم ٢٠ ألف امرأةٍ خلالَ سنةِ ٢٠١٨.[٣١٦]

وفـي **المغربِ**، بـادرتِ الدولـةُ وفقاً للتقريـرِ الـوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسـانِ عـام ٢٠٢٢،عمـلاً بقرارَي مجلسِ حقوقِ الإنسانِ ٥/١ و١٦/٢١، إلى تقويةِ فرصِ العملِ من خلالِ العديدِ من البرامجِ، أهمُّها:

---

[٣١٦]التقرير الوطني للجمهورية الشعبية الجزائرية بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص١٠–١٣.

برنـامجُ أوراش: الـذي يهـدفُ، فـي إطـارِ عقـودٍ مؤقتـةٍ، وبشـراكةٍ مـع جمعيـاتِ المجتمـعِ المـدنيّ والتعاونيـاتِ المحليةِ، إلى إحداثِ ٢٥٠ ألف فرصةِ عملٍ في غضونِ سنتين، والذي شملَ إلى حدودِ عام ٢٠٢٢، ٣٧ إقليماً، بما يسهمُ في الاستجابةِ لحاجياتِ تنميةِ برامجِ العملِ،

وبرنامجُ فرصة: الذي تمَّ إطلاقُهُ في عام ٢٠٢٢، لدعمِ حاملي الشهاداتِ، وأصحابِ مشاريعِ المقاولاتِ من الشبابِ، من خلال تمكينِهم من الوصولِ إلى مصادرِ التمويلِ بشروطٍ تفضيليةٍ، بمنحِ قروضٍ دونَ فائدةٍ في حدود ١٠٠ ألف درهمٍ، تُسدَّدُ على مدى ١٠سنواتٍ.[٣١٧]

وأكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ **لسلطنةِ عمان** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومةَ عملتْ على إطلاقِ برنامجِ " تمكين" عام ٢٠١٦، الذي يهدفُ إلى استثمارِ طاقةِ الفردِ بهدفِ المشاركةِ بسوقِ العملِ والتنميةِ، وتحويلِ الأسرِ المستفيدةِ من البرنامجِ إلى أسرٍ منتجةٍ ومساهمةٍ في تنميةِ الاقتصادِ الوطنيّ، ويبلغُ عددُ المستفيدين من البرنامجِ، الذكورُ ٢٥٨، الإناثُ ٧٧١ خلالَ عام ٢٠١٨.[٣١٨]

نلاحظُ مما سبقَ، أنهُ، ونتيجةَ نجاحِ هذه البرامجِ في الحدِّ من البطالةِ والفقرِ، لجأتْ بعضُ الدولِ المذكورةِ أعلاهُ مثلُ الأماراتِ والمغربِ في استخدامِ الانترنت والمنصاتِ الرقميةِ، لتقديمِ هذه البرامجِ المعنيةِ بالتوظيفِ، كونَ أثبتتْ منصاتُ التواصلِ الاجتماعيّ أنها طريقةُ توظيفٍ فعالةٌ، وتوفرُ الكثيرَ من الوقتِ والتكلفةِ الماديةِ للفئاتِ الفقيرةِ، وتسرعُ عمليةَ التوظيفَ، وتمنحُ مقداراً أكبرَ من الوظائفِ.

---

[٣١٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/1

[٣١٨] التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص١٢.

المطلبُ الثاني

التزاماتُ الدولِ بمجانيةِ التعليمِ للفقراءِ

يعدُّ التعليمُ أداةً رئيسةً تسمحُ للأطفالِ والبالغين انتشالَ أنفسِهم من براثنِ الفقرِ، وممارسةُ الحقِّ في التعليمِ أساسٌ للتمتّعِ بعددٍ كبيرٍ من حقوقِ الإنسانِ الأخرى، مثلِ الحقِّ في العملِ والمشاركةِ السياسيةِ. والافتقارُ إلى التعليمِ، الذي يتجلّى في ارتفاعِ معدلاتِ الأميةِ وانخفاضِ معدلاتِ الالتحاقِ بالمدارسِ، يشكلُ في ذاتِه بعداً من أبعادِ الفقرِ، وأهميةُ الحقِّ في التعليمِ بالنسبةِ للفقراءِ، تبلورتْ عندَ تعميمِ التعليمِ، وجعلِهِ هدفاً من الأهدافِ الإنمائية للألفيةِ؛ والذي كان ينبغي بلوغُه على نطاقِ العالمِ بحلول عام ٢٠١٥، ومن ثمَّ أصبحَ هدفاً من أهدافِ التنميةِ المستدامةِ (الهدفُ الرابعُ: التعليمُ الجيدُ)، لذلك يجبُ أن تولي الدولُ، ضمنَ استراتيجياتِ الحدِّ من الفقرِ، جميعُها اهتماماً كبيراً لإعمالِ الحقِّ في التعليمِ، وأن تكفلَ جعلَ الفقراءِ في مقدمةِ المستفيدين من تحسينِ فرصِ الحصولِ على التعليمِ.[٣١٩]

ترى اللجنةُ المعنيةُ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ في تعليقِها العامّ رقم ١١ حولَ المادةِ ١٤ من العهدِ، والخاصةِ بخططِ التعليمِ الابتدائيّ، أنَّ الدولَ الأطرافَ فيه عليها التزامٌ واضحٌ لا مُراءَ فيهِ، بوضعِ خطةِ عملٍ لضمانِ التعليمِ الابتدائيّ الإلزاميّ والمجانيّ بالحدِّ المستطاعِ، وتشيرُ اللجنةُ إلى أنَّ عدمَ توافرِ الفرصِ التعليميةِ أمامَ الأطفالِ، يؤدي غالباً إلى زيادةِ تعرضِهم لانتهاكاتٍ أخرى عديدةٍ لحقوقِ الإنسانِ، أهمُّها الفقرُ المدقعُ.[٣٢٠]

وعليه، ينبغي أن تكفلَ أيةُ سياسةٍ تعليميةٍ مناصرةٍ للفقراءِ ومرتكزةٍ على حقوقِ الإنسانِ لأشدِّ فئاتِ المجتمعِ ضعفاً وتهميشاً على بعضِ الآلياتِ، سنبحثُ بهم ضمنَ الأفرعِ الآتيةِ:

---

[٣١٩] الأمم المتحدة، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان، تقرير بعنوان: المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية لنهج يرتكز على حقوق الانسان يتبع في استراتيجيات الحد من الفقر، سويسرا، ٢٠١٧، ص٤٨. رقم الوثيقة: HR/PUB/06/12

[320] Commission on Human Rights, Preliminary Report of the Special Rapporteur on the Right to Education, Ms. Katarina Tomasevski, UN Doc. E/CN.4/1999/49 (13 Jan. 1999).p 45.

الفرعُ الأولُ: تكريسُ إلزاميةِ ومجانيةِ التعليمِ:

يعدُّ تعزيزُ إلزاميةِ ومجانيةِ التعليمِ من قبلِ الدولِ، هو ما يكرّسُ حمايةَ وتعزيزَ حقِّ التعليمِ للجميعِ بما فيهم الفقراءِ، مثلما أكّدَ د. عبد اللطيف الشامسي في دراستِهِ التي أصدرَها مركزُ الدراساتِ والبحوثِ الاستراتيجيةِ بدولةِ الإمارات عام ٢٠١١، بعنوانِ صناعةِ التعليمِ ، إنَّ الزاميةَ ومجانيةَ التعليمِ تعالجُ مشكلةً مهمةً يعانيها النظامُ التعليميُّ، وهي التسرُّبُ المدرسيُّ أو التسربُ من التعليمِ، ففي العام ٢٠٠٩-٢٠١٠، كان عددُ الطلبةِ في المدارسِ الحكوميةِ في الصفِّ السادسِ ٢٢٣٦٨ طالباً وطالبةً، ثم انخفضَ هذا العددُ في الحادي عشرَ ليصلَ إلى ١٦٤٤٤ طالباً وطالبةً فقط، أي نسبةُ التسربِ من النظامِ التعليميّ، بلغتْ ما يقربُ ٢٦% ؛وهي نسبةٌ مرتفعةٌ، فتكريسُ إلزاميةِ ومجانيةِ التعليمِ ستعملُ على حلِّ هذه المشكلةِ التي ترتّبُ على المجتمعِ آثاراً اجتماعيةً واقتصاديةً، بتراجعِ فرصِ هؤلاءِ المتسربين في الانضمامِ إلى سوقِ العملِ التي تتطلبُ مهاراتٍ معينةً، مما يؤدي إلى زيادةٍ في معدلاتِ البطالةِ وازديادِ الفقرِ.[٣٢١]

واصلتِ **المملكةُ المغربيةُ** تفعيلَ الرؤيةِ الاستراتيجيةِ للإصلاحِ ٢٠١٥-٢٠٣٠،بحسبِ تقريرِها الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، حيثُ تمَّ اعتمادُ القانونِ رقم ٥١ لعام ٢٠١٧ المتعلقِ بمنظومةِ التربيةِ والتعليمِ والتكوينِ والبحثِ العلميّ، وتمَّ تكريسُ التعليمِ الإلزاميّ ما بينَ الأعمارِ ٦ و١٥ سنة، وتمَّ تعزيزُ تأمينِ التعليمِ الأوليّ المجانيّ من خلالِ تفعيلِ " البرنامجِ الوطنيّ لتعميمِ التعليمِ الأوليّ" الذي تمَّ إطلاقُهُ عام ٢٠١٨، حيثُ انتقلَ عددُ الأطفالِ المستفيدين من ٦٩٩٢٦٥ طفلاً في السنةِ الدراسيةِ ٢٠١٧-٢٠١٨ إلى أكثرَ من ٨٧٥٣١٣ طفلاً في السنة ٢٠٢٠-٢٠٢١.[٣٢٢]

---

[٣٢١] د. عبد اللطيف الشامسي، صناعة التعليم: نحو بناء مجتمع الاقتصادي المعرفي، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الامارات، ٢٠١١، ص٣٤.

[٣٢٢] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/1

في الهند، تكفلُ المادةُ ٢١ من دستورِ الهندِ التعليمَ المجانيَّ والإلزاميَّ لجميعِ الأطفالِ من ٦ سنوات إلى ١٤ سنة، وتعدُّهُ حقاً أساسياً، ويكونُ التعليمُ مجانياً، وغيرَ إلزاميٍّ في المرحلةِ الثانويةِ والجامعيةِ، وتضمنُ المساواةَ في الحصولِ على التعليمِ الجيدِ، وعُدَّ ذلكَ من بينِ المبادراتِ الطويلةِ الأجلِ، الراميةِ إلى تخفيفِ الفقرِ المتوارثِ عبرَ الأجيالِ.[٣٢٣]

في غانا، نصَّ دستورُ عامِ ١٩٩٢ في المادة ٢٥ منه على أنّه لا يجوزُ حرمانُ أيٍّ فردٍ من الحقِّ في التعليمِ، بصرفِ النظرِ عن نوعِ الجنسِ أو السنِّ أو الإعاقةِ أو إمكانيةِ الوصولِ إلى التعليمِ وما إلى ذلك، من خلالِ تنفيذِ سياسةٍ تقومُ على مجانيةِ التعليمِ حتى المرحلةِ الجامعيةِ، وإلزاميةٍ حتى المرحلةِ الإعداديةِ.[٣٢٤]

وفي الكويت، تكفلَ الحقُّ في التعليمِ للجميعِ بشكلٍ إلزاميٍّ حتى سن ١٤، دونَ تمييزٍ بحسبِ تقريرِها المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، من خلالِ العديدِ من القوانين، كالقانونِ رقم ١٩٦٥/١١ بشأنِ التعليمِ الإلزاميِّ المجانيِّ، المعدلِ بالقانونِ رقم ٢٠١٤/٢٥ والذي من خلالِهِ ألزمتِ الدولةُ وليَّ الأمرِ بضمانِ تعليمِ الطالبِ في المرحلةِ الإلزاميةِ.[٣٢٥]

يحظى التعليمُ في **الجمهوريةِ العربيةِ السورية** بالاهتمامِ والرعايةِ اللازمةِ لمنظومتِه من قبلِ الدولةِ السوريةِ بحسبِ التقريرِ المقدمِ من الجمهوريةِ العربيةِ السوريةِ للجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ، إذ يكفلُ الدستورُ السوري حقَّ التعلمِ لكلِّ مواطنٍ، حيث نصتِ المادةُ ٢٩ من الدستورِ السوريِّ المقرِّ في ٢٠١٢ الفقرتين ١و ٢ على أنَّ التعليمَ حقٌّ تكفلُهُ الدولةُ، وهو مجانيٌّ في جميعِ مراحلِهِ، وهو إلزاميٌّ ومجانيٌّ في مرحلةِ التعليمِ الأساسيِّ، ومجانيٌّ لكن غيرُ

---

[٣٢٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٣٢٤] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من غانا عملاً بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٤– ٢٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/42/GHA/1

[٣٢٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الكويت وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ١٦/٢١، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/KWT/1

إلزاميٍّ في المرحلةِ الثانويةِ، وبرسومٍ رمزيةٍ للتعليمِ الجامعيّ ترفعُ من سويةِ التعليمِ لكافةِ شرائحِ المجتمعِ، وبالأخصّ للشريحةِ الفقيرةِ، وضمانِ رفعِ السويةِ العلميةِ لتحقيقِ التقدمِ الاقتصاديّ للبلدِ.[٣٢٦]

وفي **مصرَ**، يؤكدُ الدستورُ، ويضمنُ الحقَّ في المساواةِ في التعليمِ ومجانيةِ التعليمِ من خلالِ موادِّ (١٩ – ٢٠–٢١–٢٢)، ويكرَّسُ التعليمُ الإلزاميُّ والمجانيُّ من ٦ حتى ١٤ سنة، وفقاً للتقريرِ الوطنيّ لـ مصرَ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩.[٣٢٧]

نلاحظُ مما سبقَ، أنَّ الدولَ اتفقتْ على تكريسِ مجانيةِ التعليمِ حتى المرحلةِ الجامعيةِ، وهذا ما ينعكسُ بشكلٍ إيجابيٍّ على الأوساطِ الفقيرةِ التي ترغبُ في تعليمِ أبنائِها، ويزيدُ من ارتفاعِ نسبةِ الملتحقين بالمدارسِ، وينعكسُ على المجتمعِ بشكلٍ كبيرٍ، فيخففُ من معدلِ الجريمةِ ويزيدُ من القوةِ العاملةِ المنتجةِ، لكن نلاحظُ أنَّ الدولَ اختلفتْ في تكريسِ إلزاميةِ التعليمِ، فغالبيتُها كرستِ الإلزاميةَ حتى المرحلةِ المتوسطةِ والإعداديةِ ما بين ٦ و١٤عاماً، مثلُ مصرَ وسوريا وغانا والكويتِ والهندِ؛ وهو ما يُدعى التعليمُ الإجباريُّ، ومنها لسنِّ ١٥ عام مثلُ المغربِ، وهذا الاختلافُ ينعكسُ على زيادةِ نسبةِ التسربِ والهدرِ المدرسيّ بعدَ انقطاعِ الطالبِ عن الدراسةِ، مما ينعكسُ على مستواه في المجتمعِ بالمستقبلِ.

---

[٣٢٦] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ١٦ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢، ص٢٢. رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4

[٣٢٧] التقرير الوطني لمصر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٩.

الفرعُ الثاني: إنشاءُ المؤسساتِ التعليميةِ المجانيةِ للبالغين:

ينبغي أن تنشئَ الدولُ عدداً كافياً من المؤسساتِ التعليميةِ للبالغين الأميين المستهدفين انطلاقاً من كونِهم من أشدِّ الفئاتِ حرماناً في المجتمع ، وأن يكونَ الالتحاقُ بهذه المؤسساتِ متاحاً لهم بالمجّان، ودونَ عبءِ التكاليفِ، حيث تعدُّ التكاليفُ المباشرةُ مانعةً في هذا الصددِ، ويجبُ القضاءُ عليها.

أنَّ محوَ الأميةِ هو حقٌّ أساسٌ من حقوقِ الإنسانِ، وأداةٌ لتعزيزِ القدراتِ الشخصيةِ، وتحقيقِ التنميةِ البشريةِ والاجتماعيةِ، ويشكلُ عاملاً ضرورياً للقضاءِ على الفقرِ، ويرسخُ المساواةَ بين الجنسين،[٣٢٨] وبما أنَّ وجودَ الأميةِ يرافقُهُ ظواهرُ ومشكلاتٌ مجتمعيةٌ عديدةٌ، كالفقرِ والجهلِ وانتشارِ الجريمةِ وتدني المستوى الأخلاقي وغيرِها، فإنَّ السعيَ للقضاءِ على الأميةِ سينتجُ عنه تقليلُ تلكَ المشكلاتِ بشكلٍ ملحوظٍ جداً، مما يسهمُ في تطورِ المجتمعِ، وتحسينِ نوعيةِ الحياةِ لجميعِ الأفرادِ فيه.[٣٢٩]

أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من **افغانستان** لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨ وفقاً للفقرة ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، أنَّ الحكومةَ تنفذُ مبادراتٍ لمحوِ الأميةِ للبالغين، حيث نظمتْ ١٦ ألف دورةٍ لمحوِ الأميةِ.[٣٣٠]

وفي العراقِ، أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميِّ الرابعِ المعنيِّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الدولةَ بذلتْ جهودَها في محوِ الأميةِ من خلالِ سنِّ القانونِ رقم (٢٣)

---

[٣٢٨] د. محمد عباس العرابي، مشكلة الأمية في مصر ومقترحات عملية لعلاجها والقضاء عليها، دار التحرير للطباعة والنشر، ٢٠١٤، ص٥٤.

[٣٢٩] سامي بلال، أهمية محو الأمية وأهداف تعليم الكبار، ٢٠٢١/٣/١٩، مقالة الكترونية على الرابط التالي:

https://www.hellooha.com/articles/3382 تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١ الساعة ٥ مساءاً.

[٣٣٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من افغانستان وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/32/AFG/1

عام ٢٠١١، وتطبيقِهِ من خلالِ عدةِ تدابيرَ، أهمُّها إنشاءُ مراكزَ لمحوِ الأميةِ على الصعيدِ المحليّ،[٣٣١] ليشهدَ قطاعُ محوِ الأميةِ تقدماً ملحوظاً في المناطقِ الريفيةِ والحضريةِ من خلالِ انخفاضِ عددِ المراكزِ الفعالةِ والدارسين بحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ من العراقِ لمجلس حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩ وفقاً للفقرة ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، على النحوِ الآتي:

عددُ المراكزِ لعام ٢٠١٤–٢٠١٥ في المناطقِ الريفيةِ (١٠٧٧) وفي الحضرِ (١٨٧٣).

وفي عام ٢٠١٥–٢٠١٦ في المناطقِ الريفيةِ (٣٤٣) وفي الحضرِ (٧١٥)

وفي عامي ٢٠١٦–٢٠١٧ في المناطقِ الريفيةِ (٣٣٦) وفي الحضرِ (٤٠٨).[٣٣٢]

في الهند، استهلَّ برنامجُ "بادنا ليكنا أبيان" في عامي ٢٠٢٠–٢٠٢١، وهو برنامجٌ لتعليمِ الكبارِ، تبلغُ نفقاتُهُ الماليةُ ١بليون روبيةٍ هنديةٍ، وممولٌ من الحكومةِ، إلى فسحِ المجالِ أمامَ ٥ مليون متعلمٍ للإلمامِ بالقراءةِ والكتابةِ.[٣٣٣]

وفي المغربِ، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومةَ تواصلُ بذلَ جهودِها من خلالِ الوكالةِ الوطنيةِ لمحوِ الأميةِ إلى تقليصِ نسبةِ الأميةِ إلى أقلَّ من ١٠% في عام ٢٠٢٦.[٣٣٤]

---

[٣٣١] التقرير الوطني للعراق بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٧

[٣٣٢] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من العراق وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الرابعة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٢٥. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/34/IRQ/1

[٣٣٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و٢١/١٦، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٥ رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٣٣٤] التقرير الوطني للمغرب بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩،ص٣٧.

وفي **مصرَ**، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعّالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، عن تنفيذِ العديدِ من الدوراتِ التعليميةِ لرفعِ كفاءةِ الفتياتِ ومحوِ أميتِهنَّ، ولاسيما في المناطقِ الريفيةِ مثلِ مشروعِ "المرأةِ البحراويةِ "الذي أنشأَهُ المجلسُ القوميُّ للمرأةِ في محافظةِ البحيرةِ.[٣٣٥]

نلاحظُ بالنتيجةِ، أنَّ الدولَ اهتمتْ بشكلٍ كبيرٍ بموضوعِ تعليمِ البالغين ومحوِ الأميةِ، من خلالِ الإطارِ المعياريّ للقوانين، ومن ثمَّ إنشاءِ وتوسيعِ مراكزِ محوِ الأميةِ في أنحاءِ جميعِ البلادِ، بعد أن أدركتْ أنَّ محوَ الأميةِ بمنزلةِ محركٍ للتنميةِ المستدامةِ، فضلاً عن كونِهِ جزءاً متأصلاً في التعليمِ، وشكلاً من أشكالِ التعلّمِ مدى الحياةِ المبنيّةِ على أساسِ الإنسانيةِ كما هو منصوصٌ عليه في الهدفِ ٤ من أهدافِ التنميةِ المستدامةِ. ومن هنا، يضطلعُ محوُ الأميةِ بأهميةٍ مركزيةٍ كشكلٍ من أشكالِ التعافي من الفقرِ.

الفرعُ الثالثُ: تقديمُ الدعمِ الماليّ للطلابِ الفقراءِ عن طريقِ المنحِ الدراسيةِ:

تعدُّ المنحُ الماليةُ للطلابِ الفقراءِ، والكتبُ المدرسيةُ الملائمةُ والوجباتُ الغذائيةُ، وأن يُتاحَ لهم النقلُ إلى المدارسِ وغير ذلك من الخدماتِ بالمجانِ، من أهمِّ الإجراءاتِ التي تقومُ بها الدولُ في تكريسِ التعليمِ للحدِّ من الفقرِ، وطبقاً لما ذكرتْهُ المقررةُ الخاصةُ المعنيةُ بالحقِّ في التعليمِ (كاتارينا توماسيفسكي) عن ضرورةِ "التزامِ الدولةِ توفيرَ التعليمِ الابتدائيّ مجاناً، يرتبطُ كثيرا فيما يجري في بلدانٍ عديدةٍ بواسطةِ إعاناتٍ مقدمةٍ إلى مجموعةٍ متنوعةٍ من المدارسِ الابتدائيةِ من مختلفِ الجهاتِ، منها منظماتُ المجتمعِ المدنيّ.[٣٣٦]

---

[٣٣٥] التقرير الوطني لمصر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٣٠.

[336] Commission on Human Rights, Preliminary Report of the Special Rapporteur on the Right to Education, Ms. Katarina Tomasevski, UN Doc. E/CN.4/1999/49 (13 Jan. 1999). p 45.

أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من **المكسيك** لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨ وفقاً للفقرة ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، أنّه ومن خلالِ برنامجِ "بروسبيرا" الذي يقدمُ منحاً ماليةً ولوازمَ مدرسيةٍ للطلابِ من التعليمِ الأساسيّ إلى التعليمِ الثانويّ، تجاوزَ عددُ الممنوحين أكثرَ من ٦ ملايين طالبٍ وطالبةٍ خلالَ الفترةِ ما بين ٢٠١٦ –٢٠١٧، ويشجعُ البرنامجُ أيضا منحةَ الإعالةِ لكي يواصلَ المستفيدون الذين يتمُّون تعليمَهم الثانويَّ، دراستَهم للحصولِ على إجازةٍ أو درجةٍ تقنيٍّ عالٍ.[٣٣٧]

وفي المغربِ، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، حولَ برنامجِ "تيسير"، الذي أُحدِثَ سنةَ ٢٠٠٨ كأحدِ برامجِ التحويلاتِ الماليةِ التي تقدمُ دعماً مالياً مباشراً للأسرِ المعوزةِ لتيسيرِ دخولِ أبنائِها إلى المدارسِ، والمساهمةِ في تقليصِ الهدرِ المدرسيّ، ومكَّنَ برنامجُ تيسير من تحقيقِ قفزةٍ نوعيةٍ في عددِ التلميذاتِ والتلاميذِ المستفيدين، والذي انتقلَ من حوالي ٨٨ ألف خلالَ الموسمِ الدراسيّ ٢٠٠٨–٢٠٠٩، إلى أكثرَ من مليوني طالبٍ خلالَ الموسمِ الدراسيّ ٢٠١٨–٢٠١٩.[٣٣٨]

في تركيا، تمَّ تقديمُ الدعمِ الماليّ للطلابِ الذين يجدون صعوبةً في متابعةِ التعليمِ، ويُجبرون على العملِ لأسبابٍ ماليةٍ، وفي هذا السياقِ، تمَّ دفعُ مبلغٍ أكثرَ من ٨ ملايين ليرةٍ تركيةٍ إلى ٨٧٦٠ طالباً في العامِ الدراسيّ ٢٠١٦–٢٠١٧، ومبلغِ ٩ملايين ليرةٍ تركيةٍ ل ٧٩٣٠ طالباً في العامِ ٢٠١٧–٢٠١٨ بحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ من تركيا لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، وفقاً للفقرةِ ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦.[٣٣٩]

---

[٣٣٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المكسيك وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الحادية والثلاثون، ٢٠١٨،ص٢٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/31/MEX/1

[٣٣٨] التقرير الوطني للمغرب بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٣٠.

[٣٣٩] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٧. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

وفـي العـراقِ، أكدَ التقريـرُ الـوطنيُّ بشـأنِ التنفيـذِ الكامـلِ والفعـالِ لإعـلانِ ومنهـاجِ عمـلِ بيجين فـي المـؤتمرِ العالميّ الرابـعِ المعنـيّ بـالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومـةَ أوصـتْ بتقديمِ منحٍ دراسيةٍ وماليـةٍ للفتيـاتِ اللاتـي يعـانين من الفقرِ الذي يمنعهنَّ من التعليمِ في سبيلِ تحسينِ الوصولِ للتعليمِ لجميعِ الأفرادِ.[٣٤٠]

وفي **مصرَ** تمَّ إطلاقُ مبادرةِ التعليمِ للفتياتِ وفقاً للتقريرِ الوطنيّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين فـي المؤتمرِ العالميّ الرابـعِ المعنـيّ بـالمرأةِ عام ٢٠١٩، وتعملُ المبادرةُ علـى إزالـةِ الحـواجزِ التـي تحولُ دونَ إتمامِ تعلُّمِ هؤلاءِ الفتياتِ، مثلِ الرسومِ المدرسيةِ، وتكاليفِ التعليمِ.[٣٤١]

نلاحظُ مما سبقَ، أنَّ غالبيـةَ الـدولِ اتبعتِ استراتيجيةَ تقديمِ الدعمِ المـاليّ للطـلابِ والأوسـاطِ الفقيرةِ فـي سبيلِ ضمانِ استمراريةِ التعليمِ لهم سواءً من قبلِ جهاتٍ رسميةٍ تابعةٍ لوزارةِ التعليمِ، أو من قبلِ منظمـاتِ المجتمـعِ المدنـيّ، لكن وبرأيـي الشخصـي، إنَّ الدعمَ لا يجوزُ أن يقتصـرَ بـالموارِدِ علـى الطـلابِ فقط، بل علـى صـعيدِ المعلمين أيضـاً، فغالبًا ما يتجنُّب المعلمون الجيدون المدارسَ الفقيرةَ مـالم تكن الحوافزُ الماليـةُ عاليـةً فـي جذبِ المعلمين، ويرجـعُ ذلك جزئيًا إلـى الصـعوبةِ الشديدةِ فـي تعليمِ الأطفالِ الفقراءِ فـي ظـروفٍ محرومـةٍ، وتفضيلِ المعلمين الجيدين للتدريسِ فـي المدارسِ الأكثرَ ثراءً.[٣٤٢] فعلى سبيلِ المثالِ في غانا، اتُّخِذَتْ عدةُ تدابيرَ لضمانِ وجودِ عددٍ كافٍ من المدرسين في النظامِ المدرسيّ أهمُّها، تفعيلُ حزمٍ تحفيزيةٍ نقديةٍ في المناطقِ المحرومةِ.[٣٤٣]

---

[٣٤٠] التقرير الوطني للعراق بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٧.

[٣٤١] التقرير الوطني لمصر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٩.

[342] The International Institute for Educational Planning (IIEP), Poverty and education, paris, rue Eugène Delacroix, 2008,p.19.

[٣٤٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من غانا عملاً بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/42/GHA/1

الفرعُ الرابعُ: تطويرُ برامجِ التغذيةِ المدرسيةِ:

تعدُّ تغذيةُ أطفالِ المدارسِ ذاتَ أهميةٍ كبيرةٍ، وذلك لأنَّ الطلابَ يقضون نصفَ وقتِهم في المدرسةِ، ويمثلون شريحةً مهمةً من شرائحِ المجتمعِ؛ حيث تظهرُ عليهِم آثارُ سوءِ التغذيةِ بسهولةٍ، مما يؤثرُ على المستوى التعليميّ لديهم،[٣٤٤] كما أثبتتْ برامجُ التغذيةِ في المدارسِ فعاليتَها لدى الطلابِ، سواءً كانت مموَّلةً من الحكومةِ أو من الجهاتِ الدوليةِ كاليونسف، حيث أظهرَ تقييمٌ لخطةِ وجباتِ منتصفِ النهارِ **في الهند**، وهو أكبرُ برنامجٍ للتغذيةِ المدرسيةِ في العالمِ، أنه قد عوَّضَ آثارَ الجفافِ الشديدِ على الطولِ وفقدانِ الوزنِ، وأدى تناولُ وجباتِ منتصفِ النهارِ في المدرسةِ الابتدائيةِ إلى زيادةِ التحصيلِ التعليميّ في الرياضياتِ والقراءةِ بنسبةِ ٩٪ و١٨٪ على التوالي.[٣٤٥]

وفي غانا، ووفقاً لتقريرِها الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، أتاحَ برنامجُ التغذيةِ المدرسيةِ عام ٢٠٢٠ تقديمَ وجباتٍ يوميةٍ مجانيةٍ للتلاميذِ في جميعِ مقاطعاتِ البلدِ، وقد سهَّلَ ذلك تحسينَ الالتحاقِ بالمدارسِ، كما وفَّرَ البرنامجُ فرصَ عملٍ، وسوقاً متاحاً للمزارعين المحليين أيضاً.

ومع استئنافِ الدراسةِ في كانون الثاني عام ٢٠٢١، وضعتْ أمانةُ برنامجِ التغذيةِ المدرسيةِ مبادئَ توجيهيةً بشأنِ جائحةِ كوفيد-١٩ لكي يتقيدَ بها المعتمدون والممولون في إطارِ البرنامجِ، ويرتبطُ التحدّي القائمُ في هذا الصددِ بصعوبةِ ربطِ منحةِ التغذيةِ المخصصةِ لكلّ تلميذٍ بنسبةِ التضخمِ، من أجلِ الحفاظِ على نوعيةِ وكميةِ الوجباتِ المغذيةِ المقدمةِ إلى المستفيدين بمرورِ الوقتِ.[٣٤٦]

---

[٣٤٤] د. عصام بن عويضة، أساسيات تغذية الانسان، موقع الاستاذ زاهر التعليمي، على الرابط التالي:

https://zaher10.blogspot.com/2014/03/blog-post_7293.html

[٣٤٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٢٥ رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٣٤٦] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من غانا عملاً بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٣. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/42/GHA/1

الفرعُ الخامسُ: مكافحةُ التمييزِ وعدمِ المساواةِ بين الطلابِ:

ينبغي أن تكفلَ الحكوماتُ عدمَ تعرضِ الفقراءِ للتمييزِ عندّ تلقّي التعليمِ، حيث لا يقتصرُ الأمرُ على حرمانِ الأطفالِ والمراهقين والشبابِ الفقراءِ بسببِ سوءِ التغذيةِ أو قلةِ الموارِدِ المنزليةِ لاستكمالِ تعليمِهم، بل إنهم يعانون أيضًا التمييزَ والوصمَ في المدارسِ والفصولِ الدراسيةِ، لذلك يحتاجُ الأمرُ لإعدادِ المعلمينِ ليكونوا متدربين ومنتبهين ومستجيبين لاحتياجاتِ الطلابِ من خلفياتٍ متنوعةٍ – ولاسيما المهمشين – حتى يتمكّنوا من توجيههم باستخدامِ مجموعةٍ واسعةٍ من الاستراتيجياتِ التربويةِ، وأكد د. النعيمي، ولكي نكونَ أمامَ تطبيقٍ سليمٍ، والمحافظةِ على الحقّ في التعليمِ للجميعِ، يجبُ تكريسُ مبدأ المساواةِ في التعليمِ للقضاءِ على أيّ تمييزٍ قد يؤدي إلى حرمانِ فئةٍ من المشاركةِ في هذا الحقّ الإنسانيّ الذي أشارتْ إلى التشريعاتِ الدوليةِ والداخليةِ.[٣٤٧]

على سبيلِ المثالِ: **في تركيا**، قامتِ الحكومةُ بإعدادِ دورةِ تعليمٍ مجانيةٍ أوليةٍ للمعلمين لمدةِ فصلٍ دراسيٍّ واحدٍ حول المساواةِ بين الجنسين، ومعالجةِ التنشئةِ الاجتماعيةِ بين الجنسين، واختيارِ موادِّ التدريسِ والبيئةِ المدرسيةِ، وتحسينِ المواقفِ والوعيِ للمعلماتِ.[٣٤٨]

وفي المكسيك، أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨ وفقاً للفقرةِ ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، أنَّ برنامجَ " الإدماجِ والإنصافِ في التعليمِ" أنشأ خطوطاً للرعايةِ في التعليمِ الأساسيّ لفائدةِ الأطفالِ المهاجرين الفقراءِ المعرضين لخطرِ الإقصاءِ والضعفِ والتمييزِ.[٣٤٩]

---

[٣٤٧] زياد عبد الوهاب النعيمي، الحق في التعليم في القانون الدولي لحقوق الانسان، مجلة ايلاف الالكترونية، العدد: ٨٣٥١، ٢٠٢١/٢/٢٤، على الرابط التالي: https://elaph.com/Web/opinion/2021/01/1317585.html

[348] UNESCO, POLICY PAPER / FACT SHEET • Reducing global poverty through universal primary and secondary education,2017,p.14.

[٣٤٩] د. عفاف محمد جايل، نحو مقاربة مستقبلية للتعليم في مواجهة الفقر، مجلة دراسات في التعليم الجامعي، القاهرة، العدد ٤٤,٢٠١٩، ص١٣٢.

كما تمَّ تيسيرُ الوصولِ إلى التعليمِ الأساسيّ والثانويّ العامّ للأطفالِ المهاجرين والمقيمين، بإعفائِهم من متطلباتِ التصديقِ على الوثائقِ وترجمتِها إلى الاسبانيةِ على يدِ مترجمٍ محترفٍ، بهدفِ تخفيفِ الأعباءِ الماديةِ أيضاً.[٣٥٠]

وفي الكويت، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنه يتلقّى جميعُ الطلابِ، التعاملَ والمناهجَ ذاتَها دونَ تمييزٍ في جميعِ المراحلِ الدراسيةِ، بدءاً من رياضِ الأطفالِ حتى التعليمِ العالي، مما يؤكدُ مبدأَ تكافؤِ الفرصِ التعليميةِ.[٣٥١]

في ألمانيا، أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨، أنه وفي عام ٢٠١٥ وقعَ المؤتمرُ الدائمُ برعايةِ الحكومةِ الألمانيةِ والمنظماتِ المعنيةِ بالمهاجرين وناشري وسائطِ الإعلامِ التربويةِ إعلاناً مشتركاً بشأنِ طريقةِ عرضِ التنوعِ الثقافيّ وموضوعي الإدماجِ والهجرةِ في الكتبِ المدرسيةِ ووسائطِ الإعلامِ الأخرى، واتفقوا على تقديمِ صورةٍ متوازنةٍ وغيرِ تمييزيةٍ لمسألةِ التنوعِ المعقدةِ في المدارسِ الألمانيةِ.[٣٥٢]

وفي النمسا، أُطلقَتْ في الفترةِ ما بين عامي ٢٠١٦ – ٢٠١٩، أفرقةٌ متنقلةٌ متعددةُ الثقافاتِ، وهي عبارةٌ عن مشروعٍ يهدفُ إلى دمجِ الأطفالِ اللاجئين المهمشين في المدارسِ، وتقديمِ المعونةِ إلى المدارسِ والمعلمين، وتوفيرِ المشورةِ والمساعدةِ للأسرِ، ومنعِ الإقصاءِ والتمييزِ، وإتاحةِ الدعمِ الكافي للأطفالِ اللاجئين في المدارسِ.[٣٥٣]

---

[٣٥٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المكسيك وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الحادية والثلاثون، ٢٠١٨، ص١٤–١٥. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/31/MEX/1

[٣٥١] التقرير الوطني لدولة الكويت بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٨.

[٣٥٢] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المانيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨، ص٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/DEU/1

[٣٥٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من النمسا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السابعة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/37/AUT/1

وفي سلطنةِ عمان، أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميِّ الرابعِ المعنيِّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ السلطنةَ كفلتْ مبدأَ المساواةِ وعدمِ التمييزِ في المدارسِ الحكوميةِ أو الخاصةِ، من خلالِ تمتُّعِ الجميعِ بالحقوقِ التعليميةِ لا فرقَ بين المواطنين، والمقيمين، حيثُ يسمحُ لهم بالقبولِ والقيدِ في المدارسِ الحكوميةِ، كما تضمّنتْ مناهجُ التعليمِ العديدَ من المفاهيمِ المتعلقةِ بالمساواةِ، وعدمِ التمييزِ العنصريِّ من خلالِ ترسيخِ مبادئِ التعايشِ مع الآخرين من الجنسياتِ المختلفةِ.[٣٥٤]

وفي بلغاريا، وبحسبِ التقريرِ الوطنيِّ المقدمِ من بلغاريا لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٠ وفقاً للفقرة ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوق الإنسانِ رقم ٢١/١٦، تكفلُ المعاملةُ غيرُ التمييزيةِ لجميعِ التلاميذِ، بما فيهم أولئكَ المنتمون إلى الأقلياتِ الضعيفةِ والفقيرةِ، على سبيلِ المثالِ، منذ عام ٢٠١٨، وضعتْ آليةٌ دائمةٌ للعملِ المشتركِ بين المؤسساتِ من أجلِ تسجيلِ الأطفالِ الذين بلغوا سنَّ التعليمِ الإلزاميِّ، وكفالةِ استمرارِهم من أبناءِ الروما، كما تمَّ خلالَ السنةِ الدراسيةِ ٢٠١٨-٢٠١٩ عن تسجيلِ ١٣٠طفلاً في سنِّ التعليمِ بالمدارسِ البلغاريةِ من أبناءِ اللاجئين، ويوفرُ النقلَ لهم مجاناً، ويتاحُ الحصولُ على التعليمِ والتدريبِ المهنيِّ لطالبي اللجوءِ على قدمِ المساواةِ مع المواطنين البلغاريين، ويتعاقدُ مع معلمين لتقديمِ حصصِ تعليمِ اللغةِ البلغاريةِ للبالغين والقاصرين على السواءِ.[٣٥٥]

نلاحظُ مما سبقَ، أنَّ الدولَ اهتمَّتْ بشكلٍ أكبرَ في العقودِ الأخيرةِ، بتعزيزِ المساواةِ وعدمِ التمييزِ ضمنَ نظامِها التعليميِّ من خلالِ تدابيرَ قامتْ بها هيئاتُها الرسميةُ في المدارسِ، وتجاهَ الأوساطِ التعليميةِ، بسببِ ازديادِ المهاجرين واللاجئين ما بينَ الدولِ بسببِ الحروبِ، وبذلك، زيادةِ التنوعِ الثقافيِّ والدينيِّ والعقائديِّ ما بينَ الطلابِ في المدرسةِ.

---

[٣٥٤] التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٧.

[٣٥٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلغاريا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١١-٢١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/36/BGR/1

الفرعُ السادسُ: إنشاءُ صندوقٍ اجتماعيٍّ لدعمِ الطلابِ الفقراءِ:

يجبُ العملُ على تشجيعِ الدولِ والحكوماتِ على القيامِ بمبادراتٍ محليةٍ بإنشاءِ صندوقٍ اجتماعيٍّ عن طريقِ وسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ، يتولّى جمعَ التبرعاتِ من خلالِ قياداتٍ تربويةٍ تعليميةٍ موثوقٍ بها، وإنشاءِ قاعدةِ بياناتٍ من الإداراتِ التعليميةِ بأسماءِ الطلابِ الذين هم بحاجةِ مساعدةٍ ماديةٍ حتى يستمروا بالتعليمِ.[٣٥٦]

على سبيلِ المثالِ، **في الكويت**، ونظراً لأنَّ هناكَ عائلاتٍ قد يحجمون عن إلحاقِ أبنائِهم بمراحلِ التعليمِ لأسبابٍ اقتصاديةٍ، فقد تمَّ إنشاءُ الصندوقِ الخيريّ من قبلِ الحكومةِ بحسبِ تقريرِها المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، لمتابعةِ المتعثرين مالياً من الطلابِ، وبغضِّ النظرِ عن جنسياتِهم.[٣٥٧]

وفي غانا، ومن ضمنِ السياساتِ التي اعتُمِدَتْ بينَ عامي ٢٠١٥ و٢٠١٩ بحسبِ تقريرِها لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، هو إعدادُ مشروعِ قانونِ الصندوقِ التعليميّ الذي يقومُ بتمويلِ المدارسِ والطلابِ الفقراءِ.[٣٥٨]

---

[٣٥٦] د. عفاف محمد جايل، نحو مقاربة مستقبلية للتعليم في مواجهة الفقر، مجلة دراسات في التعليم الجامعي، القاهرة، العدد ٤٤,٢٠١٩، ص١٣٢.

[٣٥٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الكويت وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/KWT/1

[٣٥٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من غانا عملاً بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و٢١/١٦، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٧. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/42/GHA/1

الفرعُ السابعُ: زيادةُ التمويلِ الحكوميّ للقطاعِ التعليميّ:

أنَّ التعليمَ لم يعدْ خدمةً استهلاكيةً، أو مجردَ معرفةٍ ذهنيةٍ فقط، بل هو استثمارٌ في رأسِ المالِ البشريّ، فالإنفاقُ على التعليمِ يساعدُ في حصولِ الفقراءِ على مخرجاتٍ تنطوي على مستوى عالٍ من المهاراتِ والقدراتِ والإمكاناتِ، لذا فاستثمارُ رأسِ المالِ البشريّ من أهمّ أنواعِ الاستثمارِ والتنميةِ البشريةِ، ومن هنا ظهرتْ أهميةُ زيادةِ التمويلِ للقطاعِ التعليميّ الذي ينعكسُ إيجابياً على المجتمعِ، ورفعِ مستوى المعيشةِ فيه.[٣٥٩]

ذكرتِ اللجنةُ المعنيةُ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ أنَّ أيةَ دولةٍ من الدولِ الأطرافِ لا يمكنُ أن تتهربَ – بحجةِ عدمِ توافرِ الموارِدِ اللازمةِ – من الالتزامِ الذي لا مُراءَ فيه، باعتمادِ خطةِ عملٍ مفصلةٍ للتنفيذِ الفعليّ والتدريجيّ لمبدأِ إلزاميةِ ومجانيةِ التعليمِ للجميعِ منعاً من حرمانِ الفقراءِ والمستضعفين من حقّ التعليمِ،[٣٦٠] ولابدَّ من زيادةِ المساعداتِ المستثمرةِ في مجالِ التعليمِ بنسبةٍ كبيرةٍ من أجلِ سدِّ فجوةِ التمويلِ، ومنه، تعميمِ التعليمِ الابتدائيّ والثانويّ المجانيّ بجودةٍ عاليةٍ بحلولِ عام ٢٠٣٠.[٣٦١]

على سبيلِ المثالِ، خصصتْ **دولةُ الإماراتِ العربيةِ المتحدةِ** في عام ٢٠٢٠، لقطاعِ التعليمِ العامّ والعالي والجامعيّ ١٠ مليار درهمٍ، أي ما يعادلُ ١٤.٨% من الموازنةِ الاتحادية، وقد أطلقتْ وزارةُ التربيةِ والتعليمِ مبادراتٍ تهدفُ إلى الارتقاءِ بمستوى التعليمِ في الدولةِ لتتفقَ مع أفضلِ الممارساتِ الدوليةِ، وتشملُ هذه المبادراتُ ما يلي: مشروعَ تطويرِ القيادةِ المدرسيةِ، مشروعَ الألعابِ الأولمبيةِ المدرسيةِ، مشروعَ التربيةِ الصحيةِ المدرسيةِ، الفحصَ الطبيَّ داخلَ المدرسةِ.[٣٦٢]

---

[٣٥٩] أسماء محمود الكحكي، مقالة بعنوان: رؤية مقترحة لتمويل التعليم ما قبل الجامعي في مصر، جامعة دمياط، مجلة كلية التربية، العدد ٧٥، ٢٠٢٠، ص٣.

[360] Kate Halvorsen, "Notes on the Realization of the Human Right to Education," Human Rights Quarterly, vol. 12, (1990): 358-61.

[٣٦١] اليونسكو، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع ٢٠١٦، مرجع سابق، ص٢.

[٣٦٢] تقرير عن مكافحة الفقر في دولة الأمارات العربية المتحدة، ١ شباط لعام ٢٠٢٣، على الرابط التالي:

وفي العراق، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومةَ أوصتْ بتخصيصِ مواردَ ماليةٍ كافيةٍ لقطاعِ التعليمِ بهدفِ تحسينِ وتوحيدِ جودةِ التعليمِ،[٣٦٣] ليؤكدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩ أنه تمَّ زيادةُ تمويلِ المدارسِ الحكوميةِ، ولاسيما في المناطقِ الريفيةِ الفقيرةِ، حيث بلغَ عددُ المدارسِ الحكوميةِ عدا إقليمِ كردستان، لعام ٢٠١٧ –٢٠١٨ (٢٣ألف) مدرسةٍ بزيادةِ ٢٧% عن الأعوامِ السابقةِ.[٣٦٤]

أما **المناطقُ الريفيةُ في تركيا**، وفي سبيلِ تعزيزِ التعليمِ، مولت وزارةُ التعليمِ برنامجَ " المعلمِ المتنقلِ " الذي يتمثلُ في تنقلِ معلمي التعليمِ قبلِ المدرسيّ على متنِ مركبةٍ إلى المناطقِ الفقيرةِ الريفيةِ التي لا يوجدُ بها رياضُ أطفالٍ، من أجلِ توفيرِ التعليمِ بصورةٍ مرنةٍ، ويجري تنفيذُ هذا البرنامجِ منذُ العامِ ٢٠١٧–٢٠١٨، وخلالَ العامِ الدراسيّ ٢٠١٨–٢٠١٩، سافرَ ٣٧ مدرّساً إلى ١٤٨ قريةً نائيةً، وقدموا التعليمَ قبلَ المدرسيّ إلى ٦٨٠ طفلاً.[٣٦٥]

وفي جيبوتي، برهنتْ خطةُ العملِ في مجالِ التعليمِ للفترةِ ٢٠١٤ –٢٠١٦ بحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨، على عزمِ الحكومةِ، وعلى الأهميةِ التي توليها للتعليمِ الأساسيّ الذي يحظى بأكبرِ حصةٍ من الواردِ المرصودةِ لجميعِ المراحلِ التعليميةِ، وأدى رصدُ أكبرِ حصةٍ من الميزانيةِ للتعليمِ الابتدائيّ

---

https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/leaving-no-one-behind/1nopoverty تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٢.

[٣٦٣] التقرير الوطني للعراق بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٧.

[٣٦٤] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من العراق وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الرابعة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٢٤. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/34/IRQ/1

[٣٦٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

إلى ارتفاعِ عددِ الملتحقين بالمدارسِ الابتدائيةِ نوعاً ما، وتشيرُ البياناتُ المستمدةُ من القائمين على قطاعِ التعليمِ إلى أنَّ عددَ المدارسِ الابتدائيةِ قد ارتفعَ من ١٥٦ مدرسةً إلى ١٦٥ مدرسةً في الفترةِ ما بينَ عامي ٢٠١٣-٢٠١٧.[٣٦٦]

وبالنتيجةِ، نجدُ أنَّ الالتزامَ الأولَ بضمانِ وجودِ المدارسِ والمؤسساتِ التعليميةِ التي تكرّسُ التعليمَ المجانيَّ للجميعِ (وبالأخصِّ للفقراءِ) يقعُ على الدولةِ، وهو ما يستلزمُ استثماراً كبيراً منها بموجبِ سياساتِ الإنفاقِ العامِّ، وفي حين أنَّ الدولةَ ليست المستثمرَ الوحيدَ، فإنَّ القانونَ الدوليَّ لحقوقِ الإنسانِ يلزمُ الدولةَ بأن تكونَ المنفذَ الأخيرَ للاستثمارِ، لكفالةِ إتاحةِ المدارسِ الحكوميةِ، ومجاناً لجميعِ الأطفالِ البالغين سنَّ التعليمِ، ليأتي الدورُ بعدَها للمنظماتِ الدوليةِ والمحليةِ الحكوميةِ وغيرِ الحكوميةِ من منظماتِ المجتمعِ المدنيِّ.

---

[٣٦٦] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من جيبوتي وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨، ص١٣. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/DJI/1

المطلبُ الثالثُ

دورُ الدولِ والحكوماتِ في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ

أنَّ حقَّ الإنسانِ في الغذاءِ الكافي، يتسمُ بأهميةٍ حاسمةٍ بالنسبةِ للتمتعِ بحقوقِ الإنسانِ الأخرى كلِّها، فهو ينطبقُ على كلِّ فردٍ،[٣٦٧] والسعيُ من قبلِ الدولِ إلى تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ المستدامِ للجميعِ – ومن ضمنِهم المجموعاتُ المهمشةُ والفقيرةُ– يعدُّ أولويةً على صعيدِ السياساتِ الحكوميةِ بموجبِ التزاماتِهم الدوليةِ في تمكينِ الحقّ في الغذاءِ للأفرادِ، ويكون هذا الدورُ من خلالِ سياساتٍ قطريةٍ تعملُ على توفيرِ فرصِ العملِ السليمةِ والمجزيةِ وتقديمِ إعاناتٍ غذائيةٍ، وفرصِ الحصولِ المنصفِ والمتكافئِ على الموارِدِ الإنتاجيةِ مثلِ الأراضي والمياهِ والقروضِ بغيةَ تعظيمِ دخلِ الفقراءِ.[٣٦٨]

لذلكَ سنبحثُ خلالَ هذا المطلبِ، طبيعةَ التزامِ الدولِ في تمكينِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ، والآلياتِ التي تعملُ على تمكينِ الغذاءِ لهم، من خلال الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: طبيعةُ التزامِ الدولِ بالحقّ في الغذاءِ للفقراءِ

الفرعُ الثاني: آلياتُ الدولةِ وتدابيرُها في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ

---

[٣٦٧] د. محمد اركان الدغمي، في الإسلام الغذاء لكل فم، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٣، ص٩٧.

[٣٦٨] رولف آونرمان، تقرير عن ((الحق في الغذاء الكافي))، دائرة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية – الوحدة رقم ١٢–، مكتبة حقوق الانسان، جامعة منيسوتا، ص٢٣٦. التقرير على الموقع الآتي: http://hrlibrary.umn.edu/arab/M12.pdf

الفرعُ الأولُ: طبيعةُ التزامِ الدولِ في تمكينِ الحقِّ في الغذاءِ للفقراءِ:

ذهبَ البعضُ إلى أنَّ التزامَ الدولةِ بتمكينِ الأفرادِ من الحصولِ على الغذاءِ يقتصرُ فقط على "الفقراءِ المستحقين له"، أي على الذين لا يستطيعون الحصولَ عليهِ لأسبابٍ خارجةٍ عن إرادتِهم، ولكنَّ الخوفَ من أن يترتّبَ على التزامِ الدولةِ بتقديمِ الغذاءِ لجانبٍ من سكانِها، نشوءُ حالةٍ من التمييزِ والفوضى والخرابِ الاقتصاديّ، كما أنَّ حصولَ المحتاجين على بعضِ السلعِ الأساسيةِ لا يعني أنَّ الأفرادَ يتعمدون أن يكونوا في وضعِ المحتاجين، وأنَّ هذه السلعَ تُقدمُ إليهم بصفةٍ عامةٍ، والذي له علاقةٌ بالحقِّ في الغذاءِ، مما يؤدي إلى قيامِ الدولةِ بتغذيةِ أبناءِ شعبِها، لذلك نرى أنَّ مبدأَ عدمِ التمييزِ ذو أهميةٍ خاصةٍ فيما يتعلقُ بالحقِّ في الغذاءِ، أي أنَّ التزاماتِ الدولةِ المشارِ إليها آنفاً يجبُ إعمالُها دونَ تمييزٍ.[٣٦٩]

أنَّ التزامَ الوفاءِ يعني، أنه يجبُ أن تشاركَ الدولةُ بفعاليةٍ، في النشاطاتِ المقصودِ منها أن تعززَ وصولَ الناسِ إلى مواردِ ووسائلِ ضمانِ مقوّماتِ عيشِهم، بما في ذلك توفيرُ موجباتِ الأمنِ الغذائيّ، كلما عجزَ فردٌ أو جماعةٌ، لأسبابٍ خارجةٍ عن نطاقِ إرادتِهما، عن التمتعِ بالحقِّ في الغذاءِ الكافي بالوسائلِ المتاحةِ.[٣٧٠] وبناءً على ذلك، فإنَّ طبيعةَ الالتزاماتِ القانونيةِ التي تتعهَّدُ بها الدولُ مبيَّنةٌ في المادةِ (٢) من العهدِ؛ والتزامُ الدولِ الرئيسِ (بعدَ المصادقةِ على العهدِ الدوليّ للحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ)، يتمثلُ في اتخاذِ خطواتٍ تسمحُ، تدريجياً، بالإعمالِ الكاملِ للحقِّ في الغذاءِ الكافي لشريحةِ الفقراءِ خاصةً وللناسِ عامةً ؛ بحسبانِهِ حقٌّ من حقوقِ الإنسانِ، ولذلك فإنَّ الدولةَ تخرقُ التزاماتِها – الواردةَ في تلكَ المادةِ – إذا قصرتْ عن الوفاءِ بالحدِّ الأدنى المطلوبِ ليكونَ

---

[٣٦٩] رولف آونرمان، تقرير عن ((الحق في الغذاء الكافي))، دائرة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية – الوحدة رقم ١٢–، مرجع سابق، ص٣٣٠.

[٣٧٠] د. جاسم زكريا، حق الإنسان في الغذاء الكافي بين مسؤولية الدولة ودور المنظمات الدولية، مرجع سابق ، ص٤٦.

الفردُ متحرراً من الجوعِ ؛ وكذلك عندَ قيامِها بفعلٍ، أو امتناعِها عن القيامِ بفعلٍ، مما يعدُّ انتهاكاً للحقِّ في الغذاءِ.[٣٧١]

لذلك فإنَّ الالتزاماتِ العامةَ للدولةِ بموجبِ الحقِّ في الغذاءِ لأفرادِها، شأنَ كافةِ حقوقِ الإنسانِ الأخرى، تتمثلُ في التزامِ الاحترامِ، والتزامِ الحمايةِ، التزامِ الأداءِ، إذ إنَّ أيَّ انتهاكٍ لالتزاماتِ الدولةِ في هذا الصددِ من شأنِهِ حرمانُ الفردِ من الحصولِ على الغذاءِ أو الإبقاءِ على حالةِ حرمانِهِ من الغذاءِ، والتزامُ الاحترامِ يفرضُ على الدولةِ واجبَ الامتناعِ عن حرمانِ الفردِ من الحصولِ على الغذاءِ؛ وهذا الالتزامُ لا يخضعُ لأيِّ قيدٍ أو شرطٍ، بمعنى أنّنا نتوقعُ من الدولةِ دائماً أن تمتنعَ عن حرمانِ الأفرادِ من الغذاءِ؛ ولما كان تنفيذُ هذا الالتزامِ يقعُ ضمنَ قدراتِ الدولِ جميعاً، حتى أفقرِها، فيجبُ الوفاءُ بهِ على نحوٍ فوريٍّ، فيما التزامُ الحمايةِ، فيفرضُ على الدولةِ واجبَ حمايةِ حقِّ الفردِ في الغذاءِ الكافي من تعدّي الغيرِ عليه بحرمانِهِ من سبلِ الحصولِ عليهِ، سواءً كان هذا الغيرُ جاراً للشخصِ أو صاحبِ العملِ أو الشركةِ التي يعملُ بها، بينما التزامُ الأداءِ، فإنه يتعلقُ بالتزامِ الدولةِ تلبيةَ حقِّ الحصولِ على الغذاءِ لمَنْ يحتاجُ إليه ؛ أي أنَّ تعبيرَ "الأداءِ" لا يعني أكثرَ ولا أقلَّ من ضمانِ عدمِ وقوعِ الأفرادِ فريسةَ الحرمانِ.[٣٧٢]

ينبغي للدولِ – كلّها – كجزءٍ من وفائِها التزاماتِها الدوليةِ ؛ أن تتخذَ الخطواتِ المناسبةَ لضمانِ توافرِ نشاطاتِ أجهزتِها ومكوناتِها الاجتماعيةِ وفعالياتِها الاقتصاديةِ والتجاريةِ ؛ وحتى في الحالاتِ التي تواجهُ فيها الدولةُ قيوداً شديدةً على الواردِ، سواءً بسببِ عمليةِ تكيفٍ اقتصاديٍّ، أو انتكاسٍ اقتصاديٍّ، أو ظروفٍ مناخيةٍ أو غيرِ ذلك

---

(371) William D. Schanbacher, The Politics of Food: The Global Conflict between Food Security and Food Sovereignty, Praeger, California, 2010, pp 77-83.

(٣٧٢) رولف آونرمان، تقرير عن ((الحق في الغذاء الكافي))، دائرة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية – الوحدة رقم ١٢– مرجع سابق، ص٢٣٦–٢٣٧.

من العواملِ، ينبغي اتخاذُ تدابيرَ لضمانِ إعمالِ الحقِّ في الغذاءِ الكافي، خاصّةً لصالحِ الضعفاءِ الفقراءِ من المجموعاتِ السكانيةِ والأفرادِ.[٣٧٣]

ويجبُ التنويهُ، أنه وفي حين أنَّ الأطرافَ الدولَ والحكوماتِ دونَ سواها، هي المسؤولةُ في النهايةِ عن الامتثالِ للعهدِ، وتأمينِ الكفايةِ الغذائيةِ، فإنَّ أفرادَ المجتمعِ كلَّهم – الأفرادَ والأسرَ، والمجتمعاتِ المحليةَ، والمنظماتِ غيرَ الحكوميةِ، ومنظماتِ المجتمعِ المدنيّ، وكذلك قطاعَ الأعمالِ التجاريةِ الخاصَّ– يتحملون مسؤولياتٍ في مجالِ إعمالِ الحقِّ في الغذاءِ الكافي، وتأمينِ الكفايةِ الغذائيةِ للفقراءِ؛ وينبغي أن تهيّئَ الدولةُ بيئةً تسهّلُ تنفيذَ هذه المسؤولياتِ؛ وينبغي أن يواصلَ قطاعُ الأعمالِ التجاريةِ الخاصُّ – الوطنيُّ والدوليُّ – نشاطاتِهِ في إطارِ مدونةٍ لقواعدِ السلوكِ، تؤدي إلى احترامِ الحقِّ في الغذاءِ الكافي، ويتفقُ عليها بالاشتراكِ بينَ الحكومةِ والمجتمعِ المدنيّ.[٣٧٤]

يعدُّ انتهاكاً للعهدِ، أيُّ تمييزٍ في الحصولِ على الغذاءِ، وفي وسائلِ استحقاقاتِ الحصولِ عليهِ، على أساسِ العرقِ، أو اللونِ، أو الجنسِ، أو اللغةِ، أو السنِّ، أو الدينِ، أو الرأيِ السياسيّ أو غيرِ السياسيّ، أو الأصلِ القوميّ، أو الثروةِ، أو النسبِ أو غيرِ ذلك من الأسبابِ، يكونُ غرضُهُ أو أثرُهُ، إلغاءَ تكافؤِ التمتُّعِ بالحقوقِ الاقتصاديةِ، أو الاجتماعيةِ، أو الثقافيةِ، أو ممارستِها أو إعاقتِهِ.[٣٧٥]

---

[٣٧٣] الوثيقة المعنونة "الحق في الغذاء الكافي بوصفه حقاً من حقوق الإنسان"، سلسلة الدراسات، العدد ١، نيويورك، ١٩٨٩، منشورات الأمم المتحدة؛ نقلاً عن موقع جامعة مينسوتا – مكتبة حقوق الإنسان، ص ٦-٧.

[٣٧٤] تقرير ((انعدام حالة الأمن الغذائي في العالم))، صادر عن منظمة الأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي عام ٢٠١٥، ومتاح باللغة العربية في موقع المنظمة: http://www.fao.org/

[٣٧٥] د. جاسم زكريا، حق الإنسان في الغذاء الكافي بين مسؤولية الدولة ودور المنظمات الدولية، مرجع سابق ، ص٤٧.

الفرعُ الثاني: آلياتُ الدولِ وتدابيرُها في تحقيقِ الأمنِ الغذائيّ للفقراءِ:

تستندُ استراتيجيةُ الدولةِ في تأمينِ حدِّ الكفايةِ الغذائيةِ، وبالأخصّ للمجموعاتِ الفقيرةِ إلى تحديدٍ منهجيٍّ لتدابيرِ السياسةِ العامةِ، وسنذكرُ أهمَّ هذهِ التدابيرِ والآلياتِ الواجبِ القيامُ بها من قبلِ الحكوماتِ لتحقيقِ الكفايةِ الغذائيةِ للمحرومين وللحدِّ من الفقرِ:

أولاً: اتباعُ السياساتِ الاقتصاديةِ وفقَ التنميةِ الزراعيةِ والسمكيةِ وسياساتِ الإصلاحِ الزراعيّ:

تسمحُ هذه السياساتُ للمزارعين والصيادين والحرجيين من الطبقاتِ الفقيرةِ بالحصولِ على عائدٍ عادلٍ نظيرَ عملِهم ورأسمالِهم وإدارتِهم، وتشجعُ على صيانةِ الموارِدِ الطبيعيةِ، وإدارتِها بطريقةٍ مستدامةٍ، وتحسينِ فرصِ الحصولِ المتكافئِ على الأراضي والموارِدِ الطبيعيةِ والإنتاجيةِ الأخرى، وخاصةً بالتنفيذِ الفعالِ للإصلاحِ الزراعيّ، وتشجيعِ الاستخدامِ الكفءِ للموارِدِ الطبيعيةِ والزراعيةِ، وبالتوطينِ في الأراضي الجديدةِ حيثما أمكنَ، وضمانِ الوصولِ بشكلٍ كافٍ إلى الموارِدِ المنتجةِ، بما فيها الأراضي والغاباتُ ومصائدُ الأسماكِ، لكي يتسنى للأشخاصِ الذين يعيشون في الفقرِ إنتاجَ الغذاءِ لأنفسِهم ولأسرِهم.[٣٧٦]

يجبُ أن تكونَ هذه السياساتُ مبينةً على مبادئِ الشفافيةِ، المشاركةِ الجماهيريةِ، اللامركزيةِ، وحسنِ التدبيرِ لإعمالِ كلّ حقوقِ الإنسانِ، بما فيها الحد من الفقرِ، وضمانُ معيشةٍ مرضيةٍ للجميعِ.[٣٧٧]

---

[٣٧٦] الزراعة هي أكبر مجال وحيد للعمل في العالم، النمو الزراعي في الاقتصادات المنخفضة الدخل والزراعية يحقق أثرا في الحد من الجوع والفقر بما لا يقل عن الضعف مقارنة بالنمو في سائر القطاعات.

الأمم المتحدة، تقرير صادر عن منظمة الأغذية والزراعة بعنوان: منظمة الأغذية والزراعة وأهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، ٢٠١٥، ص٢. على الرابط: http://www.fao.org/3/i4997a/i4997a.pdf

[377] Liston, Philip. "Feeding Frontline Forces," International Defense Review, vol. 31, No. 11, November 1, 1998, p p 22-28.

أكدَ التقريرُ الوطنيُّ **لسلطنةِ عمان** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ وزارةَ الزراعةِ والثروةِ السمكيةِ تبنّتِ الخطةَ الاستثماريةَ لضمانِ مستقبلٍ آمنٍ ومستدامٍ لإنتاجِ الغذاءِ بوصفهِ المرتكزَ الأساسَ لمنظومةِ الأمنِ الغذائيّ، ومن خلالِهِ تتخذُ التدابيرُ اللازمةُ والمكملةُ لعناصرِ هذه المنظومةِ، سواءً في الحالاتِ الطبيعيةِ أو الاستثنائيةِ، حيث أعدَّتْ منذُ عام ٢٠١٦ ملامحَ إطارٍ مؤسسيٍّ للخطةِ الاستثماريةِ تهدفُ إلى زيادةِ إنتاجِ الغذاءِ وتعزيزِ منظومةِ الأمنِ الغذائيّ حتى عام ٢٠٤٠، انسجاماً مع مضامينَ ومخرجاتٍ استراتيجيةِ الزراعةِ المستدامةِ والتنميةِ الريفيةِ (٢٠٤٠)،وخططِها الاستثماريةِ المتعاقبةِ، واستراتيجيةِ تطويرِ القطاعِ السمكيّ.[٣٧٨]

في بلجيكا، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢١، أنه ووفقاً للسياسةِ الزراعيةِ المشتركةِ للاتحادِ الأوروبيّ، اتبعتِ الحكومةُ تدابيرَ لحمايةِ المزارعِ الصغيرةِ، بما في ذلك تقديمُ دعمٍ ماليٍّ للمزارعين الشبابِ، فضلاً عن مبادراتٍ ترمي إلى زيادةِ حيويةِ المناطقِ الريفيةِ، وأعربتْ منطقةُ والون في إعلانِها السياسيّ للفترةِ ٢٠١٩-٢٠٢٤ عن اعتزامِها دعمَ المزارعين في تصدّيهِم للتغيراتِ الاقتصاديةِ والمناخيةِ من خلالِ وضعِ تدابيرَ دعمٍ لتشجعَ وصولَهم إلى الأراضي، وتأمينِ دخلِهم.[٣٧٩]

في الجزائر، أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومةَ عملتْ على رفعِ الإنتاجيةِ الزراعيةِ، وضمانِ الأمنِ الغذائيّ

---

[٣٧٨] التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٩.

[٣٧٩] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلجيكا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١، ص١٧. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/BEL/1

باعتمادِ برامجَ قطاعيةٍ مشتركةٍ تخصُّ النساءَ وتشجعهنَّ على العملِ في الفلاحةِ وتوسيعِ آفاقِ استغلالِ الموارِدِ ودعمِ تسويقِ منتوجاتهنَّ.[٣٨٠]

وفي السنغال، قامَ برنامجُ تحسينِ الإنتاجيةِ الزراعيةِ في غربِ إفريقيا بتطويرِ سلالاتٍ جديدةٍ من المحاصيلِ عاليةِ الغلةِ، مبكرةِ النضجِ، ومقاومةٍ للجفافِ مثل الفولِ السودانيّ واللوبيا، ويتمُّ نشرُ هذه السلالاتِ على المزارعين على نطاقٍ واسعٍ، وقد رفعتِ الغلاتُ بمعدلِ ٣٠%، حتى مع نقصِ هطولِ أمطارٍ وزيادةِ عدمِ انتظامِهِ، مما أدّى إلى تقدُّمٍ بالكفايةِ الغذائيةِ للمزارعين الفقراءِ.

في نيجيريا وغانا وكينيا، تمَّ تشجيعُ المزارعين على استخدامِ التكنولوجيا المحدثةِ والمتطورةِ في سبيلِ التنميةِ الزراعيةِ من خلالِ العديدِ من التطبيقاتِ الالكترونيةِ، مثلِ تطبيقِ Plantix الذي أسهمَ في تحقيقِ زيادةٍ هائلةٍ في الإنتاجيةِ الزراعيةِ، من خلالِ تيسيرِ اكتسابِ المزارعين مهاراتٍ جديدةً لمراقبةِ جودةِ محاصيلِهم، حيث يوفرُ التطبيقُ أداةً للتشخيصِ والرصدِ تسمحُ لمستخدميه بتبادلِ صورِ النباتاتِ المريضةِ، وتحديدِ الأمراضِ والآفاتِ والمغذياتِ الناقصةِ، فتساعدُ هذه التقنياتُ بشكلٍ مباشرٍ في تحسينِ الإنتاجيةِ على طولِ سلسلةِ القيمةِ للأغذيةِ.[٣٨١]

ثانياً: وضعُ نظامٍ قطريٍّ للمعلوماتِ والخرائطِ عن انعدامِ الأمنِ الغذائيّ:

يحدِّدُ هذا النظامُ (على المستوى المحليّ) أماكنَ الاختلالاتِ الغذائيةِ في المناطقِ والفئاتِ السكانيةِ الفقيرةِ التي تعاني الجوعَ وسوءَ التغذيةِ، أو المعرضةِ لهما، والعواملَ التي تسهمُ في انعدامِ الأمنِ الغذائيّ، وتحديثَ هذا النظامِ بصفةٍ دوريةٍ عند الضرورةِ، مع الاستفادةِ إلى أقصى حدٍّ ممكنٍ من نظمِ البياناتِ والمعلوماتِ الراهنةِ تجنباً لازدواجِ الجهودِ، مما يحثُّ على إقامةِ شبكاتِ أمانٍ، في حدودِ الموارِدِ المتاحةِ، تمكنُ التغذيةَ والرعايةَ الاجتماعيةَ،

---

[٣٨٠] التقرير الوطني للجمهورية الشعبية الجزائرية بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٩.

[٣٨١] اليوت مغيني، مقالة بعنوان: أولويات السياسة العامة لتحقيق الأمن الغذائي والتغذوي في أفريقيا، ٢٠٢٠، على الرابط التالي:

https://blogs.worldbank.org/ar/voices/policy-priorities-achieving-food-and-nutrition-security-africa-2030

وتوخي الدقةِ في اختيارِ المستفيدين منها لتلبيةِ احتياجاتِ المفتقرين إلى الأمنِ الغذائيّ، وخاصةً في مناطقِ المعوزين والأطفالِ والمعوقين. [٣٨٢]

في جيبوتي، عملتْ الاستراتيجيةُ الوطنيةُ للحمايةِ الاجتماعيةِ بحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨، على إنشاءِ نظامٍ لتوفيرِ المساعدةِ التغذويةِ الموجهةِ للفئاتِ السكانيةِ التي تعيشُ أوضاعاً هشةً أو التي لا تملكُ مصدرَ دخلٍ، وعلى سبيلِ الأولويةِ للحواملِ والمرضعاتِ والأطفالِ دونَ سنِّ الثانيةِ من العمرِ، فقامتِ الحكومةُ بمنحِ مساعدةٍ نقديةٍ للأسرِ المعيشيةِ التي تعيشُ في فقرٍ، والتي لا تستطيعُ شراءَ احتياجاتِها من السلعِ الغذائيةِ، فضلاً عن توزيعِ سلعٍ غذائيةٍ وبطاقاتِ تموينٍ لفائدةِ أشدِّ الفئاتِ ضعفاً بالتعاونِ من برنامجِ الأغذيةِ العالميّ.[٣٨٣]

كما أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من **الهندِ** عام ٢٠٢٢، عملاً بقرارَي مجلسِ حقوقِ الإنسانِ ٥/١ و٢١/١٦، أنَّ الحكومةَ اتخذتْ خطواتٍ للقضاءِ على جميعِ أشكالِ سوءِ التغذيةِ عن طريقِ زيادةِ الأمنِ الغذائيّ، وبدءاً من عامِ ٢٠٢٢ خصصتْ إدارةُ الأغذيةِ والتوزيعِ ٧٥٩ طناً من الحبوبِ الغذائيةِ لما يبلغ ٨٠٠ مليون مستفيدٍ بموجبِ قانونِ الأمنِ الغذائيّ الوطنيّ لعام ٢٠١٣، وتواصلُ الهندُ جهودَها الراميةَ إلى التنفيذِ الفعليّ للخطةِ المتكاملةِ لنماءِ الطفلِ، والخطةِ المتعلقةِ بوجبةِ منتصفِ النهارِ في المدارسِ، وعلى الرغمِ من إغلاقِ المدارسِ أبوابَها أثناءَ جائحةِ كورونا، سعتِ الحكومةُ لتوفيرِ الوجباتِ الساخنةِ أو بدلاتِ الأمنِ الغذائيّ للأطفالِ المؤهلين لتلقيها، بغيةَ تلبيةِ احتياجاتِهم

---

[٣٨٢] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الدورة الحادية والعشرون، ٢٠١٢، ص٢٠. رقم الوثيقة: A/HRC/21/39.

[٣٨٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من جيبوتي وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨، ص١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/DJI/1

الغذائيةِ وقتَ تفشّي الجائحةِ، وقامَ عمالُ برنامجِ "أنغانوادي" بتوزيعِ حصصِ الإعاشةِ المنزليةِ على الأطفالِ الذين يبلغُ عمرُهم ثلاثَ سنواتٍ، والأطفالِ الذين يعانون سوءَ التغذيةِ.[٣٨٤]

في المكسيك، سعتْ برامجُ المساعدةِ الغذائيةِ إلى تحسينِ غذاءِ الأسرِ الضعيفةِ بحسبِ تقريرِها المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨، وفي عام ٢٠١٥، بلغ تغطيةً شملتْ ٧٠٠ ألف أسرةٍ، وباعَ " برنامجُ توزيعِ الحليبِ لأغراضِ الرعايةِ الاجتماعيةِ" لبناً مقوى بسعرٍ تفضيليٍّ للأسرِ المعيشيةِ الفقيرةِ التي لها أطفالٌ ومراهقون، وللحواملِ أو المراضعِ، وللمسنين، والمصابين بأمراضٍ مزمنةٍ، والأشخاصِ ذوي الإعاقةِ، ويستفيدُ من خدماتِ البرنامجِ ستة ملايين شخصٍ، ويعززُ برنامجُ "ديكونسا" الغذاءَ في المناطقِ الريفيةِ من خلالِ توزيعِ السلعِ الأساسيةِ بأسعارٍ اقتصاديةٍ، ومن خلالِ شبكةٍ من ٢٧ ألف دكانٍ، ووصلَ البرنامجُ إلى تغطيةِ ٥٢ مليون مستفيدٍ.[٣٨٥]

ثالثاً: تنقيحُ وإلغاءُ القوانينِ التمييزيةِ والممارساتِ الإداريةِ المتصلةِ بها:

تعيقُ القوانينُ التمييزيةُ الاعترافَ بحقوقِ المجموعاتِ أو الأفرادِ الذين يعيشون في الفقرِ، ولا سيما النساءِ، في ملكيةِ أو حيازةِ الأراضي والمواردِ ؛ لذلك هناك سعيٌ إلى ضمانِ أن تكونَ جميعُ سياساتِ التجارةِ والاستثمارِ، بما فيها تلك الخاصةِ بالغذاءِ والزراعةِ، مواتيةً لتعزيزِ الأمنِ الغذائيّ والتغذويّ لصالحِ الجميعِ، واتخاذِ إجراءاتٍ جماعيةٍ دوليةٍ لمعالجةِ انتشارِ انعدامِ الأمنِ الغذائيّ والتغذويّ وارتفاعِ الأسعارِ، ويجبُ أن تكونَ إحدى أولوياتِ الدولِ على الصعيدين الوطنيّ والدوليّ معاً، هي وضعُ استراتيجياتٍ تدعمُ التنميةَ الريفيةَ القائمةَ على حقوقِ الإنسانِ، وتعززُ إنتاجَ الغذاءِ المستدامِ وتوزيعَهُ العادلَ، وتحدُّ من التقلبِ في سوقِ السلعِ الأساسيةِ الذي يؤثرُ في أسعارِ الغذاءِ.[٣٨٦]

---

[٣٨٤] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٣٨٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المكسيك وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ١٦/٢١، الدورة الحادية والثلاثون، ٢٠١٨، ص٢٥. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/31/MEX/1

[٣٨٦] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٢٠.

على سبيلِ المثالِ، في نوفمبر ٢٠١٨، أطلقتْ **حكومةُ دولةِ الإماراتِ** الاستراتيجيةَ الوطنيةَ للأمنِ الغذائي ؛ تتضمنُ ٣٨ مبادرةً رئيسةً قصيرةً وطويلةَ المدى، ضمنَ رؤيةِ عام ٢٠٥١، هدفُها: الحدُّ من الفقرِ الغذائيّ، وإيجادُ بنوكِ طعامٍ متعددةٍ على امتدادِ الدولةِ، تسهيلُ إجراءاتِ ممارسةِ الأعمالِ ضمنَ قطاعِ الإنتاجِ الزراعيّ، ودعمُ نظمِ التمويلِ للنشاطاتِ الزراعيةِ والغذائيةِ، ومواءمةُ الرسومِ الزراعيةِ المحليةِ مع مثيلاتِها الدوليةِ لتحسينِ الإنتاجِ المحليّ، وتشجيعُ استهلاكِ المنتجاتِ المحليةِ الطازجةِ، وإيجادُ برامجَ تدريبيةٍ تُعنى بالسلامةِ الغذائيةِ الوطنيةِ، تعزيزُ إجراءاتِ السلامةِ والوقايةِ في مجالِ نشاطاتِ الأغذيةِ التجاريةِ.[٣٨٧]

رابعاً: التجارةُ الدوليةُ:

يمكنُ للتجارةِ الدوليةِ أن تضطلعَ بدورٍ رئيسٍ في دعمِ التنميةِ الاقتصاديةِ، وتخفيفِ وطأةِ الفقرِ، وتحسينِ الأمنِ الغذائيّ على المستوى المحليّ، إذ إنَّ توسعَ التجارةِ يخففُ الكثيرَ من الجوعِ والفقرِ في الكثيرِ من البلدانِ الناميةِ، وتعملُ على تخفيفِ أعباءِ الديونِ الخارجيةِ للدولةِ سعياً إلى توجيهِ الموارِدِ لمكافحةِ الجوعِ، وتخفيفِ وطأةِ الفقرِ، وتعزيزِ التنميةِ المستدامةِ.[٣٨٨]

حظيتِ العلاقةُ القائمةُ بين التجارةِ الدوليةِ والأمنِ الغذائيّ باهتمامٍ متزايدٍ، ويتضحُ ذلكَ من إدراجِها في جدولَي أعمالِ التجارةِ والتنميةِ، وظهرَ هذا الاهتمامُ من خلالِ العديدِ من الدوراتِ التدريبيةِ، والتي هدفتْ لتأكيدِ الروابطِ بين التجارةِ والأمنِ الغذائيّ على المستويين الوطنيّ والعالميّ، والتحدي في كيفيةِ ضمانِ أنَّ التوسعَ في الأعمالِ التجاريةِ الزراعيةِ يأتي في صالحِ القضاءِ على الجوعِ وانعدامِ الأمنِ الغذائيّ وسوءِ التغذيةِ لفقراءِ العالمِ.[٣٨٩]

---

[387] https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/strategies-initiatives-and-awards/federal-governments-strategies-and-plans/national-food-security-strategy-2051

[388] Amartya Sen, Poverty and Famines, Oxford University Press, 2017, p. 71.

[٣٨٩] صُممت هذه الدورات من قبل ممثلي الحكومات كوزارات الزراعة والتجارة والاقتصاد وغيرها من الجهات المسئولة عن صياغة السياسات والبرامج الزراعية والتجارية ووضعها وتنفيذها كما يستفيد المشاركون من القطاع الخاص كممثلي منظمات المنتجين أو الصناعات الزراعية والباحثين المهتمين بالسياسة الزراعية .

خامساً: المعونةُ الغذائيةُ الدوليةُ:

ينبغي للدولِ إسنادُ سياساتِ المعونةِ الغذائيةِ لديها ضمنَ تقييمٍ سليمٍ للحاجاتِ، تشتركُ فيه الجهاتُ المتلقيةُ والجهاتُ المانحةُ، ويستهدفُ الفئاتِ المحرومةَ والضعيفةَ بشكلٍ خاصٍّ، وفي هذا الإطارِ، ينبغي للدولِ تقديمُ هذه المساعدةِ على نحوٍ يأخذُ في الحسبانِ أهميةَ سلامةِ الأغذيةِ، وقدراتِ إنتاجِ الأغذيةِ، والحاجاتِ التغذويةِ، وثقافةِ السكانِ المتلقيين.[٣٩٠]

نلاحظُ بالختامِ، أنَّ أنسبَ التدابيرِ والأساليبِ؛ لإعمالِ الحقِّ في الغذاءِ الكافي للفقراءِ تتفاوتُ – حتماً – تفاوتاً كبيراً؛ من دولةٍ إلى أخرى، لأنَّ لكلِّ دولةٍ السلطةُ التقديريةُ في اختيارِ مناهجِها الخاصةِ؛ وهذه المناهجُ تحددُها العديدُ من العواملِ منها: الإطارُ المعياريُّ المتعلقُ بالسياساتِ الاقتصاديةِ الوطنيةِ، العواملُ المناخيةُ، اقتصادُ الدولةِ واعتمادُه على الزراعةِ، علاقاتُها الاقتصاديةُ والتجاريةُ الدوليةُ.

---

[٣٩٠] تقرير لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي، الدورة ١٢٧، نوفمبر ٢٠٠٤، ص٣٢.

المطلبُ الرابعُ

استراتيجيةُ الدولِ الصحيةُ في الحدِّ من الفقرِ

يرتبطُ بقاءُ الإنسانِ وحياتُه بصحتهِ، بل وترتبطُ بقيةُ حقوقِ الإنسانِ من العيشِ بكرامةٍ والتمتعِ بملبسِهِ ومسكنِهِ وغذائِهِ بالحقّ في الصحةِ، فالصحةُ محورُ الإنسانِ، والإنسانُ محورُ الدولِ ، لذلك يكون تعزيزُ الصحةِ للجميعِ من أهمّ التزاماتِ الدولِ تجاهَ أفرادِها وفقَ استراتيجيةٍ صحيةٍ شاملةٍ للجميعِ.[٣٩١] فظلَّ المجتمعُ الدوليُّ يشيرُ إلى الفجواتِ الكبيرةِ في النتائجِ الصحيةِ بين البلدانِ الغنيةِ والفقيرةِ، لذلك تختلفُ الاستراتيجيةُ الصحيةُ لكلّ دولةٍ، وبذلك فإنَّ رسمَ خطةٍ لقطاعٍ صحيٍّ يكون لصالحِ الفقراءِ في سياقِ الموارِدِ المحدودةِ ليس بالمهمةِ السهلةِ، ويجبُ أن يكونَ بناءُ القطاعِ الصحيّ في استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ استناداً إلى المعلوماتِ السليمةِ والمشاركةِ ذاتِ القاعدةِ الواسعةِ، ليضعَ وزارةَ الصحةِ في وضعٍ أقوى في مفاوضاتِ الحصولِ على الموارِدِ مع وزارةِ الماليةِ وغيرِها من المنظماتِ التي تملكُ نصيباً قوياً في استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ.[٣٩٢] لذلك سنبحثُ خلالَ هذا المطلبِ في صياغةِ استراتيجيةِ الدولِ الصحيةِ لصالحِ الفقراءِ من خلالِ ثلاثِ خطواتٍ ندرجُها ضمنَ الأفرع الآتيةِ:

الفرعُ الأولُ: تحديدُ أصحابِ الحقّ وحملةِ الواجبِ فيما يتعلقُ بالحقّ في الصحةِ

الفرعُ الثاني: تحليلُ الواقعِ الصحيّ للفقراءِ في البلدِ المعنيّ

الفرعُ الثالثُ: دورُ الأطرِ المؤسساتيةِ في وصولِ الفقراءِ للرعايةِ الصحيةِ

---

[٣٩١] د. أحمد عطا الله الصفطى، مقالة بعنوان: ضمانات الحق في الصحة في القانون الدولي لحقوق الانسان، مجلة جامعة مدينة السادات، كلية الحقوق، عدد خاص بالمؤتمر الدولي، ٢٠٢٢، ص٣.

[392] Adapted from: Tikare S et al. Organizing participatory processes in the PRSP. Washington, DC, World Bank, 2001.p.123.

الفرعُ الأولُ: تحديدُ أصحابِ الحقِّ وحملةِ الواجبِ فيما يتعلقُ بالحقِّ في الصحةِ:

ينصبُّ الاهتمامُ الأساسُي في سياقِ استراتيجيةِ الحدِّ من الفقرِ على أصحابِ الحقوقِ الأكثرِ حرماناً من التمتُّعِ بحقِّهم في الصحةِ، فيمكنُ فَهْمُ أصحابِ الحقوقِ في هذا السياقِ على أنهم أولئكَ الأفرادُ والمجموعاتُ السكانيةُ الفقيرةُ التي تمَّ تحديدُها على أنها تواجهُ التمييزَ وضروبَ عدمِ المساواةِ في وصولِها إلى الرعايةِ الصحيةِ والمقوماتِ الأساسيةِ للصحةِ، وغالباً بسببِ أنهم يعيشون في الفقرِ، أما حملةُ الواجبِ هم أولئكَ الأفرادُ والمؤسساتُ التي تحملُ على عاتِقِها التزاماتٍ ومسؤولياتٍ فيما يتعلقُ بالحقِّ في الصحةِ والمقوماتِ الأساسيةِ.

يعدُّ القانونُ الدوليُّ لحقوقِ الإنسانِ، أنَّ الدولةَ هي الحاملُ الرئيسي للواجبِ فيما يخصُّ حقوقَ الإنسانِ ، ويلقي على الدولةِ التزاماتٍ تتمثلُ في الاحترامِ، والحمايةِ، والوفاءِ بجميعِ حقوقِ الإنسانِ، منها الحقُّ في توفيرِ الرعايةِ الصحيةِ.

ويحملُ الأفرادُ، والعائلاتُ، والمنظماتُ غيرُ الحكوميةِ، جميعُهم، مسؤولياتٍ عن حقوقِ الإنسانِ، والحكومةُ أيضاً بالمقابلِ، لديها التزاماتٌ لتنظيمِ ودعمِ المجتمعِ المدنيّ، ومنظماتِ القطاعِ الخاصّ في الوفاءِ بمسؤولياتِهم. [٣٩٣]

---

[٣٩٣] تعنى الكثير من الجمعيات الأهلية والمحلية بتقديم الخدمات الطبية المجانية للفقراء، **على سبيل المثال:**

في **سوريا:** ١- جمعية تنظيم الأسرة المعنية بالصحة الانجابية ٢- منظمة الهلال العربي السوري ٣- جمعية ساعد لمرضى السرطان، ٤- جمعية البراعم للمعاقين فكرياً، ٥- جمعية بسمة،٦- جمعية الأمل لمرضى التوحد.

في **السعودية:** ١- جمعية الجوف للخدمات الصحية، ٢- جمعية الرحمة الطبية الخيرية، ٣- جمعية التكافل الطبي بمنطقة الرياض، ٤ - جمعية رفيدة لصحة المرأة، ٥- الجمعية الخيرية لتوفير الدواء للجميع .

حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٢٥.

الفرعُ الثاني: تحليلُ الواقعِ الصحيّ للفقراءِ في البلدِ المعنيّ:

تعدُّ من أهمّ مصادرِ المعلوماتِ حولَ الدولةِ المعنيةِ والمتوفرةِ على المستوى الدوليّ، بحسبِ المفوضيةِ الساميةِ للأممِ المتحدةِ لحقوقِ الإنسانِ، هي التقاريرُ الصادرةُ عن الهيئاتِ المنشأةِ بموجبِ معاهداتِ حقوقِ الإنسانِ والتابعةِ للأممِ المتحدةِ، وآليةِ الاستعراضِ الدوريّ الشاملِ التابعين لمجلسِ الأممِ المتحدةِ لحقوقِ الإنسانِ، والإعلاناتِ والمؤتمراتِ الدوليةِ.

فإنَّ تفحصَ خدماتِ الرعايةِ الصحيةِ المقدمةِ في الدولةِ قد تؤكّدُ أنَّ هؤلاءِ الذين يعيشون في فقرٍ لا يتمتعون بنفسِ المستوياتِ من الرعايةِ الصحيةِ، والمعالجةِ والوقايةِ كغيرِهم من الأشخاصِ.[٣٩٤]

إنَّ إطارَ التوافرِ وإمكانيةِ الوصولِ والمقبوليةِ والجودةِ المبيَّن في التعليقِ العامّ رقم ١٤ للجنةِ المعنيةِ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ لتنفيذِ العهدِ، حولَ الحقّ في الصحةِ هو مفيدٌ في دراستِنا المنهجيةِ ، رغم أنَّ الطبيعةَ الدقيقةَ للمرافقِ، والسلعِ والخدماتِ الصحيةِ، علاوةً على المقوماتِ الأساسيةِ للصحةِ، ستختلفُ تبعاً لتلكَ المعاييرِ، بما في ذلك المستوى الإنمائيُّ للدولةِ.

أولاً: إمكانيةُ وصولِ الفئاتِ الفقيرةِ إلى الرعايةِ الصحيةِ:

يجبُ أن يكونَ الوصولُ إلى المرافقِ، والسلعِ والخدماتِ الصحيةِ بحسبِ اللجنةِ المعنيةِ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ، على أساسٍ غيرِ تمييزيّ في القانونِ وفي الواقعِ ؛ ومأموناً لكلّ فئاتِ السكانِ من المهمشين وسكانِ الريفِ، والأشخاصِ ذوي الإعاقاتِ، والأطفالِ، والمراهقين وكبارِ السنّ؛ وبأن تكونَ الخدماتُ الصحيةُ ميسورةً للجميعِ ؛ وأيضاً أن تكونَ المعلوماتُ حولَ الخدماتِ الصحيةِ المختلفةِ والأدويةِ والتدابيرِ الوقائيةِ متاحةً بحرّيّةٍ لجميعِ المجموعاتِ مثل المراهقين، ضمنَ المجتمعِ المحليّ.[٣٩٥]

---

[٣٩٤] حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٢٢.

[٣٩٥] التعليق العام رقم ٥ للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفقرة ٣٤.

لا يقتصرَ التزامُ الدولةِ على تقديمِ الرعايةِ الصحيةِ فقط، ولكن يشترط أن تكونَ الرعايةُ مستمرةً وألّا تنقطعَ عن المريضِ، كما يقعُ على الدولةِ التزامٌ إيجابيٌّ بإنشاءِ الهيئاتِ والمؤسساتِ التي تضمنُ تحقيقَ الرعايةِ الصحيةِ للمواطنين، وبذلك تكونُ الدولةُ مسؤولةً في المقامِ الأولِ عن إنشاءِ نظامٍ يساعدُ الشخصَ في حالةِ المرضِ، ويخلقُ ظروفاً صحيةً أفضلَ حتى يستطيعَ الفردُ أن يتمتعَ بالكفاءةِ الصحيةِ التي يستحقُّها.[٣٩٦]

فعلى سبيلِ المثالِ، **في ليبيا**، نصّتِ المادةُ ٨ من الإعلانِ الدستوريّ على التزامِ الدولةِ توفيرَ الرعايةِ الصحيةِ لكلّ مواطنٍ، ونصّتِ المادةُ ٤٨ أنَّ الدولةَ تضمنُ لجميعِ المواطنين رعايةً صحيةً شاملةً ذاتَ جدوى، وتوفرُ لهم الخدماتِ الوقائيةَ، كما توفرُ لهم الخدماتِ العلاجيةَ في مراحلِها المختلفةِ، ويحظرُ الامتناعُ عن تقديمِ العلاجِ بأشكالِهِ المختلفةِ في أحوالِ الطوارئِ أو الخطرِ على الحياةِ، وينصُّ القانونُ الصحيُّ رقم ١٩٧٣/١٠٦ على أنَّ الرعايةَ الصحيةَ والطبيةَ حقٌّ مقررٌ لكلّ المواطنين، حيث بلغَ عددُ المرافقِ الصحيةِ العامةِ أكثرَ من ١٦٠٠ مرفقٍ صحيٍّ، منها ٩٧ مستشفى و٥٦ عيادةً مجمعةً و٥٧١ مركزاً للرعايةِ الصحيةِ الأوليةِ وفقَ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٠، وتتكفلُ الدولةُ بتوفيرِ الأدويةِ والمستلزماتِ الطبيةِ اللازمةِ لتشغيلِ هذهِ المرافقِ الصحيةِ.[٣٩٧]

وفي غانا، تعرفُ الرعايةُ الصحيةُ الشاملةُ بحسبِ تقريرِها المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، بأن يتمتعَ جميعُ الناسِ بإمكانيةِ الوصولِ في الوقتِ المناسبِ إلى خدماتٍ صحيةٍ عاليةِ الجودةِ بصرفِ النظرِ عن القدرةِ على الدفعِ في مكانِ تلقّي الخدمةِ، ويتمثلُ هدفُ الرعايةِ الصحيةِ الشاملةِ في زيادةِ فرصِ الوصولِ إلى خدماتٍ صحيةٍ أساسيةٍ وجيدةٍ ومكفولةٍ لجميعِ السكانِ، وأقرّتْ مؤخراً قانونَ الخدمةِ الوطنيةِ للإسعافِ لعام ٢٠٢٠ رقم ١٠٤١، من أجلِ إنشاءِ الدائرةِ الوطنيةِ للإسعافِ بوصفها وكالةً مسؤولةً عن خدماتِ الطوارئِ وخدماتِ ما قبل الإدخالِ إلى

---

[٣٩٦] د. محمد أحمد سلامة مشعل، مقالة بعنوان: الضمانات الدستورية للحق في الصحة، المجلة القانونية، العدد ٤٤، جامعة الزقازيق، ٢٠٢١، ص١٤٥.

[٣٩٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من ليبيا وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٥/١، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١٠-١١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/36/LBY/1

المستشفى، وأقرَّ البرلمانُ قانونَ الخدماتِ الوطنيةِ المتعلقةِ بالدمِ لعام ٢٠٢٠ رقم ١٠٤٢، من أجلِ إنشاءِ الدائرةِ الوطنيةِ لخدماتِ الدمِ بوصفِها وكالةً مسؤولةً ضمناً عن توفيرِ الدمِ ومنتجاتِ الدمِ العاليةِ الجودةِ والمأمونةِ في جميعِ مناطقِ البلدِ، لذلك شرَّعتِ الحكومةُ من خلالِ سياسةٍ وطنيةٍ تُعرفُ باسمِ جدولِ الأعمالِ ١١١ تسعى من خلالِها إلى بناءِ عدةِ مستشفياتٍ في جميعِ أنحاءِ البلدِ لتحسينِ الوصولِ الجغرافيّ إلى خدماتِ الرعايةِ الصحيةِ، وبناءِ العديدِ من المرافقِ الصحيةِ في المجتمعاتِ الريفيةِ والمحرومةِ والمجتمعاتِ التي يصعبُ الوصولُ إليها في البلدِ.[٣٩٨]

كما كفلتْ **دولةُ قطر**، متمثلةً بوزارةِ الصحةِ، بتحسينِ كافةِ التشريعاتِ المتعلقةِ بضمانِ الوصولِ للرعايةِ الصحيةِ وحصولِ الجميعِ على الخدماتِ الصحيةِ دونَ تمييزٍ، كالقانونِ رقم (٧) لعام ٢٠١٣ ؛ بشأنِ نظامِ التأمينِ الصحيّ الاجتماعيّ، والقانونِ رقم (١٥) لعامِ ٢٠١٥ ؛ بشأنِ تنظيمِ نقلِ وزراعةِ الأعضاءِ البشريةِ، والقانونِ رقم (٣) لعامِ ٢٠١٦ ؛ بشأنِ تنظيمِ قيدِ المواليدِ والوفياتِ، والقانونِ رقم (١٠) لعام ٢٠١٦ ؛ بشأنِ الرقابةِ على التبغِ ومشتقاتِهِ، والقانونِ رقم (١٦) لعام ٢٠١٦ ؛ بشأنِ الصحةِ النفسيةِ، ومن جهةٍ أخرى، تحرصُ وزارةُ الصحةِ على تقديمِ الخدماتِ الصحيةِ الالكترونيةِ المتمتعةِ بالكفاءةِ وسرعةِ الاستجابةِ والنتائجِ الفعالةِ بما يضمنُ لكلِّ السكانِ التمتعَ بحياةٍ صحيةٍ، وعدمِ مواجهةِ صعوبةٍ في الحصولِ على الخدماتِ الصحيةِ.[٣٩٩]

أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ لدولةِ **الامارات العربيةِ المتحدة** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، إلى اتباعِ الحكومةِ سياسةَ الوصولِ الكاملِ للرعايةِ الصحيةِ، فتشيرُ البياناتُ إلى ارتفاعِ مستوى الخدماتِ الصحيةِ خلالَ الأعوامِ ٢٠١٤–٢٠١٧، حيثُ ارتفعَ عددُ المستشفياتِ من ١١٦ مستشفى إلى ١٤٣ مستشفى للقطاعين العامّ والخاصّ، وارتفعَ عددُ العياداتِ والمراكزِ من ٣٩٤٤ إلى ٤٩٦٨

---

[٣٩٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من غانا عملاً بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/42/GHA/1

[٣٩٩] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من قطر وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٥/١، الدورة الثالثة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٢٦–٢٧. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/33/QAT/1

للقطاعين العامّ والخاصّ، ارتفعَ عددُ مراكزِ ووحداتِ رعايةِ الأمومةِ والطفولةِ من ٦٤ مركزاً ووحدةً صحيةً في العامِ ٢٠٠٦ الى ٦٩ مركزاً ووحدةً صحيةً في عام ٢٠١٦.[٤٠٠]

لدى الدانمارك نظامٌ عامٌّ للرعايةِ الصحيةِ بحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ من الدانمارك لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢١ وفقاً للفقرةِ ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، يمكنُ لجميعِ المقيمين في الدانمارك الحصولُ على خدماتِ الرعايةِ الصحيةِ العامةِ من غيرِ تمييزٍ، ويحقُّ للمهاجرين الذين يحملون تصريحَ إقامةٍ دانماركيٍّ الحصولُ على نفسِ الرعايةِ الصحيةِ التي يحصلُ عليها المواطنون الدانماركيون.[٤٠١]

بالنتيجةِ نلاحظُ مما وردَ أعلاه، أنَّ الدولَ تسعى من خلالِ القوانين واللوائحِ الداخليةِ التي أصدرتْها، على تعزيز تقديمِ الرعايةِ الصحيةِ الشاملةِ للجميعِ، والتي تشملُ من ضمنِهم الفئاتِ الفقيرةَ في إطارٍ قانونيٍّ، لكن يبقى الاختلافُ بينَهم في تكريسِ هذا الإطارِ القانونيّ من خلالِ بناءِ المستشفياتِ والمرافقِ الصحيةِ في جميعِ أنحاءِ البلادِ، والتي تسهلُ على الأشخاصِ الحصولُ على الرعايةِ الصحيةِ الشاملةِ، ويعودُ الاختلافُ لدى المقارنةِ بين الدولِ، بحسبِ التمويلِ المقدمِ للقطاعِ الصحيّ وفقَ سياسةِ الإنفاقِ العامّ، وبحسبِ قدرةِ الدولةِ اقتصادياً.

---

[٤٠٠] التقرير الوطني لدولة الامارات العربية المتحدة بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص١٧.

[٤٠١] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الدانمارك وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١، ص١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/DNK/1

ثانياً: توفيرُ خدماتِ الرعايةِ الصحيةِ الأساسيةِ المجانيةِ:

يتمكّنُ الجميعُ من الحصولِ على المستوى نفسِهِ من الرعايةِ الصحيةِ عندما تكونُ الخدماتُ الصحيةُ مجانيةً، بصرفِ النظرِ عن خلفيتِهم الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ، ومن شأنِ ذلك أن يعززَ المساواةَ، ويساعدَ في تقليصِ الفوارقِ الصحيةِ، فتتجلى أهميةُ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ بمنعِ العبءِ الماليّ، ويحسنُ النتائجَ الصحيةَ، ويقلصُ الفوارقَ الصحيةَ، ويفيدُ المجتمعَ ككلٍّ.[٤٠٢]

يمثلُ مبدأُ الرعايةِ الصحيةِ العامةِ المجانيةِ موضوعاً للجدالِ، فإذا لم تكنْ هناكَ قاعدةٌ قانونيةٌ تلزمُ بتوفيرِ الخدماتِ مجاناً (كما في حالةِ الحقِّ في التعليمِ)، فهناكَ مبرراتٌ نظراً لأنها تشكلُ جزءًا من التزاماتِ الدولِ، وبالأخصِّ بعدَ أن نصَّتْ عليها بعضٌ من الاتفاقياتِ الدوليةِ.

١- خدماتُ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ في إطارِ القواعدِ الاتفاقيةِ الدوليةِ:

على الرغمِ من أنَّ غالبيةَ معاهداتِ حقوقِ الإنسانِ لم تنصَّ على ضرورةِ تقديمِ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ، إلا أنَّ هناك بعضَ المعاهداتِ والإعلاناتِ الدوليةِ عملتْ على ذكرِ ذلكَ، مثل:

أ- تقديمُ الخدماتِ الصحيةِ المجانيةِ بموجبِ الإعلانِ الخاصِّ بالتقدمِ والإنماءِ في الميدانِ الاجتماعيِّ لعامِ ١٩٦٩: اعتُمدَ الإعلان ونُشرَ على الملأِ بموجبِ قرارِ الجمعيةِ العامةِ للأممِ المتحدةِ رقم ٢٥٤٢ في ١١ كانون الأول، ظناً منه بأنَّه في وسعِ التعايشِ السلميّ والعلاقاتِ الوديةِ والتعاونِ بين الدولِ ذاتِ النظمِ الاجتماعيةِ أو الاقتصاديةِ أو السياسيةِ المختلفةِ، يمكن تعزيزَ الإنماءِ الاجتماعيّ، وكان من أهمِّ المعاييرِ لذلكَ هي تقديمُ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ بموجبِ الإعلانِ، فنصُّ المادةِ ١٩ من الإعلانِ بالفقرةِ الأولى: "

---

(402) dr. ghassan m. al-jazayrly, the importance and benefits of primary health care, 2017, on: https://ccchclinic.com/importance-benefits-primary-health-care/

تقديمُ خدماتٍ صحيةٍ مجانيةٍ لجميعِ السكانِ، وتوفيرُ ما يكفي من مرافقِ العنايةِ الوقائيةِ والعلاجيةِ ومن الخدماتِ الطبيةِ الاجتماعيةِ المتاحةِ للجميعِ".

ب- تقديمُ الخدماتِ الصحيةِ المجانيةِ بضوءِ اتفاقيةِ القضاءِ على جميعِ أشكالِ التمييزِ ضدَّ المرأةِ لعام ١٩٧٩:

تشيرُ المادةُ ١٢ (٢) من الاتفاقيةِ " تكفلُ الدولُ الأطرافُ للمرأةِ خدماتٍ مناسبةٍ فيما يتعلقُ بالحملِ والولادةِ وفترةٍ ما بعدَ الولادةِ، موفرةً لها خدماتٍ مجانيةً عندَ الاقتضاءِ، وكذلك تغذيةً كافيةً أثناءَ الحملِ والرضاعةِ". ويلاحظُ أن اللجنةَ المعنيةَ بالقضاءِ على التمييزِ ضدَّ المرأةِ قامتْ باعتمادِ توصياتٍ عامةٍ لتوضيحِ مضامينِ الأحكامِ والحقوقِ الواردةِ في الاتفاقيةِ، وقد عالجتْ في التوصياتِ التي اعتمدتْها حتى الآنَ العديدَ من القضايا المهمةِ التي تحمي المرأةَ من التمييزِ، أهمُّها تقديمُ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ.

ح- تقديمُ الخدماتِ الصحيةِ المجانيةِ في إطارِ اتفاقيةِ حقوقِ الأشخاصِ ذوي الإعاقةِ لعام ٢٠٠٦:

نصّتِ المادةُ ٢٥ من الاتفاقيةِ بأنه: " تعملُ الدولُ الأطرافُ بوجهٍ خاصٍّ على توفيرِ رعايةٍ وبرامجَ صحيةٍ مجانيةٍ أو معقولةِ التكلفةِ للأشخاصِ ذوي الإعاقةِ، تعادلُ في نطاقِها ونوعيتِها ومعاييرِها تلكَ التي توفرُها للآخرين، بما في ذلك خدماتُ الصحةِ الجنسيةِ والإنجابيةِ وبرامجِ الصحةِ العامةِ للسكانِ ".

وبحسبِ اللجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الأشخاصِ ذوي الإعاقةِ في تقريرِها لعام ٢٠٠٩، فإنَّ هذه المادةَ تقرُّ بحقِّ الأشخاصِ ذوي الإعاقة في التمتعِ بأعلى مستوًى صحيٍّ يمكنُ بلوغُهُ، بما يكفلُ حصولَ الأشخاصِ ذوي الإعاقة على الخدماتِ الصحيةِ التي تشملُ إعادةَ التأهيلِ الصحيّ، بما يراعي نوعَ الجنسِ، في مجتمعِهم ودونَ تكلفةٍ ماليةٍ، وهو ما يساعدُ الفقراءَ ذوي الإعاقةِ الذين لا يملكون تكلفةَ العلاجِ.[٤٠٣]

---

[٤٠٣] اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المبادئ التوجيهية بشأن الوثيقة الخاصة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي يتعين على الدول الأطراف تقديمها بموجب الفقرة ١ من المادة ٣٥ من الاتفاقية، الدورة الثانية، جنيف، ١٩-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، ٢٠٠٩، ص١٨. رقم الوثيقة: CRPD/C/2/3

٢- خدماتُ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ في إطارِ القواعدِ المحليةِ وممارسةِ الدولِ:

تعدُّ **سوريا** خيرَ مثالٍ على مبدأِ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ، حيثُ يقومُ نظامُ الصحةِ في سورية على مبدأ حريةِ الوصولِ والرعايةِ المجانيةِ في المستشفياتِ العامةِ، نظراً لأنَّ دستورَ ٢٠١٢ قد كفلَ صحةَ المواطنين بالمادةِ (٢٢)، فضلاً عن المستشفياتِ التي هي تحتَ إشرافِ وزارةِ الدفاع، حيثُ تكونُ مخصصةً للعسكريين وأسرِهم، وبشكلٍ مجانيٍّ، وتحتفظُ المستشفياتُ العامةُ بأكثرَ من ٦٥ ٪ من قدرةِ الاستيعابِ، وهناكَ أربعُ وزاراتٍ مسؤولةٍ عن نظامِ الرعايةِ الصحيةِ في المستشفياتِ العامةِ.[٤٠٤]

في استراليا، يُطلقُ على النظامِ الصحيّ، بنظامِ الميديكر (Medicare) الذي جعلَ الطبابةَ فيها شبهَ مجانيةً سواءً في المستشفياتِ أو العياداتِ،[٤٠٥] والتي استفادتْ منهُ غالبيةُ شريحةِ الفقراءِ، كما تمولُ الحكومةُ الاستراليةُ بحسبِ تقريرِها الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الانسانِ عام ٢٠٢٠، شبكةً وطنيةً تضمُّ نحوَ ١٤٠ من الخدماتِ الصحيةِ الخاضعةِ لسيطرةِ المجتمعاتِ المحليةِ، ونحوَ ٤٠ من مقدمي الخدماتِ الآخرين لتقديمِ الرعايةِ الصحيةِ الأوليةِ المجانيةِ والشاملةِ، وبالنسبةِ للأشخاصِ الذين يعيشون في المناطقِ النائيةِ الفقيرةِ، تقومُ الحكومةُ بتوسيعِ نطاقِ إمكانيةِ الحصولِ على مواعيدَ مع الأطباءِ عن طريقِ التداولِ بالفيديو أو الهاتفِ.[٤٠٦]

في المغرب، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، بقيامِ البرنامجِ الوطنيّ لتوفيرِ الأدويةِ والتخفيضِ من ثمنِها التابعِ لوزارةِ

---

[٤٠٤] الموقع الرسمي لوزارة الصحة السورية، على الرابط الآتي:

https://www.moh.gov.sy/Default.aspx?tabid=56&language=ar-YE تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٢ الساعة ١ظهرا.

[٤٠٥] يعود الفضل بذلك رئيس الوزراء الراحل بوب هوك الذي تم سن هذا القانون في عهده عام ١٩٨٤.

[٤٠٦] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من استراليا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السابعة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/37/AUS/1

الصحةِ، من تخفيضِ أثمنةِ أكثرِ من ٣٥٢ دواءً الأكثرَ استهلاكاً في المغربِ ضمنَ سياسةِ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ أو ذي التكلفةِ الميسورةِ، خلالَ سنتي٢٠١٧ –٢٠١٨، ولاسيما الموجهةِ لعلاجِ بعضِ الأمراضِ الخطيرةِ والمزمنةِ.[٤٠٧]

في أفغانستان، التزمتِ الحكومةُ توفيرَ خدماتٍ صحيةٍ مجانيةٍ أفضلَ لمواطنيها، ونصَّتِ المادةُ ٥٢ من الدستورِ: أن توفرَ الدولةُ الرعايةَ الصحيةَ الوقائيةَ مجاناً لجميعَ المواطنين، ووضعتِ الدولةُ استراتيجيةً وطنيةً في المجالِ الصحيّ للفترةِ ٢٠١٦–٢٠٢٠، لتعزيزِ وتطويرِ الممارساتِ الفعالةِ والمستدامةِ في النظامِ الصحيّ من أجلِ حصولِ جميعِ المواطنين على خدماتِ رعايةٍ صحيةٍ جيدةٍ.[٤٠٨]

في البحرين، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ مملكةَ البحرين أولتْ اهتماماً للعنصرِ البشريّ من خلالِ توفيرِ أجودِ أنواعِ الخدماتِ الصحيةِ وخدماتِ تحسينِ المستوى المعيشيّ للمواطنين البحرينيين بشكلٍ مجانيٍّ.[٤٠٩]

نلاحظُ أنَّ الدولَ كرّستْ سياسةَ الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ لأفرادِها، من خلالِ تقديمِ الخدماتِ الصحيةِ كالمعاينةِ والعملياتِ الجراحيةِ والاستشاراتِ المجانيةِ في المرافقِ الصحيةِ العامةِ، لكنَّ بعضَ الدولِ كالمغربِ، عززتْ ذلك بشكلٍ أكبرَ من خلالِ خطواتٍ مهمةٍ تتعلقُ بضبطِ أسعارِ الأدويةِ من قبلِ وزارةِ الصحةِ وفقَ إطارٍ قانونيٍّ، والذي سينعكسُ بشكلٍ إيجابيٍّ على معيشةِ الأفرادِ، وبالأخصِّ الفئاتِ الفقيرةِ والتي تعجزُ عن شراءِ الأدويةِ الضروريةِ بسببِ ثمنِها الغالي.

---

[٤٠٧] التقرير الوطني للمغرب بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٣٣.

[٤٠٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من افغانستان وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨، ص١٧–١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/32/AFG/1

[٤٠٩] التقرير الوطني للبحرين بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٣٧.

وبرأيي الشخصيّ، يمكنُ تعزيزُ فرصِ الوصولِ إلى الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ من خلالِ آلياتٍ متعددةٍ تشملُ التغطيةَ الصحيةَ الشاملةَ، والتأمينَ الصحيَّ، والتطبيبَ عن بعدٍ، والعاملين الصحيين المجتمعيين، والشراكاتِ بين القطاعين العامّ والخاصّ، والتثقيفَ الصحيَّ.

ثالثاً: جودةُ المقوماتِ الأساسيةِ والرعايةِ الصحيةِ:

تظهرُ جودةُ المقوماتِ والرعايةِ الصحيةِ، فيما إذا كانتِ الأدويةُ المتوفرةُ موافقاً عليها علمياً وغيرَ منتهيةِ الصلاحيةِ، وإذا كان موظفو الصحةِ، مدربين وذوي مهاراتٍ؛ وفيما إذا كانت جودةُ معداتِ المستشفى ملائمةً للغرضِ المطلوبِ ومأمونةً؛ وإذا ما كانت أماكنُ العملِ آمنةً وصحيةً، وفي معرضِ ذلك، قال **رئيسُ مجموعةِ البنكِ الدوليّ** "إنَّ الصحةَ الجيدةَ هي أساسُ رأسِ المالِ البشريّ لأيّ بلدٍ، ولا يمكنُ لأيّ بلدٍ تحمُّلُ تكلفةِ وجودِ رعايةٍ صحيةٍ متدنيةِ الجودةِ أو غيرِ آمنةٍ، ويؤثرُ تدنّي جودةِ الرعايةِ الصحيةِ بشكلٍ غيرِ متناسبٍ على الفقراءِ، وهو أمرٌ لا يستحقُّ شجبًا أخلاقيًا فحسبُ، بل إنه أمرٌ يؤدي إلى عدمِ الاستدامةِ الاقتصاديةِ لأسرٍ وبلدانٍ بأكملِها." ومن جانبٍ آخرَ، قال **المديرُ العامُّ لمنظمةِ الصحةِ العالميةِ**: "إننا ملتزمون في منظمةِ الصحةِ العالميةِ بضمانِ حصولِ الناسِ في كلّ مكانٍ على الخدماتِ الصحيةِ متى وأينما احتاجوا إليها، ونحن ملتزمون بالقدرِ نفسِهِ بضمانِ أن تكونَ هذه الخدماتُ جيدةً."[٤١٠]

كما أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ **للكويت** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، وتحتَ ركيزةِ "توفيرِ رعايةٍ صحيةٍ عاليةِ الجودةِ " ضمنَ ركائزِ رؤيةِ الكويت ٢٠٣٥، عن أهميةِ البرنامجِ الوطنيّ للاعترافِ بجودةِ الخدماتِ في المؤسساتِ الصحيةِ، وهو برنامجٌ يمثلُ محوراً مهماً في مجالِ الرعايةِ الصحيةِ، ويهدفُ إلى ضمانِ التحسينِ المستمرّ للجودةِ والأمانِ في الخدماتِ الصحيةِ،

---

[٤١٠] البنك الدولي، بيان صحفي بعنوان: تدني جودة الرعاية الصحية يزيد عبء المرض والتكاليف الصحية في العالم، ٢٠١٨/٥/٧، على الرابط التالي: https://www.albankaldawli.org/ar/news/press-release/2018/07/05/low-quality-healthcare-is-increasing-the-burden-of-illness-and-health-costs-globally

وتقليلِ المخاطرِ الوشيكةِ والنتائجِ العكسيةِ والأخطاءِ الطبيةِ، مما يؤدي إلى تعزيزِ ثقةِ المجتمعِ في جودةِ وسلامةِ الخدماتِ الصحيةِ المقدمةِ في المستشفياتِ ومراكزِ الرعايةِ الصحيةِ الأوليةِ.[٤١١]

الفرعُ الثالثُ: دورُ الأطرِ المؤسساتيةِ في وصولِ الفقراءِ للرعايةِ الصحيةِ:

يعدُّ تفحصُ الأطرِ المؤسسيةِ والمسائلِ المتعلقةِ بالقدرةِ التي تصوغُ العلاقاتِ بين حملةِ الواجبِ وأصحابِ الحقوقِ، قد يساعدُ في إبرازِ نقاطِ الدخولِ التي يمكنُ للمداخلاتِ الحكوميةِ أن تعملَ انطلاقاً منها لتحسينِ وصولِ الفقراءِ إلى الصحةِ،[٤١٢] وتحليلُ هذه الأطرِ المؤسسيةِ، والقدرةُ، يكشفُ دائماً عن انعدامِ حولِ وقوةِ الفقراءِ في إحداثِ تغييراتٍ في المؤسساتِ التي تؤثرُ في صحتِهم وحياتِهم، وقد تكشفُ أيضاً عن محدوديةٍ شديدةٍ في المهاراتِ، وقيودٍ ماليةٍ كبيرةٍ تواجهُها العديدُ من الحكوماتِ التي تحاولُ تحسينَ صحةِ فئاتِ السكانِ الفقراءِ، كما أنَّ هذا التحليلَ يمكنُه أيضاً أن يظهرَ على أيٍّ من الجبهاتِ، يجبُ العملُ لضمانِ وصولِ الموارِدِ والخدماتِ القائمةِ إلى السكانِ الفقراءِ، بدلاً من أن يتمَّ الاستئثارُ بها على أيدي النخبةِ.

لذلك سنقومُ ببحثِ تحليلِ الأطرِ المؤسسيةِ والمسائلِ المتعلقةِ بالقدرةِ التي تصوغُ شكلَ: المشاركةِ؛ المساءلةِ والإنصافِ؛ المعرفةِ والمعلوماتِ والمهاراتِ؛ التشريعِ والسياسات ؛ الموارِدِ الماليةِ.[٤١٣]

---

[٤١١] التقرير الوطني للكويت بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص١٦.

[٤١٢] إن مصطلح "الأطر المؤسسية" يستعمل هنا للإشارة إلى القواعد والإجراءات التي تحدد الاستحقاقات والالتزامات، والمساءلة، وصوت الناس في عملية صنع القرار وتوافر الموارد المالية الضرورية لتمويل الاعتمادات والإمدادات الصحية، والقدرة تشير إلى المعرفة والمهارات والمعلومات التي يطلبها الأفراد للتمكن من المطالبة بالاستحقاقات وإيصال هذه الاستحقاقات والانخراط في عملية صنع القرار. حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٢٦.

[٤١٣] حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٢٧.

أولاً: مشاركةُ الفقراءِ في القطاعِ الصحيّ:

إنَّ المشاركةَ المستمرةَ للفقراءِ في القراراتِ التي تؤثرُ في صحتِهم تتطلّبُ وجودَ هيئاتٍ حكوميةٍ فعالةٍ شاملةٍ وديمقراطيةٍ، ففي بعضِ الدولِ تتواجدُ هيئاتُ صنعِ القرارِ فقط في المستوياتِ الوطنيةِ العليا للخدمةِ الصحيةِ، لكنَّ برامجَ اللامركزيةِ تعني أنه يوجدُ عادةً بعضُ أشكالِ اللجانِ الصحيةِ على مستوى الحكومةِ المحليةِ، والمقاطعاتِ والقرى، وإنَّ المدى الذي يمكنُ معه لهذه اللجانِ أن تمكّن الناسَ المَقصِيين من أن يكونَ لهم صوتٌ في القراراتِ التي تؤثرُ على صحتِهم، على سبيلِ المثالِ:

في سلطنةِ عمان: انتهجتْ وزارةُ الصحةِ الأسلوبَ التشاركيَّ كنموذجِ عملٍ، وهذا ما استدعى إصدارَ القرارِ الوزاريّ رقم ٣٣ / ١٩٩٩ م الخاصّ بتشكيلِ اللجانِ الصحيةِ للمرةِ الأولى في كافةِ ولاياتِ السلطنةِ، التي أسهمتْ في تحسينِ نوعيةِ حياةِ أفرادِ المجتمعِ من خلالِ الرعايةِ الصحيةِ المقدمةِ، ويعدُّ تشكيلُ تلكَ اللجانِ نقلةً نوعيةً في العملِ الصحيّ، حيث أخذتِ الصحةُ بهذا التوجُّهِ بُعداً جديداً، إيماناً منها بأنَّ الصحة قطاعٌ تنمويٌّ وليس جهةً لتقديمِ الخدماتِ الصحيةِ فقط، مركزةً في ذلك على مشاركةِ أفرادِ المجتمعِ المحليّ الذين هم العمادُ الرئيسُ لتحقيقِ التنميةِ الشاملةِ والمستدامةِ.[٤١٤]

وفي السعوديةِ، أصدرَ المجلسُ الصحيُّ قرارَ رقم (٧٩/٢) عام ٢٠١٧، المتضمنَ تشكيلَ لجنةٍ وطنيةٍ تتولى دراسةَ الأدويةِ الغاليةِ الثمنِ.[٤١٥]

---

[٤١٤] دليل اللجان الصحية، دائرة المبادرات الصحية المجتمعية، المديرية العامة للرعاية الصحية، وزارة الصحة، سلطنة عمان، ٢٠١٩.

[415] CESCR, Reporting Guidelines, Guiding Principle No. 7, Annual Report of the CESCR on its fifth Session, UN Doc. E/1991/23, Annex IV (1991) (regarding submission of reports and requesting information on the measures taken to maximize community participation in primary health care).

ثانياً: أهميةُ المساءلةِ والإنصافِ لصالحِ الفقراءِ في القطاعِ الصحيّ:

إنَّ المشاركةَ نفسَها، في صنعِ القرارِ، ليست كافيةً لضمانِ استجابةِ حملةِ الواجبِ لمطالبِ ومخاوفِ الفقراءِ، بل يجبُ وجودُ مؤسساتٍ وعملياتٍ للمساءلةِ، لضمانِ تحديدِ مسؤوليةِ حملةِ الواجبِ وإنصافِ أصحابِ الحقوقِ عندما يتعرضون للظلم والإجحاف، على سبيلِ المثالِ:

١- هيئاتٌ إداريةٌ لتقديمِ الشكاوي: مثلُ البوابةِ الالكترونيةِ في **دولةِ الكويتِ** التابعةِ لوزارةِ الصحةِ، وهي تعدُّ هيئةً إداريةً تتيحُ للمقيمين والمواطنين إمكانيةَ تقديمِ الشكاوى المتعلقةِ بالخدماتِ الصحيةِ،[٤١٦] وفي **دولة قطر**، تمَّ تشكيلُ إدارةِ الكفاءةِ المهنيةِ التابعةِ للمجلسِ القطريّ للتخصصاتِ الصحيةِ بوزارةِ الصحةِ العامةِ في عام ٢٠١٣، التي تتيحُ للأفرادِ تقديمُ شكوى ضدَّ أحدِ الممارسين الصحيين،[٤١٧] وهيئةُ الصحةِ **في دبي**، وهي هيئةٌ إداريةٌ تسعى إلى ضمانِ حمايةِ الصحةِ العامةِ، وتحسينِ سويةِ الحياةِ بطرحِها استراتيجيةً صحيةً تستهدفُ كافةَ الشرائحِ في المجتمعِ، وبالأخصِّ الفقيرةِ، وتقومُ بتقصّي حالاتِ الشكاوى المقدمةِ بشكلٍ دقيقٍ،[٤١٨] وفي **مصرَ** تمَّ تفعيلُ الخطِّ الساخنِ لمشورةِ الصحةِ الإنجابيةِ من خلالِ طبيباتٍ متخصصاتٍ في تنظيمِ الأسرةِ للردِّ على الاستفساراتِ أو أيِّ شكاوي بخصوصِ تقديمِ الخدمةِ.[٤١٩]

٢- هيئاتٌ قضائيةٌ للمساءلةِ وتقديمِ الشكاوي من قبلِ الأفرادِ: وتشملُ وزارةَ العدلِ، والمحاكمَ المحليةَ.

٣- هيئاتٌ شبهُ قضائيةٍ للمساءلةِ من قبلِ العامةِ: مثلُ مؤسساتِ حقوقِ الإنسانِ الوطنيةِ وأمناءِ المظالمِ، واللجانِ الوطنيةِ والمؤسساتِ الدوليةِ بما فيها من هيئاتِ الرصدِ المنشأةِ بموجبِ معاهداتِ حقوقِ الإنسانِ والتابعةِ

---

(416) https://e.gov.kw/sites/kgoarabic/Pages/Services/MOH/ComplaintsService.aspx

(417) رابط هيئة الشكوى: https://hukoomi.gov.qa/ar/service/send-complaint-against-healthcare-practitioner

(418) الموقع الرسمي لهيئة صحة دبي: https://www.dha.gov.ae/ar/AboutUs

(٤١٩) التقرير الوطني لمصر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٩.

للأممِ المتحدةِ والمقررين الخاصين. على سبيلِ المثالِ، الهيئةُ المستقلةُ لحقوقِ الإنسانِ **في فلسطين**، حيث تتلقى الهيئةُ شكاوى المواطنين حولَ الانتهاكاتِ التي يتعرضُ لها المواطنُ من قبلِ الجهاتِ الرسميةِ في دولةِ فلسطين، والمتعلقةِ بحقوقِ الإنسانِ، وتُعنى بشكاوي المجالِ الطبيّ المتعلقِ بـ: توافرِ الخدماتِ الطبيةِ الأساسيةِ وجودةِ الخدماتِ الطبيةِ المقدمةِ والمسؤوليةِ عن الأخطاءِ الطبيةِ وعدمِ التمييزِ في تقديمِ الخدمةِ الطبيةِ.[٤٢٠]

وبرأيي الشخصيّ، تبقى الهيئاتُ القضائيةُ من ناحيةِ الإجراءِ والتحقيقِ والمحاسبةِ القانونيةِ ضدَّ مقدمِ الخدمةِ الصحيةِ (المشتكى منه)، أفضلَ من الهيئاتِ واللجانِ الإداريةِ والتي قد تعملُ على إصلاحِ الخللِ أو إعلامِ المشتكى منه بالتقصيرِ لتفاديه في المستقبلِ دون أن يكونَ لها الحقُّ في محاسبةِ مقدمِ الخدمةِ بشكلٍ قانونيّ على تقصيرِهِ، والذي قد يكونُ في بعضِ الحالاتِ بشكلٍ مقصودٍ.

ثالثاً: أهميةُ حصولِ الفقراءِ على المعرفةِ والمعلوماتِ والمهاراتِ الصحيةِ:

حتى وإن وُجِدتِ المؤسساتُ التي تمكّنُ الناسَ من المشاركةِ ومحاسبةِ حملةِ الواجبِ، فإنَّ المطالبةَ بالحقوقِ والوفاءِ بها تتطلبان المعرفةَ والمعلوماتِ والمهاراتِ التي تقودُ إلى تغييرٍ في المواقفِ والسلوكياتِ، فمن المرجَّحِ وجودُ فجواتٍ في القدراتِ، سواءً منها ما يتعلقُ بالمعلوماتِ أو المهاراتِ، لدى الفقراءِ، لذلك تحتاجُ المجتمعاتُ الفقيرةُ إلى معلوماتٍ حولَ القضايا الصحيةِ وحقوقِهم.[٤٢١]

تظهرُ أهميةُ التثقيفِ الصحيّ من خلالِ عدةِ مستوياتٍ: **التثقيفِ الصحيّ للأفرادِ:** وفيه يتمُّ تثقيفُ الأفرادِ بأمورِ التغذيةِ، ومسبباتِ الأمراضِ، وطرقِ الوقايةِ منها، فضلاً عن الحفاظِ على النظافةِ الشخصيةِ، **والتثقيفِ الصحيّ الأسريّ:** وهو التثقيفُ الذي يغرسُ المفاهيمَ الصحيةَ السليمةَ في الأفرادِ منذُ صغرِهِم، **والتثقيفِ الصحيّ للمجموعاتِ:**

---

[٤٢٠] موقع الهيئة على الرابط التالي: https://www.ichr.ps/complaints/139.html

[٤٢١] إن الفقراء قد لا يصدقون أن لديهم استحقاقات صحية، أو قد يكونون عاجزين عن الوصول إلى معلومات عن حقوقهم في الخدمات، أو قد لا يمتلكون الثقة الكافية بالنفس للتحرك والعمل بناءاً على المعلومات التي زُوِّدوا بها.

وهو التثقيفُ الذي يهتمُّ بالمجموعاتِ التي تضمُّ أفراداً متشابهين من حيثُ الجنسُ أو العمرُ أو الوظيفةُ، أو المجموعاتُ التي تضمُّ أشخاصاً مُصابين بمشكلاتٍ صحيةٍ مثلِ أطفالِ المدارسِ والأشخاصِ المدخنين؛ حيث يتمُّ تثقيفُ المجموعةِ كاملةً. **التثقيفِ الصحيّ المجتمعيّ:** وهو الذي يتمُّ من خلالِ وسائلِ الإعلامِ على اختلافِها، سواءً كانت مرئيةً أو مسموعةً؛ بهدفِ إيصالِ المعلومةِ الصحيةِ لأكبرِ عددٍ ممكنٍ من الأفرادِ مهما اختلفتْ مستوياتُهم.[٤٢٢]

على سبيلِ المثالِ: **في سوريا**، تنظمُ وزارةُ الصحةِ، من خلالِ مديرياتِها في مختلفِ المحافظاتِ، العديدَ من الندواتِ والمحاضراتِ التوعويةِ الصحيةِ المجانيةِ، كالندوةِ التثقيفيةِ عام ٢٠٢٢ في حمصَ، حولَ طرقِ الوقايةِ من مرضِ الكوليرا، وحول لقاحي شللِ الأطفالِ،[٤٢٣] والندوةِ الصحيةِ حولَ تعزيزِ الصحةِ الفمويةِ ونشرِ الوعيِ الصحيّ في مجالِ طبِّ الفمِ والأسنانِ من قبلِ مديريةِ الرعايةِ الصحيةِ الأوليةِ التابعةِ لوزارةِ الصحةِ، فضلاً عن توزيعِ البروشوراتِ والكتيباتِ المجانيةِ،[٤٢٤] كما حرصتْ مديريةُ الثقافةِ أيضاً في زيادةِ التوعيةِ الصحيةِ وتقديمِ المعلوماتِ من خلالِ الندواتِ التي قامتْ بإعدادِها، مثلِ الندوةِ الصحيةِ بعنوانِ "المحافظةِ على النظافةِ للوقايةِ من أمراضِ الصيفِ" في دمشقَ عام ٢٠١٥، والندوةِ الصحيةِ بعنوانِ " التغذيةِ الصحيةِ " عام ٢٠١٩، يُضافُ إلى ما سبق، ما قدمتْه وزارةُ التعليمِ بالعديدِ من المعلوماتِ التوعويةِ الصحيةِ من خلالِ الندواتِ ضمنَ جامعاتِها، مثلِ ندوةِ التوعيةِ حولَ فيروسِ كورونا في كليةِ الطبِّ في جامعةِ حلبَ عام ٢٠٢٠،[٤٢٥] وندوةِ " دمجِ الصحةِ النفسيةِ بالرعايةِ الأوليةِ" في جامعةِ دمشقَ بالتعاونِ مع وزارةِ الصحةِ عام ٢٠٢٢.[٤٢٦]

---

[٤٢٢] أحمد حسن عودة الغانمي، مقالة بعنوان: "تعريف التثقيف الصحي"، مجلة جامعة بابل، كلية التمريض، العدد٢٢، ٢٠١٢، ص٣٥.

[423] الوكالة السورية للأنباء سانا، على الرابط https://sana.sy/?p=1754184:

[٤٢٤] الموقع الرسمي لمديرية الرعاية الصحية الأولية على الرابط التالي:

https://moh.gov.sy/Default.aspx?tabid=191&language=ar-YE

[425] https://kassioun.org/syria/item/64252-2020-03-16-05-58-00

[426] https://m.facebook.com/Damas.University/posts/5392771844087056/?locale=ms_MY

في بلغاريا، يشكلُ الوسطاءُ الوطنيون بالمجالِ الصحيّ مساهمةً فعالةً في التثقيفِ والتوعيةِ بمجالِ الصحةِ، وينفذون أنشطةَ إرشادٍ اجتماعيٍّ فعالةٍ داخلَ المجتمعاتِ المحليةِ، وفي عام ٢٠١٩، بلغَ عددُهم ٢٣٠ وسيطاً صحياً يعملون في ١١٥ بلديةٍ، وتسبقُ الفحوصَ حملاتٌ للتوعيةِ ومحاضراتٌ ودوراتٌ تدريبيةٌ لزيادةِ المعرفةِ الصحيةِ في مواضيعَ شتّى، وفي عام ٢٠١٨، نظمَتْ ١٧٥ حملةَ توعيةٍ (شملتْ أكثرَ من ٢٥ ألف شخصٍ) لتوضيحِ مزايا عملياتِ التحصينِ التي ينصُّ عليها البرنامجُ الزمنيُّ الوطنيُّ لتقويةِ المناعةِ، واستمرَّ العملُ في أوساطِ الفئاتِ الفقيرةِ والمهمشةِ والأكثرِ تعرضاً للمخاطرِ في إطارِ برنامجين: الوقايةِ من فيروسِ نقصِ المناعةِ البشريةِ والسلِّ والإصاباتِ المنقولةِ جنسياً، وتحسينِ استدامةِ البرنامجِ الوطنيّ لمكافحةِ السلِّ.[٤٢٧]

في **مصرَ** أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، عن تعيينِ عددِ٦ آلاف رائدةٍ ريفيةٍ يتمُّ تدريبُهنَّ بمعرفةِ وزارةِ الصحةِ والسكانِ على نشرِ الوعيِ الصحيّ لدى أفرادِ المجتمعِ الريفيّ عن خدماتِ صحةِ الأمِّ والطفلِ، وتنفيذِ أكثرَ من ٤٠ ألف ندوةٍ تثقيفيةٍ شهرياً في الوحداتِ الصحيةِ للمنتفعاتِ بالخدمةِ داخلَ الوحداتِ الصحيةِ.[٤٢٨]

وبرأيي الشخصيّ، إنَّ المنظماتِ المجتمعيةَ والمنظماتِ غيرَ الحكوميةِ، هي دوماً أفضلُ داعمٍ للحكومةِ في التوعيةِ وزيادةِ المعرفةِ الصحيةِ للفقراءِ من خلالِ الدوراتِ التدريبيةِ والفعالياتِ والأنشطةِ التي تقومُ بها، لذلك بوسعِ صانعي السياساتِ في وزارةِ الصحةِ، والمخططين ومقدمي الخدماتِ أن يعترفوا بشرعيةِ هذا العملِ عبرَ التعاونِ مع المنظماتِ المحليةِ، لأنَّ مسؤولي الحكومةِ، وطاقمَ الرعايةِ الصحيةِ أنفسَهم أيضاً يحتاجون إلى المعلوماتِ والتدريبِ لتمكينهم من تعزيزِ حقوقِ الفقراءِ.

---

[٤٢٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلغاريا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/36/BGR/1

[٤٢٨] التقرير الوطني لمصر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٢٨-٣٠.

رابعاً: التزاماتُ الدولِ في صياغةِ سياساتٍ ولوائحَ عامةٍ صحيةٍ لصالحِ الفقراءِ:

تقعُ المسؤوليةُ بموجبِ قانونِ حقوقِ الإنسانِ على عاتقِ الدولةِ في تأمينِ بيئةٍ تشريعيةٍ متماسكةٍ وشاملةٍ تضمنُ احترامَ حقِّ جميعِ الناسِ في الصحةِ وحمايتِهِ وتلبيتِهِ وتقديمِ الرعايةِ الصحيةِ للفقراءِ.[٤٢٩]

لذلك لابدَّ من القيامِ باستعراضِ التشريعاتِ والسياساتِ القائمةِ على الصعيدِ الوطنيِّ، والتأكدِ من كونِ التشريعاتِ والسياساتِ تتجنبُ منعَ أو تقييدَ إمكانيةِ وصولِ كافةِ الناسِ بمَنْ فيهم من السجناءِ أو المحتجَزين، والأقلياتِ وملتمسي اللجوءِ والمهاجرين الذين لا يحملون وثائقَ ثبوتيةٍ، إلى الخدماتِ الصحيةِ الوقائيةِ، والعلاجيةِ، والذين يعتبرون من شريحةِ الفقراءِ، والحظرِ أو التضييقِ على الرعايةِ الصحيةِ التقليديةِ الوقائيةِ، والممارساتِ والأدويةِ الشعبيةِ التقليديةِ التي ترمي إلى مداواةِ المرضى؛ والتي تنتشرُ في المجتمعاتِ الريفيةِ الفقيرةِ، على سبيلِ المثالِ، **في الهندِ**، أُطلقَتْ مبادراتُ القبالةِ عام ٢٠١٨، لتوفيرِ نوعيةٍ محسنةٍ من الرعايةِ للنساءِ الحواملِ والأطفالِ حديثي الولادةِ وتشجيعِ الولادةِ الطبيعيةِ[٤٣٠]، فضلاً عن مدى حمايةِ التشريعاتِ لمعاييرِ الصحةِ والسلامةِ في أماكنِ العملِ.[٤٣١]

خامساً: أهميةُ الواردِ الماليةِ في تعزيزِ القطاعِ الصحيِّ:

يشهدُ العالم ارتفاعاً في سقفِ توقعاتِ الناسِ لما يقدمُ إليهم من خدماتٍ ورعايةٍ صحيةٍ، وفي الوقتِ نفسِه، تشهدُ تلكَ الرعايةُ تحدياتٍ كبيرةً على رأسِها تزايدُ تكاليفِها والطلبُ عليها، ويرتبطُ بموضوعِ التمويلِ مسألةٌ بالغةُ الأهميةِ؛ وهي الاستدامةُ الماليةُ، في ظلِّ تحدياتٍ اقتصاديةٍ كثيرةٍ، فإنَّ قضيةَ الواردِ الماليةِ تميزُ ممارسةَ تعزيزِ

---

[٤٢٩] الحق في الصحة، مشروع تعزيز المبادرات الإصلاحية بالجهاز الإداري للدولة، الوكالة الألمانية للتعاون الدولي – المجلس القومي لحقوق الإنسان، الطبعة الأولى – يوليو ٢٠١٨، ص٢٠.

[٤٣٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٣. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٤٣١] حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٣١.

الصحةِ في الدولِ المتطورةِ اقتصاديًا عن تلكَ الدولِ الفقيرةِ اقتصاديًا، بحسبِ تمويلِ كلِّ دولةٍ للقطاعِ الصحيِّ بها.[٤٣٢]

في المغربِ، واصلتِ الحكومةُ تعزيزَ منظومتِها الصحيةِ بحسبِ تقريرِها الوطنيِّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الانسانِ عام ٢٠٢٢، حيث ارتفعتْ ميزانيةُ قطاعِ الصحةِ بنسبةِ ٨٨% بين سنتي ٢٠١٠ و٢٠٢١، وهو المجهودُ الذي تعزَّزَ في سياقِ جائحةِ كوفيد-١٩، حيث مكّنَ إحداثُ صندوقِ تدبيرِ الجائحةِ من توفيرِ اعتماداتٍ ماليةٍ إضافيةٍ لفائدةِ قطاعِ الصحةِ بالسنةِ الماليةِ ٢٠٢٠ تقدر بثلاثة ملايين درهمٍ، ليبلغَ معدلُ التغطيةِ الصحيةِ الأساسيةِ ٧٠% من السكانِ في سنة ٢٠٢٠، شملتْ فئاتٍ جديدةً من المستقلين وأصحابِ المهنِ الحرةِ.[٤٣٣]

و**في الهندِ**، تمَّ تشكيلُ صندوقٍ ماليٍّ صحيٍّ من قبلِ الهيئةِ الوطنيةِ للصحةِ عام ٢٠٢١، بحسبِ التقريرِ الوطنيِّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، بميزانيةٍ تبلغُ حوالي ٦٤١ بليون روبيةٍ هنديةٍ لسدِّ الفجواتِ الكبيرةِ في الهياكلِ الأساسيةِ للصحةِ العامةِ، وخاصةً في المناطقِ الريفيةِ.[٤٣٤]

وفي ختامِ المطلبِ، نجدُ أنَّ الحجةَ الشائعةَ حولَ مكانةِ تعزيزِ الصحةِ في الحدِّ من الفقرِ، لها أسسٌ نظريةٌ متقاربةٌ تأسستْ على أيديولوجيةٍ قويةٍ، من خلالِ الإجراءاتِ التي يجبُ على الدولِ اتخاذُها ككلٍّ، من أجلِ تحقيقِ نتائجَ صحيةٍ أفضلَ، ولهذا السببِ يجبُ أن تتعاونَ البلدانُ المتقدمةُ والناميةُ على حدٍّ سَواء لضمانِ أن يكونَ الانضباطُ راسخاً في الأخيرةِ، ويتمُّ تحقيقُ نتائجَ صحيةٍ أفضلَ من خلالِ أنظمةٍ صحيةٍ تعملُ بشكلٍ جيدٍ، والتمويلِ المناسبِ والعادلِ، والتوزيعِ الأمثلِ للمواردِ والخدماتِ التي يمكنُ الوصولُ إليها.

---

[٤٣٢] د. صالح سلطان، مقالة بعنوان: تمويل الرعاية الصحية، على الموقع الالكتروني: الجريدة الاقتصادية الدولية، ٢٠٢٠/٩/٢١، على الرابط التالي: https://www.aleqt.com/2020/09/21/article_1925871.html تمت الزيارة ب ٢٠٢٣/٨/٨ الساعة٩.

[٤٣٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/1

[٤٣٤] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٣. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

المبحثُ الثاني

دورُ الدولِ في الحدِّ من الفقرِ ضمن إطارِ تعزيزِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ

تضمنُ الحقوقُ المدنيةُ والسياسيةُ قدرةَ الفردِ على المشاركةِ في الحياةِ المدنيةِ والسياسيةِ للمجتمعِ والدولةِ دونَ تمييزٍ أو اضطهادٍ، فينشأُ التزامٌ إيجابيٌّ على الدولِ أن تتخذَ خطواتٍ موضوعيةً لتكريسِ هذه الحقوقِ وتعزيزِها في سبيلِ السعيِ من خلالِها للحدِّ من الفقرِ، في إطارِ ما ذكرْنا في البابِ الأولِ، حولَ أهميةِ هذهِ الحقوقِ ودورِها بالحدِّ من الفقرِ، من خلالِ مكافحةِ التمييزِ وعدمِ المساواةِ وعلاقتِها الطرديةِ في خفضِ معدلاتِ الفقرِ، أو من خلالِ المشاركةِ السياسيةِ للفقراءِ في صنعِ واتخاذِ القراراتِ التي تصبُّ في مصلحتِهم. لذلك، وخلالَ هذا المبحثِ، سنتناولُ التزاماتِ الدولِ ودورَها في إعمالِ وتكريسِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ (المساواةِ – المشاركةِ السياسيةِ– المحاكمةِ العادلةِ) في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ، وفقَ المطالبِ الآتيةِ:

المطلبُ الأولُ: التزام الدولِ بتكريسَ الحقّ في المساواةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثاني: التزامُ الدولِ بإعمالَ الحقّ في المشاركةِ السياسيةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الثالثُ: التزامُ الدولِ بتكريسَ الحقّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ الحدِّ من الفقرِ

المطلبُ الأولُ

التزام الدولِ بتكريسَ الحقّ في المساواةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

تدركُ الدولُ أنَّ المساواةَ أمرٌ أساسٌ للتماسكِ الاجتماعيّ، والاقتصادِ، وزيادةِ الديمقراطيةِ في المجتمعِ، والوصولِ إلى الموارِدِ، وتكفلُ مشاركةً أوسعَ في صنعِ القرارِ وتعزيزِ الديمقراطيةِ، وكلُّ ذلك يساعدُ في الحدِّ من الفقرِ.[٤٣٥] لذلك تتعهَّدُ الدولةُ عند التصديقِ على اتفاقيةٍ دوليةٍ لحقوقِ الإنسانِ بموجبِ القانونِ الدوليّ بالتزامِ تنفيذِها، ولا تفي الدولةُ بهذا الالتزامِ دون أن تتخذَ الإجراءاتِ اللازمةَ لإعمالِ الحقوقِ المنصوصِ عليها في الاتفاقيةِ، وتنطوي أعمالُ الحقّ في المساواةِ وعدمِ التمييزِ، شأنُهُ شأنُ أيّ حقٍّ آخرَ من حقوقِ الإنسانِ، على عدةِ التزاماتٍ، وهذه الالتزاماتُ مبينةٌ في الاتفاقياتِ الدوليةِ لحقوقِ الإنسانِ. فعلى سبيلِ المثالِ يوجبُ العهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ على الدولِ الأطرافِ "احترامَ الحقوقِ المعترفِ بها فيه، وبكفالةِ هذهِ الحقوقِ لجميعِ الأفرادِ الموجودين في إقليمِها والداخلين في ولايتِها" (الفقرةُ الأولى من المادةِ الثانيةِ). أما العهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ والثقافيةِ، فيوجبُ على الدولِ الأطرافِ "بأن تتخذَ... ما يلزمَ من خطواتٍ لضمانِ التمتعِ الفعليّ التدريجيّ بالحقوقِ المعترفِ بها في هذا العهدِ، سالكةً إلى ذلكَ جميعَ السبلِ المناسبةِ، وخصوصاً سبلِ اعتمادِ تدابيرَ تشريعيةٍ" (الفقرةُ الأولى من المادةِ الثانيةِ). وتوجبُ الاتفاقيةُ الدوليةُ، للقضاءِ على جميعِ أشكالِ التمييزِ العنصريّ على الدولِ الأطرافِ، "بأن تنتهجَ، بكلِّ الوسائلِ المناسبةِ ودونَ أيّ تأخيرٍ، سياسةً للقضاءِ على التمييزِ العنصريّ بكافةِ أشكالِهِ وتعزيزِ التفاهمِ بينَ جميعِ الأجناسِ" (الفقرةُ الأولى من المادةِ الثانيةِ). وفي اتفاقيةِ حقوقِ الطفلِ، وردَ النصُّ على أن "تحترمَ الدولُ الأطرافُ الحقوقَ الموضحةَ في هذه الاتفاقيةِ، وتضمنَها لكلِّ طفلٍ يخضعُ لولايتِها" (الفقرةُ الأولى من المادةِ الثانيةِ). كما توجبُ المادةُ في الفقرةِ الثانيةِ منها اتخاذُ "جميعِ التدابيرِ المناسبةِ لتكفلَ

---

[٤٣٥] اسراء حرب، أثر المساواة في المحافظة على تماسك المجتمع، مقالة الكترونية نشرت بتاريخ: ٢٠٢٢/٤/١٧، على موقع المرسال، بالرابط التالي: https://www.almrsal.com/post/983841 تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٦ الساعة ٥مساءاً.

للطفلِ الحمايـةَ مـن جميـعِ أشـكالِ التمييـزِ...." وأخيـراً توجـبُ اتفاقيـةُ حقـوقِ الأشـخاصِ ذوي الإعاقـةِ علـى الـدولِ الأطرافِ، "كفالـةَ وتعزيـزَ أعمـالِ كافـةِ حقوقِ الإنسـانِ، والحريـاتِ الأساسيةِ إعمـالاً تامـاً لجميـعِ الأشـخاصِ ذوي الإعاقـةِ دون أيّ تمييزٍ.

وعليـه، قـد فصـلتْ الاتفاقيـاتُ المـذكورةُ وسـائلَ تنفيـذِ هـذه الالتزامـاتِ العامـةِ التـي تقـعُ علـى عـاتقِ الـدولِ الأطرافِ، والتي يمكنُ القولُ: إنها تنطوي على ثلاثةِ أنواعٍ من الالتزاماتِ، وهي:

الفرعُ الأولُ: التزامُ احترامِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الثاني: التزامُ حمايةِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الثالثُ: التزامُ أداءِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الأولُ: التزامُ احترامِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

يقضـي التزامَ الاحترامِ أن تؤكدَ الدولُ في دساتيرِها وقوانينِها تعزيزَ المساواةِ وعدمِ التمييزِ، وأن تمتنـعَ الدولُ عن القيامِ بأيةِ ممارساتٍ أو أنشطةٍ تتناقضُ مع الحقِّ في المساواةِ وعدمِ التمييزِ، أو ينتجُ عنها بصورةٍ مباشرةٍ أو غيرِ مباشرةٍ إنكارُ الحقِّ المذكورِ.[٤٣٦]

مثّلَ **دستورُ الولاياتِ المتحدةِ الأمريكيـةِ** عام ١٧٨٧ ؛الذي أكّدَ مبدأَ المساواةِ في نصوصِه المستمدَّ من إعلانِ فيلادلفيا الذي أكّدَ أنَّ (الناسَ جميعاً يولدون أحراراً متساوين)، والتزامُ احترامِ مبدأِ المساواةِ ظهرَ واضحاً في التعديلِ الرابعَ عشرَ؛ الذي حظرَ على الولاياتِ المتحدةِ الأمريكيةِ سنَّ قوانينَ، أو تنفيذَ قوانينَ تنكرُ على أيّ شخصٍ حمايةً متساويةً بالقوانين.[٤٣٧]

---

[٤٣٦] عروبة الخزرجي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، ط ٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢، ص٣.

[٤٣٧] " جميع الأشخاص المولودين في الولايات المتحدة أو المتجنسين بجنسيتها والخاضعين لسلطانها يعتبرون من مواطني الولايات المتحدة ومواطني الولاية التي يقيمون فيها، ولا يجوز لأية ولاية أن تضع أو تطبق أي قانون ينتقص من امتيازات أو حصانات مواطني الولايات المتحدة، ولا أن تحرم أي شخص خاضع لسلطانها من المساواة في حماية القوانين". الفقرة الأولى – التعديل الرابع عشر لعام ١٨٦٨– دستور الولايات المتحدة الأمريكية.

كما أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ **لدولةِ الإماراتِ العربيةِ المتحدة** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين، في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنَّ الحكومةَ عملتْ على تعزيزِ احترامِ المساواةِ من خلالِ دستورِها، فنصّتِ المادةُ ١٤ من دستورِ الدولةِ على المساواةِ والعدالةِ الاجتماعيةِ، وتوفيرِ الأمنِ والطمأنينةِ وتكافؤِ الفرصِ لكافةِ المواطنين، ومن منطلقِ مبدأِ المساواةِ في هذا النصّ، تصبحُ المرأةُ شريكاً في عمليةِ التنميةِ، فليس هناك تمييزٌ بينها وبين الرجلِ.[٤٣٨]

ولدى **تركيا** إطارٌ قانونيٌّ قويٌّ ضدَّ التمييزِ بحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ لـ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، فضلاً عن الدستورِ، هناكَ مجموعةٌ متنوعةٌ من القوانين، بما في ذلك القانونُ الجنائيُّ التركيُّ – قانونُ الخدمةِ المدنيةِ – قانونُ الأحزابِ السياسيةِ – قانونُ العملِ – القانونُ الأساسيُّ للتعليمِ الوطنيّ، وهي تعترفُ تحديداً بالمساواةِ بين جميعِ الأشخاصِ أمامَ القانونِ وتحظرُ التمييزَ.[٤٣٩]

أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ **لسلطنة عمان** بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين، في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، عن أهميةِ احترامِ مبدأِ المساواةِ في دستورِها، فنصّتِ المادةُ (١٧): "أنَّ المواطنين جميعَهم سواسيةٌ أمامَ القانونِ، وهم متساوون في الحقوقِ والواجباتِ العامةِ، ولا تمييزَ بينَهم في ذلك بسببِ الجنسِ أو الأصلِ أو اللونِ أو اللغةِ أو الدينِ أو المذاهبِ أو الموطنِ أو المركزِ الاجتماعيّ".[٤٤٠]

---

[٤٣٨] التقرير الوطني لدولة الامارات العربية المتحدة بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩،ص٧

[٤٣٩] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

[٤٤٠] التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩،ص٧

كما أكّدَ دستورُ **الجمهوريـةِ العربيـةِ السوريةِ** لعام ٢٠١٢، بأن المواطنين متساوون في الحقوقِ والواجباتِ، ولا تمييزَ بينَهم في ذلك بسببِ الجنسِ أو الأصلِ أو اللغةِ أو الدينِ أو العقيدةِ (المادة ٣٣ –الفقرة ٣)، وتكفلُ الدولةُ المساواةَ ومبدأَ تكافؤِ الفرصِ بينَ المواطنين (المادة ٣٣ – الفقرة ٤).

حيث أكّدَ التقريرُ المقدمُ من الحكومةِ السوريةِ للجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ بموجبِ المادةِ ٤٠ من العهدِ الدوليّ للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ بعام ٢٠٢٢،[٤٤١] أنَّ المساواةَ مكفولةٌ بالقانونِ سواءً في نطاقِ الوظيفةِ العامةِ، فلكلِّ مواطنٍ الحقُّ المتساوي في التقدمِ لشغلِ الوظائفِ العامةِ بما تتوافرُ فيه من شروطٍ ومؤهلاتٍ علميةٍ وخبراتٍ عمليةٍ تطلبُها الوظيفةُ، أو في مجالِ التعليمِ دونما تمييزٍ، وتنطلقُ السياسةُ التعليميةُ في سوريا من المبادئِ الدستوريةِ التي نصَّتْ على إلزاميةِ التعليمِ الاساسيّ، وقد طبقتْ قوانينُ التعليمِ الأساسيّ والثانويّ والجامعيّ هذه المبادئَ حرفياً، وتضمّنتِ القواعدَ الآتيةَ:

المساواةُ التامةُ في قواعدِ القبولِ في مختلفِ مراحلِ التعليمِ، والمساواةُ التامةُ في التدريسِ والامتحاناتِ والدرجاتِ العلميةِ والمنحِ والمكافآتِ والامتيازاتِ، والمساواةُ التامةُ في الاستفادةِ من أدواتِ البحثِ العلميّ والمخابرِ، والمساواةُ التامةُ في اختيارِ أعضاءِ الهيئةِ التدريسيةِ في ترقيتِهم ومكافأتِهم وامتيازاتِهم.[٤٤٢]

نلاحظُ بالنتيجةِ، أنَّ جميعَ الدولِ نصَّتْ ضمنَ قوانينِها الوطنيةِ على الحقِّ في المساواةِ، بعد أن أدركتْ أهميتَهُ ودورَهُ في تحقيقِ التماسكِ والأمانِ والوعيِ المتنامي بين الأفرادِ في المجتمعِ، وضمانِ حقوقِ الأشخاصِ بعيدًا عن العِرقِ أو الجنسِ أو الاعتقادِ الدينيّ، مما ينعكسُ على فاعليةِ المجتمعِ، ورفعِ مستوى الإنتاجِ فيه للحدِّ من الفقرِ.

---

[٤٤١] م٤٠: تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بتقديم تقارير عن التدابير التي اتخذتها والتي تمثل إعمالا للحقوق المعترف بها فيه، وعن التقدم المحرز في التمتع بهذه الحقوق...

[٤٤٢] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢، ص٣١. رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4

الفرعُ الثاني: التزامُ حمايةِ الحقّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

يتطلبُ التزامُ الحمايةِ من الدولِ أن تتخذَ جميعَ التدابيرِ المناسبةِ للقضاءِ على التمييزِ وانتهاكِ مبدأِ المساواةِ من أطرافٍ ثالثةٍ أي من الأشخاصِ الآخرين خلافَ الدولةِ، وتشملُ الأطرافُ الثالثةُ الأفرادَ والمجموعاتِ والشركاتِ والمنظماتِ والمشروعاتِ الخاصةَ وغيرَها من الكياناتِ، وكذلك الوكلاءِ الذين يتصرفون تحتَ سلطةِ هذه الأطرافِ، ويتضمنُ الالتزامُ أموراً ؛ منها اعتمادُ التشريعاتِ اللازمةِ والفّعالةِ وغيرِها من التدابيرِ للقيامِ، مثلاً بمنعِ أطرافٍ ثالثةٍ من خرقِ مبدأِ المساواةِ وعدمِ التمييزِ، فضلاً عن منعِ حدوثِ هذه التجاوزاتِ على المبدأِ، وفرضِ الجزاءاتِ المناسبةِ في حالةِ عدمِ الامتثالِ.[٤٤٣]

مثلِ دستورِ فرنسا لعام ١٩٥٨ والمعدلِ لعام ٢٠٠٨، الذي أكّدَ أنَّ الناسَ يولدون ويظلون أحرارا ومتساوين في الحقوقِ،[٤٤٤] وهناكَ قوةٌ عامةٌ لضمانِ حقوقِ الإنسانِ كحمايةِ مبدأِ المساواةِ بين الناسِ، ومنعاً من التعدّي عليها أو انتهاكِها.[٤٤٥]

وفيما يتعلقُ بمكافحةِ التمييزِ في العملِ **في بلجيكا**، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من بلجيكا لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢١ وفقاً للفقرة ٥ من مرفقِ قرارِ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ رقم ٢١/١٦، أنه وسعتْ مؤخراً إمكانياتُ

---

[٤٤٣] فالح البدارين، حقوق الإنسان في الدستور الأردني بين الشريعة الإسلامية والشرعة الدولية، ط١، دار الأخوة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤، ص١.

[٤٤٤] م١: يولد الناس ويظلون أحرارا ومتساوين في الحقوق، ويمكن أن تستند الفروق الاجتماعية فقط إلى اعتبارات الصالح العام.

الباب السابع عشر، دستور فرنسا ١٩٥٨

[٤٤٥] م١٢: يتطلب أن يكون هناك قوة عامة لضمان حقوق الإنسان والمواطن؛ ولذلك أنشئت هذه القوة لصالح الجميع وليس لمصلحة أولئك الذين عهدت إليهم. المرجع نفسه.

الرقابة، وأدخلَ قانونُ ١٥ لعام ٢٠١٨ في قانونِ العقوباتِ الاجتماعيةِ إمكانيةَ قيامِ المفتشين الاجتماعيين بإجراءِ اختباراتٍ لمكانِ العملِ لاكتشافِ أيّ حالاتِ تمييزٍ.[٤٤٦]

في **ايطاليا**، يتولّى المكتبُ الوطنيُّ لمكافحةِ التمييزِ (الذي أُنشئَ بموجبِ المرسومِ التشريعيّ ٢١٥/٢٠٠٣) مسؤوليةَ حمايةِ الضحايا من جميعِ أشكالِ التمييزِ، ووضّحَ المشرّعُ الايطاليُّ بحسبِ تقريرِ ايطاليا المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، وظائفَ المكتبِ ضمنَ أربعةِ مجالاتٍ: إذكاءِ الوعيِ في صفوفِ العامةِ وأَصحابِ المصلحةِ من خلالِ أنشطةٍ ذاتِ صلةٍ بالمعلوماتِ والاتصالاتِ، وإزالةِ أيّ موقفٍ بسببِ التمييزِ، وتعزيزِ الإجراءاتِ الإيجابيةِ والدراساتِ والبحوثِ والتدريبِ، ورصدِ التطبيقِ الفعالِ لمبدأِ المساواةِ في المعاملةِ وفعاليةِ آلياتِ الحمايةِ والتحققِ من ذلك.[٤٤٧]

في تركيا، أكدَ التقريرُ الحكوميُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الانسانِ عام ٢٠١٩، أنَّ الجهودَ الراميةَ إلى كفالةِ الحقِّ في المساواةِ ومنعِ التمييزِ، أضفتْ بإنشاءِ المؤسسةِ الوطنيةِ لحقوقِ الانسانِ في ٢٠١٦، وعدَّ " مناهضةَ التمييزِ" أحدَ الولاياتِ الثلاثِ المحددةِ للمؤسسةِ التي تتمتعُ باستقلالٍ إداريّ وماليّ، وواجباتُ المؤسسةِ تشملُ: توعيةَ الجمهورِ من خلالِ وسائلِ الإعلامِ بشأنِ مناهضةِ التمييزِ، المساهمةَ في إعدادِ المناهجِ التعليميةِ الوطنيةِ المتعلقةِ بمناهضةِ التمييزِ، ومحتوى الدوراتِ التدريبيةِ المهنيةِ للموظفين العموميين، والتحقيقَ بصورةٍ تلقائيةٍ أو بناءً على شكوى بانتهاكاتِ حظرِ التمييزِ، وتقديمَ المساعدةِ فيما يتعلقُ بسبلِ الانتصافِ الإداريةِ والقانونيةِ، وإعدادَ تقاريرَ سنويةً عن مناهضةِ التمييزِ، ويمكنُ لجميعِ الأشخاصِ الذين يزعمون أنهم تعرضوا للتمييزِ، تقديمُ شكوى مجاناً إلى المؤسسةِ الوطنيةِ لحقوقِ الإنسانِ عن طريقِ المحافظاتِ أو حكوماتِ المقاطعاتِ، ويحتفظُ بسريةِ هويةِ المشتكين إذا طلبوا ذلكَ،

---

[٤٤٦] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلجيكا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١، ص٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/BEL/1

[٤٤٧] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من ايطاليا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الرابعة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٥. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/34/ITA/1

وتبقى هويةُ الأطفالِ مقدمي الشكاوي سريةً في جميعِ الحالاتِ، وإذا تقرَّرَ، بناءً على التحقيقِ الذي جرى، أنَّ حظرَ التمييزِ قد انتهكَ، تفرضُ المؤسسةُ غراماتٍ عن الانتهاكِ المذكورِ، وفي عام ٢٠١٨ قُدِّمتْ ٣٧١ شكوى إلى المؤسسةِ الوطنيةِ لحقوقِ الإنسانِ في إطارِ ولايتِها بمناهضةِ التمييزِ، رُفضَ منها ٣٣٧ شكوى لعدمِ استنادِها على أسسِ التمييزِ المنصوصِ عليها في القوانينِ، وقُبلتْ ٣٤ شكوى جرى التحقيقُ فيها من قبلِ مؤسسةِ حقوقِ الإنسانِ.[٤٤٨]

بالنتيجةِ، نلاحظُ أنه اختلفَ أداءُ الدولِ وتدابيرُها في حمايةِ الحقِّ في المساواةِ، سواءً من خلالِ الزياراتِ الدوريةِ للمفتشين الاجتماعيين في بلجيكا، أو المكتبِ الوطنيِّ لمكافحةِ التمييزِ في ايطاليا، أو المؤسسةِ الوطنيةِ لحقوقِ الإنسانِ في تركيا، وبرأيي الشخصيِّ، تبقى الهيئاتُ القضائيةُ الرسميةُ هي أداةُ الحمايةِ الأهمِّ لضحايا التمييزِ، ومن ثمَّ يأتي دورُ تلك المؤسساتِ، لذلك ينبغي على الدولةِ أن توفرَ في نظامِها القانونيِّ لضحايا انتهاكاتِ حقوقِ الإنسانِ عامةً وضحايا التمييزِ خاصةً، سبلَ انتصافٍ قضائيةٍ فعالةٍ، ومن ثمَّ سبلَ انتصافٍ أخرى على المستوى الوطنيِّ مثلَ مكاتبِ أمناءِ المظالمِ الوطنيةِ والمؤسساتِ الوطنيةِ لحقوقِ الإنسانِ.

الفرعُ الثالثُ: التزامُ أداءِ الحقِّ في المساواةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

يتطلب أنَّ التزامَ الأداءِ من الدولِ ، جملةَ أمورٍ، مثلَ اعتمادِ التدابيرِ التشريعيةِ والإداريةِ والقضائيةِ والماليةِ، بما في ذلك وضعُ السياساتِ الوطنيةِ الراميةِ إلى إعمالِ الحقِّ في المساواةِ وعدمِ التمييزِ إعمالاً كاملاً، وهنا يمكنُ القولُ:، إنَّ القوانينَ التي تكرسُ المساواةِ لدى الإطارِ القانونيِّ للدولِ، وتكافحُ التمييزَ قد لا تصلُ بنا إلى النتيجةِ المرجوةِ دونَ اتخاذِ تدابيرَ عمليةٍ من قبلِ الحكوماتِ تضمنُ فاعليةَ هذه النصوصِ.[٤٤٩]

---

[٤٤٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص٩ –١٠. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

[٤٤٩] سهيل حسين الفتلاوي، موسوعة القانون الدولي– الجزء الثالث، حقوق الإنسان، ط٥، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٦، ص٣٣٨.

أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من **الهندِ** لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، أنَّ الحكومةَ اتخذتْ عدةَ مبادراتٍ لضمانِ المساواةِ الفعليةِ، وزادتْ اعتماداتُ الميزانيةِ المخصصةِ لتحقيقِ رفاهِ الطوائفِ المصنفةِ،[٤٥٠] بنسبة ٣٠% خلالَ عامي ٢٠١٩ و٢٠٢٠ مقارنةً بعامي ٢٠١٨ و٢٠١٩، وفي عام ٢٠٢٠ وافقتِ الحكومةُ على برنامجٍ لتوفيرِ المنحِ الدراسيةِ لمرحلةِ ما بعدَ الثانويةِ بقيمةِ ٥٩٠ بليون روبيةٍ هنديةٍ، لفائدةٍ أكثرَ من ٤٠ مليون طالبٍ من الطلابِ المنتمين إلى الطوائفِ المصنفةِ على مدى ٥ سنوات، واستهلَّ برنامجُ "برادان مانتري أدراش غرام يوجانا" في عام ٢٠٠٩، بهدفِ تحقيقِ تنميةٍ متكاملةٍ للقرى التي تكونُ غالبيةُ سكانِها من الطوائفِ المصنفةِ، وجرى تمديدُه بوصفِه برنامجاً مستمراً في عامي ٢٠١٨-٢٠١٩، ويقترحُ أن يشملَ البرنامجُ ٢٧ ألف قريةٍ بحلولِ عامي ٢٠٢٤-٢٠٢٥، ويسهلُ برنامجُ " مشاريعُ الهندِ الناشئةِ" منحَ قروضٍ تصلُ قيمتُها إلى ١٠٠ مليون روبيةٍ هنديةٍ إلى مقترضٍ واحدٍ على الأقلِّ من الطوائفِ المصنفةِ، لإنشاءِ شركةٍ معنيةٍ بالمساحاتِ الخضراءِ في قطاعِ التصنيعِ أو الخدماتِ أو التجارةِ.[٤٥١]

في **المغربِ**، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنه ومن أهمّ انعكاساتِ المكتسباتِ الدستوريةِ ذاتِ الصلةِ بالمساواةِ، وما تلاها من إصلاحاتٍ تشريعيةٍ ومؤسساتيةٍ، تمَّ تفعيلُ الخطةِ الحكوميةِ للمساواةِ " إكرام" خلالَ عامي (٢٠١٢-٢٠١٦)، وتمَّ من خلالِها محاربةُ كافةِ أشكالِ التمييزِ وإدماجِهِ في الاستراتيجيةِ العامةِ المرتبطةِ بحقوقِ الإنسانِ بالمغربِ وبالبناءِ الديمقراطيّ عموماً.[٤٥٢]

---

[٤٥٠] هي مجتمعات محلية محرومة أعطاها الدستور في الهند وضعاً خاصا إلى جانب طبقات متخلفة أخرى.

[٤٥١] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٤-٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٤٥٢] التقرير الوطني للمغرب بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٧.

كما عملتِ **الحكومةُ العراقيةُ** وفقَ تقريرِها الرسميّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩ من خلالِ وزارةِ الداخليةِ على إعادةِ حقوقِ شريحةِ الكردِ المتعلقةِ بالجنسيةِ، وإعادتِهم إلى مركزِهم القانونيّ، فضلاً عن رفعِ كافةِ إشاراتِ (التجميدِ – الترقينِ –الإلغاءِ –الإبطالِ –الإبعادِ).[٤٥٣]

وفي سوريا، تمَّ تأسيسُ الهيئةِ السوريةِ لشؤونِ الأسرةِ والسكانِ بالقانون رقم ٦ لعام ٢٠١٤، وهي هيئةٌ حكوميةٌ تتمتعُ بالشخصيةِ الاعتباريةِ والاستقلالِ الماليّ والإداريّ، وترتبطُ بوزيرِ الشؤونِ الاجتماعيةِ، وفي إطارِ التعاونِ المشتركِ بين الهيئةِ السوريةِ لشؤونِ الأسرةِ والسكانِ واللجنةِ الاقتصاديةِ والاجتماعيةِ لغربي آسيا (الاسكوا)، وبهدفِ بناءِ قدراتٍ في مجالِ المساواةِ بين الجنسين، بدأتْ ورشةُ العملِ التدريبيةُ ب ٢٠٢٣/٥/١٠ حولَ التعريفِ باستخدامِ أداةِ محاكاةِ المؤشراتِ للمساواةِ بين الجنسين لصانعي السياساتِ، وبذلك تحديدِ أولوياتِ التدخلِ، مما يسهمُ في تعزيزِ مجالاتِ التنميةِ بشكلٍ عامٍ، والنهوضِ بالمساواةِ بين الجنسين بشكلٍ خاصٍ، وحضرَ الورشةَ التدريبيةَ عددٌ من ممثلي الجهاتِ المعنيةِ بقضايا المساواةِ بين الجنسين من وزاراتِ (الصحةِ _ التعليمِ العالي_ الشؤونِ الاجتماعيةِ والعملِ _ العدلِ _ الداخليةِ_ التربيةِ_ الاقتصادِ والتجارةِ الخارجيةِ)، وهيئةِ التخطيطِ والتعاونِ الدوليّ، والمكتبِ المركزيّ للإحصاءِ.[٤٥٤]

في تونس، أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميّ الرابعِ المعنيّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أن يتمَّ تأسيسُ مجلسٍ حكوميّ عام ٢٠١٧ يُدعى " مجلسُ النظراءِ للمساواةِ وتكافؤِ الفرصِ بين المرأةِ والرجلِ " بهدفِ تعزيزِ المساواةِ وتمكينِ المرأةِ من غيرِ تمييزٍ في المجتمعِ.[٤٥٥]

---

[٤٥٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من العراق وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الرابعة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٥. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/34/IRQ/1

[454] الموقع الرسمي للهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان: http://www.scfa.gov.sy

[٤٥٥] التقرير الوطني لتونس بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٥٥.

المطلبُ الثاني

التزامُ الدولِ بإعمالَ الحقِّ في المشاركةِ السياسيةِ ضمن إطارِ الحدِّ من الفقرِ

يفترض العلاقةَ السويةَ بين الدولةِ والمجتمعِ بأن تنطويَ على قدرٍ كبيرٍ من المشاركةِ السياسيةِ الفعليةِ للمواطنين بشكلٍ عادلٍ في الشؤونِ العامةِ، ومن منظورٍ تنمويٍّ، وكلما ازدادتِ المشاركةُ الفعليةُ والعادلةُ، كان ذلك دليلاً على أنَّ الدولةَ تعبرُ عن توجهاتِ المجتمعِ وتطلعاتِهِ، وبالأخصِّ للشريحةِ الفقيرةِ.[٤٥٦]

أكّدَ التقريرُ المقدمُ من **الجمهوريةِ العربيةِ السوريةِ** لـ اللجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ بموجبِ المادةِ ٤٠ من العهدِ الدوليِّ للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، أنَّ قانونَ الإدارةِ المحليةِ الصادرِ بالمرسومِ التشريعيِّ رقم / ١٠٧ / لعام ٢٠١١ نظَّمَ كلَّ ما يتعلقُ بالإدارةِ المحليةِ ومشاركةِ المواطنين في إدارةِ شؤونِهم المحليةِ لا مركزياً، ونظَّمّ قانونُ الانتخاباتِ العامةِ رقم ٥ لعام ٢٠١٤، الأحكامَ الخاصةَ بالانتخاباتِ العامةِ، إذ حددتِ (المادةُ ٢) أهدافَ هذا القانونِ في: تنظيمِ انتخابِ رئيسِ الجمهوريةِ – تنظيمِ انتخابِ أعضاءِ مجالسِ الشعبِ – تنظيمِ انتخابِ أعضاءِ مجالسِ الإدارةِ المحليةِ – تنظيمِ الاستفتاءِ الشعبيِّ – ضمانِ حقِّ الناخبين باختيارِ ممثليهم بحريةٍ، وسلامةِ العملياتِ الانتخابيةِ ونزاهتِها، وحقِّ المرشحين في مراقبتِها– تحديدِ ضوابطِ تمويلِ العملياتِ الانتخابيةِ وتنظيمِها – تنظيمِ الدعايةِ الانتخابيةِ.[٤٥٧]

وفي أفغانستان عام ٢٠١٨، وُقِّعتْ مذكرةُ تفاهمٍ بين اللجنةِ الانتخابيةِ المستقلةِ ومديريةِ التسجيلِ المستقلةِ بحسبِ التقريرِ الوطنيِّ المقدمِ لـ مجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٨، ستضمنُ حصولَ ١٠ ملايين مواطنٍ أفغانيٍّ على بطاقةِ هويةٍ تؤهلُهم ليكونوا ناخبين، وتحقيقاً لمزيدٍ من الشموليةِ في العمليةِ الانتخابيةِ لكي يتمكنَ جميعُ المواطنين،

---

[٤٥٦] د. باسم الطويسي، مقالة بعنوان: الفقراء والمهمشون: هل تستمر المشاركة الشكلية؟، بتاريخ: ٢٠١١/٧/٢٥ على الموقع الآتي: https://alghad.com تمت الزيارة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٧ الساعة واحدة مساءاً.

[٤٥٧] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢، ص٢٩–٣١. رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4

بمَنْ فيهم النساءُ، من ممارسةِ حقِّهم في التصويتِ، كما ساعدتْ وزارةُ شؤونِ المرأةِ على إصدارِ بطاقاتِ الهويةِ الوطنيةِ الأفغانيةِ لجميعِ النساءِ بما في ذلك النساءُ في الملاجئِ، ليكنَّ مؤهلاتٍ للمشاركةِ في الانتخاباتِ.[٤٥٨]

في البحرين، أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميِّ الرابعِ المعنيِّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أنّه تمَّ إطلاقُ برنامجِ التمكينِ السياسيِّ للمرأةِ البحرينيةِ للأعوامِ (٢٠١١-٢٠١٤)، حيثُ يرتكزُ البرنامجُ على خمسةِ محاور، وهي التدريبُ، والدعمُ الإعلاميُّ، والتهيئةُ الانتخابيةُ، والتوعيةُ الانتخابيةُ، والتوثيقُ، للمشاركةِ في الانتخاباتِ، وصمَّمتِ الورشَ بشكلٍ مدروسٍ بما يضمنُ إكسابَهم المهاراتِ اللازمةَ، وتثقيفَهم بالمعلوماتِ الأساسيةِ بالعمليةِ الانتخابيةِ على المستوى التشريعيِّ والتنظيميِّ لإدارةِ حملاتِهنَّ الانتخابيةِ.[٤٥٩]

وفي المغرب، على الرغمِ من ظروفِ جائحةِ كوفيد-١٩، ارتفعَ معدلُ المشاركةِ السياسيةِ في الانتخاباتِ الأخيرةِ ارتفاعاً ملحوظاً، حيث بلغتْ ٥٠%، كما شهدتْ تتبعَ ٥٠٢٠ ملاحظاً وطنياً دولياً، أكدوا إجراءَها طبقاً للمعاييرِ الدوليةِ ذاتِ الصلةِ بحسبِ تقريرِها الوطنيِّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢.[٤٦٠]

وحقوقُ الإنسانِ جميعُها هي حقوقٌ مترابطةٌ لا تقبلُ التجزئةَ، والمشاركةُ السياسيةُ ليست مستثناةً من هذه القاعدةِ، ولذلك فإنَّ ضمانَ مشاركةِ مَنْ يعيشون في فقرٍ مشاركةً فعّالةً ومجديةً يتطلّبُ قيامَ الدولِ باحترامِ وحمايةِ وإعمالِ مجموعةٍ واسعةٍ من حقوقِ الإنسانِ المترابطةِ (كحريةِ التعبيرِ وحريةِ التجمعِ)، سنوجزُهم بالفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: دورُ حريةِ التعبيرِ بتكريسِ الحقِّ بالمشاركةِ السياسيةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

الفرعُ الثاني: دورُ حريةِ التجمعِ بتكريسِ الحقِّ بالمشاركةِ السياسيةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ

---

[٤٥٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من افغانستان وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨، ص١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/32/AFG/1

[٤٥٩] التقرير الوطني للبحرين بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٥٥.

[٤٦٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/1

الفرعُ الأولُ: دورُ حريةِ التعبيرِ بتكريسِ الحقِّ بالمشاركةِ السياسيةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

تعتمد حريةَ التعبيرِ على التفاعلاتِ الاجتماعيةِ، فذكرَ أنه عن طريقِ التواصلِ يستطيعُ الفردُ خلقَ علاقاتٍ وترابطٍ مع الآخرين (العائلةِ والأصدقاءِ وزملاءِ العملِ)،تسهمُ في تطويرِ المعرفةِ في المجتمعِ، وأكَّدَ أنَّ الحقَّ في حريةِ التعبيرِ ليس مطلقاً في أيِّ بلدٍ، وعادةً ما يخضعُ هذا الحقُّ لقيودٍ، ويصاحبُ حريةَ الرأيِ والتعبيرِ على الأغلبِ، بعضُ أنواعِ الحقوق مثلِ حريةِ الإعلامِ وحريةِ الصحافة. (٤٦١)

أكّدَ مجلسُ حقوقِ الإنسانِ من خلالِ تقريرِهِ لعام ٢٠١٣، أنه يجبُ أن تضمنَ الدولُ بأنَّ المجموعاتِ المعرضةَ بشكلٍ أعلى لخطرِ الوقوعِ في الفقرِ، ممثلةٌ تمثيلاً كافياً، ومشاركةٌ في جميعِ عملياتِ صنعِ القراراتِ التي تؤثرُ فيهم، وأن تكون ممكّنةً ومدعمةً للتعبيرِ عن آرائِها في كلِّ الأصعدةِ، كونَها لا يمكنُ أن تمارسَ مشاركتَها الفاعلةَ من غيرِ حمايةِ حقِّ التعبيرِ لديها، فلا مشاركةَ للأشخاصِ من دونِ التعبيرِ، والمطالبةِ بحقوقِهم بمنتهَى من الحريةِ والشفافيةِ.(٤٦٢)

لذلك تعدُّ حريةُ الرأيِ، هي حجرُ الأساسِ لضمانِ فاعليةِ المشاركةِ في صنعِ السياساتِ والقراراتِ التي تصبُّ في مصلحةِ الفقراءِ، فأكَّدتْها العديدُ من المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ، والتزمتْ، بدروها، الدولُ بتكريسَ الحقِّ في تعبيرِ أفرادِها عن آرائِهم بكاملِ الشفافيةِ ضمنَ سياسةِ مشاركتِهم الفعالةِ في اتخاذِ القراراتِ.

---

(461) Josh Bernoff, Grounds well: Winning in a World Transformed by Social Technologies (Expanded and Revised), 2011, p.288.

(٤٦٢) تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، مرجع سابق، ص١٠-١١.

أولاً: تكريسُ حريةِ التعبيرِ في إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ:

أكدَ الإعلانُ العالميُّ لحقوقِ الإنسانِ لعام ١٩٤٨، في المادةِ ١٩ منه، أنه لكلِّ شخصٍ الحقُّ في حريةِ التعبيرِ والرأيِ، ويشملُ هذا الحقُّ حريةَ اعتناقِ الآراءِ دونَ أيِّ تدخلٍ، واستقاءَ الأفكارِ وتلقيها وإذاعاتِها بأيةِ وسيلةٍ كانت دونَ تقيُّدٍ بالحدودِ الجغرافيةِ.[٤٦٣]

كما أكدَ العهُد الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، الحقَّ في حريةِ التعبيرِ في المادةِ ١٩ ؛ بأنَّ لكلِّ شخصٍ حقُّ التمتُّعِ بحرّيةِ الرأيِ والتعبيرِ، ويشملُ هذا الحقُّ حرّيتَه في اعتناقِ الآراءِ دونَ مضايقةٍ، وفي التماسِ الأنباءِ والأفكارِ وتلقّيها ونقلِها إلى الآخرين، بأيَّةِ وسيلةٍ ودونما اهتمامٍ بالحدودِ.[٤٦٤]

وكررتِ المواثيقُ الإقليميةُ أو توسعتْ في ضمانِ وحمايةِ حريةِ التعبيرِ، مثلُ (المادةِ ١٠) من الاتفاقيةِ الأوروبيةِ لحقوقِ الإنسانِ التي تحمي حريةَ التعبيرِ على مستوى الدولِ الأعضاءِ، [٤٦٥] والميثاقِ الإفريقيِّ لحقوقِ الإنسانِ والشعوبِ لعام ١٩٨١ الذي نصَّ في (المادةِ ٩) بأنَّه من حقِّ كلِّ فردٍ أن يحصلَ على المعلوماتِ، ويحقُّ لكلِّ إنسانٍ أن يعبرَ عن أفكارِهِ، وأن ينشرَها في إطارِ القوانينِ واللوائحِ. [٤٦٦]

---

[٤٦٣] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨.

[٤٦٤] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦.

[٤٦٥] الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان عام ١٩٥٠.

[٤٦٦] الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب لعام ١٩٨١.

ثانياً: تكريسُ حريةِ التعبيرِ في إطارِ عملِ الدولِ:

أسهمتِ العديدُ من الدولِ في تكريسِ حريةِ التعبيرِ وفقَ التقاريرِ الرسميةِ المقدمةِ من قبلِ حكوماتِها والتي تقدمُها ضمنَ إطارِ التزامِها أمامَ الأممِ المتحدةِ والهيئاتِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ بشكلٍ دوريٍّ.

حيث أكدَ التقريرُ المقدمُ من **الحكومةِ السوريةِ** لـ اللجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ بموجبِ المادةِ ٤٠ من العهدِ الدوليّ للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ بعامِ ٢٠٢٢، أنَّ حريةَ الاعتقادِ مصونةٌ في دستورِ الجهوريةِ العربيةِ السوريةِ، ولكلِّ مواطنٍ الحقُّ في أن يعربَ عن رأيِهِ بحريةٍ وعلنيةٍ بالقولِ أو الكتابةِ أو بوسائلِ التعبيرِ كافةً (المادة ٤٢ من الدستور)، وفي ضوءِ ذلك، صدرتْ مجموعةٌ من القوانينِ التي تؤكدُ حريةَ الرأيِ والتعبيرِ والمعتقدِ والتوجهِ السياسيّ، منها: قانونُ الإعلامِ الجديدِ الصادرِ بالمرسومِ التشريعيّ رقم ١٠٨ للعام ٢٠١١ (المادة ٢ و٣ و٤)،[٤٦٧] وقانونِ الأحزابِ رقم ١٠٠ لعام ٢٠١١ (المادة ٤).[٤٦٨]

---

[٤٦٧] **المادة ٢:** الإعلام بوسائله كافة مستقل يؤدي رسالته بحرية ولا يجوز تقييد حريته إلا وفقاً لأحكام الدستور والقانون.

المادة ٣ تستند ممارسة العمل الإعلامي إلى القواعد الأساسية الآتية:

١- حرية التعبير والحريات الأساسية المكفولة في دستور الجمهورية العربية السورية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي صدقتها حكومة الجمهورية العربية السورية.

المادة ٤: احترام حرية التعبير على أن تمارس هذه الحرية بوعي ومسؤولية.

[٤٦٨] **المادة ٤:** يمارس الحزب نشاطه بالوسائل السلمية والديمقراطية لتحقيق برامج محددة ومعلنة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بهدف المشاركة في الحياة السياسية وفقا لقانون الانتخابات العامة.

الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢، ص٢٢. رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4.

وفي اسبانيا، أكدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، أنَّ القانونَ الأساسيَّ ٢٠١٥/١ ألغى تجريمَ الإهاناتِ البسيطةِ التي كان يعاقبُ عليها بوصفِها مخالفةً جنائيةً، ويعاقبُ القانونُ ٢٠١٥/٤، على أفعالِ العنفِ والاعتداءِ والإكراهِ التي تقيدُ الحقَّ في حريةِ التعبيرِ، والحقَّ في التجمعِ والتظاهرِ.[٤٦٩]

وفي أفغانستان، تنصُّ المادةُ ٣٤ من الدستورِ الأفغانيِّ على حرمةِ حريةِ التعبيرِ، ويمنعُ القانونُ المتعلقُ بالإعلامِ وجودَ أيِّ رقابةٍ عليهِ ، ويؤكدُ أهميةَ حريةِ التعبيرِ لدى حكومةِ جمهوريةِ أفغانستان الإسلامية، وجودُ أكثرَ من ٦٠ محطةً تلفزيونيةً وصحفيةً تعملُ دونَ رقابةٍ ، وأنشأتِ الحكومةُ عام ٢٠١٧ لجنةَ سلامةِ الصحفيين لحمايتِهم، ويشرفُ عليها نائبُ الرئيسِ، وكان ذلك أعقابَ حدوثِ أكثرَ من ١٠٠٠ حالةِ عنفٍ ضدَّ الصحفيين، أبلغتْ بها الأجهزةُ الحكوميةُ المختصةُ. [٤٧٠]

وفي بلغاريا، تقدمُ الحكومةُ بانتظامٍ، معلوماتٍ إلى منصةِ مجلسِ أوروبا، للنهوضِ بحمايةِ الصحافةِ وحريةِ التعبيرِ، ويبلغُ مكتبُ المدَّعي العامّ بجميعِ حالاتِ وجودِ التهديدات أو الهجماتِ ضدَّ الصحفيين، ثمَّ تجمعُ وزارةُ الخارجيةِ بانتظامٍ، معلوماتٍ عن مستجداتِ القضايا، ثم ترسلُها إلى المنصةِ في شكلِ تحديثاتٍ.[٤٧١]

في تركيا، أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، أنّهُ تمَّ التعاونُ مع وزارةِ العدلِ بتنفيذِ مشروعٍ مشتركٍ بين الاتحادِ الأوروبيِّ ومجلسِ أوروبا ؛ يتعلق بـ " تعزيزِ قدرةِ القضاءِ التركيِّ في مجالِ حريةِ

---

[٤٦٩] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من اسبانيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٤. رقم الوثيقة:A/HRC/WG.6/35/ESP/1

[٤٧٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من افغانستان وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨، ص١٤. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/32/AFG/1

[٤٧١] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلغاريا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠، ص١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/36/BGR/1

التعبيرِ " بهدفِ المساهمةِ في حمايةِ حريةِ التعبيرِ في تركيا، وفي سياقِ ذلك، نُفِّذَتْ ما بين ٢٠١٤ –٢٠١٧ دوراتٌ تدريبيةٌ في مجالِ حريةِ التعبيرِ.[٤٧٢]

الفرعُ الثاني: دورُ حريةِ التجمعِ بتكريسِ الحقِّ بالمشاركةِ السياسيةِ في إطارِ الحدِّ من الفقرِ:

لكلِّ فردٍ الحقُّ في حرّيةِ التجمّعِ السلميّ وتكوينِ الجمعياتِ، وهذا الحقُّ مكوّنٌ أساسٌ للديمقراطيةِ والمشاركةِ السياسيةِ، ويشملُ الحقَّ في التجمعِ السلميّ، الحقَّ في عقدِ الاجتماعاتِ والاعتصاماتِ والإضراباتِ والتجمعاتِ والفعالياتِ والاحتجاجاتِ، سواءً عبرَ الإنترنت أو في الحياةِ الواقعيةِ، وتشكّلُ حريةُ التجمعِ السلميّ وتكوينِ الجمعياتِ، أداةً لممارسةِ العديدِ من الحقوقِ الأخرى التي يكفلُها القانونُ الدوليُّ، بما في ذلك الحقُّ في المشاركةِ السياسيةِ.[٤٧٣]

أكَّدَ تقريرُ حقوقِ الإنسانِ لعام ٢٠١٣ المقدمُ من المقررةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ والفقرِ " ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا"، أنَّ حريةَ التجمعِ هي من الحقوقِ التي تعدُّ شروطاً مسبقةً وضروريةً لضمانِ المشاركةِ السياسيةِ، وبالأخصّ للشريحةِ الفقيرةِ والمهمشةِ، فمن أجلِ تحقيقِ المشاركةِ على نحوٍ فعَّالٍ، يجبُ أن تلتزمَ الدولُ في أن يكونَ جميعُ أفرادِ المجتمعِ قادرين على التنظيمِ والاجتماعِ والتعبيرِ عن أنفسِهم دونَ تخويفٍ أو رقابةٍ، وعلى معرفةِ الوقائعِ والحججِ ذاتِ الصلةِ، ووعيٍ حقوقِهم والتمتُّعِ بالمهاراتِ والقدراتِ المطلوبةِ.[٤٧٤]

لذلك أكدتْ غالبيةُ المواثيقِ أهميةَ هذا الحقِّ في الإطارِ الدوليّ والإطارِ الإقليميّ، وكرّستْ الدولُ هذا الحقَّ من خلالِ سياساتِ حكوماتِها على أرضِ الواقعِ.

---

[٤٧٢] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٣. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

[٤٧٣] د. يحيى الزنط ، مقالة بعنوان: حرية الاجتماع والتظاهر بين جدلية الحقوق والحريات واعتبارات الأمن القومي، المجلة العربية للإدارة، المجلد ٣٩، العدد ٤، ٢٠١٩، ص٢٤٥.

[٤٧٤] تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، مرجع سابق، ص١٠–١١.

أولاً: تكريسُ حريةِ التجمعِ في إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ:

نـصَّ الإعـلانُ العـالميُّ لحقـوقِ الإنـسانِ فـي المـادة ٢٠: بـأنَّ لكـلِّ شـخصٍ حـقٌّ فـي حرّيـةِ الاشـتراكِ فـي الاجتماعاتِ والجمعياتِ السلميةِ.[٤٧٥]

كما أكَّدَ العهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ ذلكَ في المادةِ ٢١، "بأن يكونَ الحقُّ في التجمعِ السلميّ معترفاً بهِ، ولا يجوزُ أن توضعَ القيودُ على ممارسةِ هذا الحقّ، إلا تلكَ التي تُفرَضُ طبقاً للقانونِ، وتشكلُ تدابيرَ ضروريةً، في مجتمعٍ ديمقراطيّ، لصيانةِ الأمنِ القوميّ أو السلامةِ العامةِ أو النظامِ العامّ أو حمايةِ الصحةِ العامةِ أو الآدابِ العامةِ أو حمايةِ حقوقِ الآخرين وحرياتِهم".[٤٧٦]

ونص الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام ١٩٨١، بالمادة ١٠: "يحق لكل إنسان أن يكّون وبحرية جمعيات مع آخرين شريطة أن يلتزم بالأحكام التي حددها القانون".[٤٧٧]

وتلاهُ بعدَه الميثاقُ العربيُّ لحقوقِ الإنسانِ في عام ٢٠٠٤ الذي أكَّدَ من خلالِ المادةِ ٢٨ حولَ " حريّةِ الاجتماعِ وحريّةِ التجمّعِ بصورةٍ سلميّةٍ".[٤٧٨]

---

[٤٧٥] الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.

[٤٧٦] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

[٤٧٧] الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام ١٩٨١.

[٤٧٨] الميثاق العربي لحقوق الانسان لعام ٢٠٠٤.

ثانياً: تكريسُ حريةِ التجمعِ في إطارِ عملِ الدولِ:

كرستِ العديدُ من الدولِ الحقَّ بحريةِ التجمعِ من خلالِ السياساتِ المتبعةِ داخلَ إقليمِها، والتي عكستْ مدى التزامِها بقواعدِ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ استناداً على التقاريرِ الرسميةِ المقدمةِ للهيئاتِ والمجالسِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ.

بيَّنَ التقريرُ المقدمُ من قبلِ الحكومةِ السوريةِ للجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ بموجبِ المادةِ ٤٠ من العهدِ الدوليّ للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، أنَّ الدستورَ في **الجمهوريةِ العربيةِ السوريةِ**، كفلَ بالمادة / ٤٤ / للمواطنين حقَّ الاجتماعِ، والتظاهرِ سلمياً، والإضرابِ عن العملِ في إطارِ مبادئِ الدستورِ، وينظمُ القانونُ ممارسةَ هذه الحقوقِ، وصدرَ المرسومُ التشريعيُّ رقم / ٥٤ / لعام ٢٠١١ م، المتعلقُ بتنظيمِ حقِّ التظاهرِ السلميّ، وبيَّنَ القانونُ في المادة /٢ / بأنهُ يهدفُ إلى تنظيمِ حقِّ التظاهرِ السلميّ للمواطنين بوصفِه حقاً من حقوقِ الإنسانِ الأساسيةِ التي كفلَها دستورُ الجمهوريةِ العربيةِ السوريةِ، كما يهدفُ إلى التوفيقِ بين أمنِ الوطنِ وسلامتِهِ، وممارسةِ المواطنين حقَّهم في التظاهرِ السلميّ، وتمكينِ السلطاتِ العامةِ من حمايةِ الأموالِ والممتلكاتِ العامةِ والخاصةِ، واستمرارِ سيرِ المرافقِ العامةِ، والحفاظِ على النظامِ العامّ، وبيَّنَ التقريرُ المقدمُ أيضاً، أنّه ما بين عامي ٢٠١١ و٢٠٢٠ تمَّ تقديمُ ٥٤٣ طلباً للتظاهرِ، وتمَّتِ الموافقةُ على ٤٢٥ طلباً منها، ورُفضَ ١١٨ طلباً.[٤٧٩]

أكَّدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدمُ من **جمهوريةِ مصرَ** للجنةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ بموجبِ المادةِ ٤٠ من العهدِ الدوليّ للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ، أنهُ صدرَ القانونُ رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣، لينظمَ حقَّ المواطنين في الاجتماعاتِ العامةِ والمواكبِ والتظاهراتِ السلميةِ والانضمامِ إليها، كافلاً هذا الحقَّ بمجردِ الإخطارِ، فهو يمنحُ المواطنين الحقَّ في تنظيمِ اجتماعٍ عامٍّ أو تسييرِ موكبٍ أو تظاهرةٍ بشرطِ تقديمِ إخطارٍ في قسمِ أو مركزِ الشرطةِ الذي يقعُ بدائرتِهِ مكانَ الاجتماعِ العامّ، أو مكانَ بدءِ سيرِ الموكبِ أو التظاهرةِ، وذلك قبلَ ٣ أيامٍ على الأقلّ من بدءِ الاجتماعِ العامّ أو

---

[٤٧٩] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢، ص٢٥-٢٦. رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4.

الموكبِ أو التظاهرةِ، وذلك لإتاحةِ وقتٍ كافٍ تتمكنُ فيه جهاتُ الأمنِ من اتخاذِ التدابيرِ اللازمةِ لحمايةِ الاجتماعِ أو الموكبِ أو التظاهرةِ والمشاركين فيها، وحمايةِ الأرواحِ والممتلكاتِ الخاصةِ والعامةِ، وتوفيرِ مساراتٍ بديلةٍ للسيرِ في الطرقِ التي تتأثرُ بها.[٤٨٠]

في تركيا، تكفلُ المادتان (٣٣- ٣٤) من الدستورِ التركيّ حريةَ التجمعِ والتظاهرِ، حيث تعدُّ حريةُ التجمعِ السلميّ حقاً ديمقراطياً يكفلُه الدستورُ، ووفقاً لذلك، تمَّ تنظيمُ ٤٦ ألف مظاهرةٍ في عام ٢٠١٨، و ٣٩ ألف مظاهرةٍ في عام ٢٠١٩، واعتمدتِ العديدُ من الترتيباتِ القانونيةِ والقواعدِ المحددةِ في استخدامِ الغازِ المسيلِ للدموعِ والبنادقِ الدفاعيةِ، وعلاوةً على ذلكَ، تمَّ تقديمُ التدريبِ العمليّ لإفرادِ شرطةِ مكافحةِ الشغبِ، وتنظيمِ ١٤٠٠ دورةِ تدريبٍ عمليٍّ بعامِ ٢٠١٨ في مجالِ استخدامِ الغازِ المسيلِ للدموعِ، والتدخلِ في المناسباتِ العامةِ، وحقوقِ الإنسانِ، والاستخدامِ المتناسبِ للقوةِ.[٤٨١]

وبرأيي الشخصيّ، يجبُ تعزيزُ العلاقةِ بين مؤسساتِ المجتمعِ المدنيّ وأجهزةِ إنفاذِ القانونِ ووزارةِ الداخليةِ، فهي تلعبُ دوراً مهماً في كسرِ الحواجزِ، وخلقِ حوارٍ فعّالٍ لتقريبِ وجهاتِ النظرِ، ولتعزيزِ حريةِ الحقّ في التعبيرِ والتجمعِ السلميّ، لرفعِ الوعيِ بينَ فئاتِ المجتمعِ المستهدفةِ، وتعزيزِ المشاركةِ الديمقراطيةِ في الحياةِ السياسيةِ في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ.

---

[٤٨٠] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير الدوري المقدم من جمهورية مصر بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٠/١١/١٨، ص٣٠-٣١. رقم الوثيقة: CCPR/C/EGY/5

[٤٨١] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٣. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

المطلبُ الثالثُ

التزامُ الدولِ بتكريسَ الحقّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ الحدِّ من الفقرِ

بدأتْ تنفرج ، مع بداياتِ القرنِ الثامنَ عشرَ، المرحلةُ المظلمةُ في تاريخِ الحقوقِ والحرياتِ الفرديةِ تحتَ تأثيرِ الفلاسفةِ والمفكرين ؛ الذين حملوا همَّ الدفاعِ عن الحقوقِ والحرياتِ والمطالبةِ بسيادةِ القانونِ في مواجهةِ التعسفِ والظلمِ، وكان من أبرزِهم: فولتير – جون لوك – روسو، الذين استطاعوا نشرَ ثقافةِ حقوقِ الإنسانِ في تلك الحقبةِ، وهذهِ الأفكارُ مهّدتْ للثورةِ الفرنسيةِ التي أسستْ لإعلانِ حقوقِ الإنسانِ؛ والذي تضمنَ مبدأَ المساواةِ أمامَ القضاءِ والوصولِ للمحاكمةِ العادلةِ،[٤٨٢] فإنَّ الإعلانَ العالميَّ لحقوقِ الإنسانِ هو الخطوةُ الأولى التي مهّدتِ الطريقَ لترسيخِ حقوقِ الإنسانِ بشكلٍ ملزمٍ قانوناً في العهدين الدوليين اللاحقين له سنةَ ١٩٦٦.[٤٨٣]

يعدُّ الحقُّ في محاكمةٍ عادلةٍ هو أحدُ أبسطِ الحقوقِ في الدولِ التي تحترمُ سيادةَ القانون، وهو جزءٌ أساسٌ مرتبطٌ بكاملِ الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ؛ أهمُّها المساواةُ، ويظهرُ مفهومُ الحقّ في محاكمةٍ عادلةٍ في الكثيرِ من دساتيرِ وقوانينِ الدولِ الديمقراطيةِ، كما نصَّتْ عليهِ غالبيةُ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ التي تكرسُ حقوقَ الإنسانِ، والتي سنوجزُها ضمنَ الفرعين الآتيين:

الفرعُ الأولُ: تكريسُ الحقّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ

الفرعُ الثاني: تكريسُ الحقّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ عملِ الدولِ بالحدِّ من الفقرِ

---

[٤٨٢] محمود الشمس، مقالة بعنوان: ضمانات المحاكمة العادلة، جامعة مولاي اسماعيل بمكناس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، مجلة الأبحاث القانونية، العدد ١٠، ٢٠٢٠، ص٣.

[٤٨٣] د. محمود شريف بسيوني، موسوعة الحقوق، المجلد الاول، الطبعة الاولى، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٣، ص١٧.

الفرعُ الأولُ: تكريسُ الحقِّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ المواثيقِ الدوليةِ والإقليميةِ:

أكدَ الإعلانُ العالميُّ لحقوقِ الإنسانِ أهميةَ المحاكمةِ العادلةِ لكلِّ إنسانٍ، بالمادةِ ٨: بأنَّ لكلِّ شخصٍ حقُّ اللجوءِ إلى المحاكمِ الوطنيةِ المختصَّةِ لإنصافِهِ الفعليِّ من أيَّةِ أعمالٍ تَنتهكُ الحقوقَ الأساسيةَ التي يمنحُها إيَّاه الدستورُ أو القانونُ،[٤٨٤] وتلاهُ بعدَهُ العهدُ الدوليُّ الخاصُّ بالحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ بالمادةِ ١٤ بأنَّ الناسَ جميعاً، سواءً أمامَ القضاءِ، ومن حقِّ كلِّ فردٍ، لدى الفصلِ في أيةِ تهمةٍ جزائيةٍ توجهُ إليه أو في حقوقِهِ والتزاماتِهِ في أيةِ دعوى مدنيةٍ، أن تكونَ قضيتُهُ محلَّ نظرٍ منصفٍ وعلنيٍّ من قبلِ محكمةٍ مختصةٍ مستقلةٍ حياديةٍ.[٤٨٥]

ونصّتِ الاتفاقيةُ الأمريكيةُ لحقوقِ الإنسانِ لعامِ ١٩٧٨ بالمادةِ ٨ على أنَّ " لكلِّ شخصٍ الحقُّ في محاكمةٍ تتوفرُ فيها الضماناتُ الكافيةُ، وتجريها خلالَ وقتٍ معقولٍ، محكمةٌ مختصةٌ مستقلةٌ، غيرُ متحيزةٍ، كانت قد أُسستْ سابقاً وفقاً للقانونِ، وذلك لإثباتِ أيةِ تهمةٍ ذاتِ طبيعةٍ جنائيةٍ موجهةٍ إليهِ، أو للبتِّ في حقوقِهِ أو واجباتِهِ ذاتِ الصفةِ المدنيةِ أو الماليةِ أو المتعلقةِ بالعملِ أو أيةِ صفةٍ أخرى" [٤٨٦].

وقد اهتمّتِ الاتفاقيةُ الأوروبيةُ لحقوقِ الإنسانِ لعام ١٩٥٠ بمبدأِ المحاكمةِ العادلةِ في نصِّ المادةِ ٦ من هذه الاتفاقيةِ: "بأنَّ لكلِّ شخصٍ الحقُّ في أن تنظرَ دعواه بطريقةٍ عادلةٍ علنيةٍ، وفي خلالِ مدةٍ معقولةٍ أمامَ محكمةٍ مستقلةٍ نزيهةٍ ينشئُها القانونُ، سواءً أكانَ ذلك الفصلُ في المنازعاتِ التي تثيرُها حقوقَه والتزاماتِه المدنيةَ، أم للنظرِ في صحةِ أيِّ اتهامٍ جنائيٍّ يوجهُ إليه، ويجبُ أن يصدرَ الحكمُ علنيا".[٤٨٧]

---

[٤٨٤] الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام ١٩٤٨.

[٤٨٥] العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦.

[٤٨٦] الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان لعام ١٩٧٨.

[٤٨٧] الاتفاقية الاوربية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠.

الفرعُ الثاني: تكريسُ الحقِّ في المحاكمةِ العادلةِ ضمنَ إطارِ عملِ الدولِ بالحدِّ من الفقرِ:

ظهرَ أداءُ الدولِ في تكريسِ المحاكمةِ العادلةِ لأفرادِها، ليس فقط في دساتيرِها وقوانينِها، بل طُبِّقتْ هذه القوانينُ في العديدِ من القراراتِ والتحسيناتِ التي طُوِّرَتْ فيها منظومةُ القضاءِ لصالحِ الفقراءِ، وفقاً لتقاريرِ الرسميةِ المقدمة لهيئاتِ حقوقِ الإنسانِ في الأممِ المتحدةِ.

في الصومالِ، كرّستِ المادةُ ١٥ من قانونِ الإجراءاتِ الجنائيةِ الصوماليِّ الحاليِّ على الحقِّ في الحصولِ على محامٍ قانونيٍّ مجانيٍّ، وفضلاً عن ذلك، تنصُّ المادةُ ٣٤(٤) من الدستورِ الصوماليِّ المؤقتِ على أنه " يتعينُ على الدولةِ أن توفرَ الدفاعَ القانونيَّ بالمجانِ، للأشخاصِ الذين ليست لديهم الإمكانياتُ للحصولِ على محامٍ "

وفي عام ٢٠١٧، وبحسبِ التقريرِ الوطنيِّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢١، أطلقتِ وزارةُ العدلِ برنامجاً وطنياً واسعَ النطاقِ يرمي إلى تدريبِ أكثرَ من ٣٥٠ موظفاً قضائياً في جميعِ أنحاءِ الصومالِ، مما دعمَ زيادةِ قدراتِ هؤلاءِ الموظفين.[٤٨٨]

في الكويت، أكّدَ التقريرُ الوطنيُّ بشأنِ التنفيذِ الكاملِ والفعالِ لإعلانِ ومنهاجِ عملِ بيجين في المؤتمرِ العالميِّ الرابعِ المعنيِّ بالمرأةِ عام ٢٠١٩، أن المشرعُ حرص على ضمانِ إتاحةِ اللجوءِ إلى القضاءِ أمامَ الجميعِ سواءً مواطنين أو مقيمين، ويعدُّ حقُّ التقاضي من الضماناتِ التي كفلَها الدستورُ (المادة ١٦٦)، وقامتْ وزارةُ العدلِ بإصدارِ القرارِ الوزاريِّ رقم ٤٦٣ لسنةِ٢٠١٦ بإنشاءِ لجنةٍ تختصُّ في تذليلِ كافةِ العقباتِ(أهمُّها الماديةُ) التي تواجهُ المرأةَ العاملةَ في الوصولِ للمحاكمةِ العادلةِ، وتقديمِ مقترحاتِها وتوصياتِها وتقاريرِها إلى الوزيرِ بصفةٍ مباشرةٍ، والجديرُ بالذكرِ أنَّ جميعَ أعضاءِ اللجنةِ من داخلِ قطاعِ الوزارةِ ومن المجتمعِ المدنيِّ من النساءِ.[٤٨٩]

---

[٤٨٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الصومال وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١، ص١٠. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/SOM/1

[٤٨٩] التقرير الوطني للكويت بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص١٤.

وفي إطارِ ذلك، وبحسبِ التقريرِ الوطنيّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠١٩، قدمَ معهدُ الكويتِ للدراساتِ القضائيةِ والقانونيةِ عدةَ دوراتٍ تدريبيةٍ في مجالِ حقوقِ الإنسانِ بالتعاونِ مع المفوضيةِ الساميةِ لحقوقِ الإنسانِ، وتهدفُ هذهِ الدوراتُ الى تعزيزِ المعرفةِ بحقوقِ الإنسانِ وترسيخِ قيمِها ومبادئِها بشكلٍ خاصّ وسطَ مرفقِ القضاءِ كونَهُ المعنيَّ بتطبيقِ وإنفاذِ قانونِ حقوقِ الإنسانِ على الصعيدِ الوطنيّ.[٤٩٠]

وفي المغرب، تمَّ تفعيلُ ميثاقِ إصلاحِ منظومةِ القضاءِ عام ٢٠١٣، حيثُ تمَّ سنة ٢٠١٧ بحسبِ التقريرِ الرسميّ المقدمِ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، تعزيزُ استقلالِ السلطةِ القضائيةِ من خلالِ اعتمادِ القانونِ رقم (٣٨) لعامِ ٢٠٢٢ المتعلقِ بالتنظيمِ القضائيّ، وتمَّ اتخاذُ العديدِ من التدابيرِ، مثل:

إنشاءِ نظامٍ معلوماتيٍّ مندمجٍ للوضعيةِ المهنيةِ للقضاةِ وتسهيلِ الولوجِ إليها، اعتمادِ مدونةِ الأخلاقياتِ القضائيةِ، وتعيينِ لجنةِ الأخلاقياتِ، مواصلةِ عملِ لجنةِ الفحصِ في شأنِ تصريحاتِ القضاةِ بممتلكاتِهم ودخلِهم، وضعِ برنامجٍ يخصُّ تقليصَ الزمنِ القضائيّ وتقييمِ جودةِ الخدماتِ وتنفيذِ الأحكامِ.[٤٩١]

وفي سلطنةِ عُمان، صدرَ القرارُ الوزاريُّ (٢٠٠٩/٩١) من وزيرِ العدلِ بشأنِ نظمِ المساعدةِ القضائيةِ للفقراءِ أمامَ المحاكمِ، والعملِ على تعزيزِ الوعيِ القانونيّ للنساءِ من خلالِ محوِ الأميةِ القانونيةِ بالتنسيقِ مع الجهاتِ ذاتِ الصلةِ، ومنظماتِ المجتمعِ المدنيّ.[٤٩٢]

---

[٤٩٠] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الكويت وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩، ص١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/KWT/1

[٤٩١] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و٢١/١٦، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص٧-٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/1

[٤٩٢] التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩،ص٦.

وفي الهندِ أكدَ التقريرُ الوطنيُّ المقدَّمُ لمجلسِ حقوقِ الإنسانِ عام ٢٠٢٢، أنّه تمَّ تأسيسُ الهيئةِ الوطنيةِ للخدماتِ القانونيةِ عام ٢٠١٧ من أجلِ تعزيزِ إقامةِ نظامٍ قانونيٍّ شاملٍ يوفرُ المشورةَ القانونيةَ والمعونةَ القضائيةَ المجانيةَ للفئاتِ الفقيرةِ في المجتمعِ، ومنذُ آذارَ ٢٠٢٢، تعملُ ١٢ ألف من عياداتِ الخدماتِ القانونيةِ في الهندِ، والتي تتألفُ القوةُ العاملةُ فيها من ٣٣ ألف محامٍ يتمتعون بخبرةٍ تزيد عن ١٠ سنواتٍ، وتعملُ على إذكاءِ الوعيِ القانونيِّ من خلالِ استخدامِ وسائلِ الإعلامِ الرقميةِ (التلفزيون – الراديو – منصاتِ التواصلِ الاجتماعيِّ).[٤٩٣]

نلاحظُ بالنتيجةِ، أنَّ جميعَ الدولِ قد كرّستْ الوصولِ إلى العدالةِ من قبلِ جميعِ الأفرادِ دونَ تمييزٍ، وهذا ما يكرّسُ حقَّ وصولِ الفقراءِ إلى العدالةِ، فضلاً عن اتباعِ أحقيةِ المعونةِ القضائيةِ ضمنَ إطارِها القانونيِّ والمشورةِ القانونيةِ المجانيةِ؛ والتي تصبُّ في مصلحةِ الفئاتِ المهمشةِ لتكريسِ الحدِّ من الفقرِ.

وفي ختامِ المبحثِ، نؤكّدُ أنَّ ثمّةَ التزاماتٍ إيجابيةً تقعُ على عاتقِ الدولِ بموجبِ القانونِ الدوليِّ لحقوقِ الإنسانِ، بأن تُنشَأَ آلياتٌ محدَّدةٌ على جميعِ المستوياتِ ذاتِ الصلةِ لضمانِ أن تُتاحَ فعلياً، لجميعِ الأشخاصِ المعنيين، فرصةُ المشاركةِ السياسيةِ في إدارةِ الشؤونِ العامةِ، واتخاذِ القراراتِ التي يمكنُ أن تؤثّر عليهم، والتعبيرِ بحريةٍ عن آرائِهم، والانتصافِ بحقوقِهم أمامَ محاكمةٍ عادلةٍ، وهذا ينطبقُ بصفةٍ خاصةٍ على الأشخاصِ الذين يعيشون في فقرٍ مدقعٍ، والذين قد يفتقرون إلى ما يلزمُ من عواملِ القوةِ أو المعرفةِ.[٤٩٤]

---

[٤٩٣] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١١-١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/IND/1

[٤٩٤] تقرير صادر عن مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقرّرة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان (ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا)،٢٠١٣، مرجع سابق، ص١٠-١١.

وفي ختامِ الفصلِ، نلاحظُ أنَّ السياسةَ المتبعةَ من قبلِ الدولِ في تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ تختلفُ من دولةٍ لأخرى، يحدّدُ نجاحَها العديدُ من العواملِ والمعاييرِ، كالمستوى الإنمائيّ للدولةِ، سواءً كان دولةً متقدمةً أو دولةً ناميةً، أو لأسبابٍ خارجيةٍ تتعلقُ بوجودِ عنصرِ الأمانِ فيها، بحسبِ إن كانت دولةً مستقرةً، أو دولةً تشهدُ حروباً أو نزاعاتٍ مسلحةً داخليةً في إقليمِها، والتي تؤثرُ، بدورِها، على فاعليةِ حقوقِ الإنسانِ بها، أو لأسبابٍ داخليةٍ كالفسادِ الإداريّ وفشلِ الحكوماتِ في تطبيقِ سياساتِها المتبعةِ بتعزيزِ حقوقِ الإنسانِ للحدِّ من الفقرِ، لنصلَ بالنهايةِ لنتائجَ مختلفةٍ تعبرُ عن انخفاضٍ بمعدلاتِ الفقرِ فيها، أو بقائِها كما هي، أو حتى في بعضِ الأحيانِ قد ترتفعُ معدلاتُ الفقرِ لديها. فتعدُّ **المغربُ** من الدولِ التي نجحتْ من خلالِ سياساتِها المتبعةِ في إطارِ حقوقِ الإنسانِ من تخفيضِ معدلِ الفقرِ من ١٥% في عام ٢٠٠١ إلى ٤,٨% عام ٢٠١٤ و١,٧% بعام ٢٠١٩، وذلك نتيجةَ تحسنِ مستوى شاملٍ في معيشةِ المغاربةِ على أصعدةِ جودةِ التعليمِ، والغذاءِ الكافي، وتوسيعِ التغطيةِ الصحيةِ الشاملةِ التي شملتْ أكثرَ من ٧٠%، وتقليصِ الفوارقِ الاجتماعيةِ، والتنميةِ التي حسّنتْ دخلَ الفردِ، وإصلاحِ منظومةِ القضاءِ العادلةِ.[٤٩٥] كما نجحتِ **البحرينُ** في تخفيضِ معدلِ الفقرِ لديها، من خلالِ رفعِ مستوى الدخلِ النقديّ بمعدلِ ٤٧% من عامِ ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٥، بسببِ الحركةِ التنمويةِ التي شهدتْها خلالَ تلكَ الفترةِ، وتحسنِ التعليمِ بها لكافةِ الفئاتِ (التعليمِ الابتدائيّ والأساسيّ والعالي والمتواصلِ)، فضلاً عن تحسنِ مستوى البنيةِ التحتيةِ، والمرافقِ العامةِ عاليةِ الجودةِ والمتاحةِ للجميعِ، فمياهُ الشربِ النقيةُ الصالحةُ متوفرةٌ للجميعِ، وكذلك خدماتُ الصرفِ الصحيّ، والكهرباءُ والطرقُ مبنيةٌ بأحدثِ المواصفاتِ الجيدةِ.[٤٩٦]

---

[٤٩٥] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و١٦/٢١، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢، ص١٧. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/1

[٤٩٦] التقرير الوطني للبحرين بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩،ص٣٠.

ومن الدولِ التي نجحتْ في تخفيفِ الفقرِ المتعددِ الأبعادِ من خلالِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ هي **سلطنةُ عمان**، حيث أنَّ نسبةَ السكانِ الذين يعيشون بأقلِّ من ١.٩ دولارٍ يومياً هي ٠%، حيث تتمتعُ السلطنةُ بمنظومةٍ متكاملةٍ من الحمايةِ الاجتماعيةِ تضمنُ تحسينَ مستوياتِ المعيشةِ في ارتفاعِ مؤشراتِ الصحةِ في كاملِ البلادِ، والتعليمِ، والعملِ، خاصةً للفئاتِ الأكثرِ احتياجاً مثلِ (الأراملِ – الأيتامِ – المطلقاتِ – أسرِ المسجونين، ذوي الإعاقةِ، العاجزين)، كما تمَّ تصنيفُ السلطنةِ بالمرتبةِ الثالثةِ عربياً والمرتبةِ التاسعة والعشرين عالمياً من بين (١١٣) دولةً، وفقاً للتقريرِ السنويِّ حولَ المؤشرِ العالميِّ للأمنِ الغذائيِّ لسنة ٢٠١٨ م، كما صُنفتِ الأولى عربياً بالوفرةِ الغذائيةِ.[٤٩٧]

ولكن، وبالجانبِ الآخرِ، هناك دولٌ تأخرتْ في سياساتِها المتبعةِ بتعزيزِ حقوقِ الإنسانِ في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ، بسببِ الحروبِ والنزاعاتِ المسلحةِ التي وقعتْ بداخلِها، مثل **اليمن** الذي نشأَ بها نزاعٌ مسلحٌ داخليٌّ ما بين القواتِ النظاميةِ والحوثيين، أدى لتضررِ قطاعاتِ الخدماتِ الأساسيةِ المعنيةِ بحقوقِ الإنسانِ، مثل المستشفياتِ، والمنشأةِ التعليميةِ، وفقدانِ مصادرِ الرزقِ والعملِ، وازديادِ الانكماشِ الاقتصاديِّ وتراجعِ التنميةِ، وتدميرِ المنشأةِ القضائيةِ والمحاكمِ، فتضاعفتْ معدلاتُ الفقرِ في اليمنِ، وأصبحتِ الأزمةُ الإنسانيةُ بها واحدةً من أكبرِ الأزماتِ الإنسانيةِ في العالمِ، حيث يقدرُ أنَّ نحوَ ٢٢مليون يمنيٍّ من بين ٢٧ مليونٍ يحتاجون المساعدةَ لتدبيرِ مواردِهم المعيشيةِ، وعلى الرغمِ من ذلك اتخذتِ السلطاتُ اليمينةُ سلسلةً من التدابيرِ للاستجابةِ للاحتياجاتِ الإنسانيةِ والتنمويةِ، مثلِ القرارِ رقم ١٧٥ عام ٢٠١٨ بتشكيلِ لجنةٍ اقتصاديةٍ لإجراءِ المعالجاتِ الضروريةِ، وضمانِ تقديمِ الدعمِ الضروريِّ للفئاتِ الأكثرِ حاجةً.[٤٩٨] وفي **ليبيا**، وبعام ٢٠١٥ أثَّرَ النزاعُ المسلّحُ، وعدمُ الاستقرارِ السياسيُّ على أكثر من ٣ ملايين شخصٍ كانوا يحتاجون إلى المساعدةِ الإنسانيةِ، وفُقدتْ العديدُ من حقوقِهم الإنسانيةِ، فأدّتِ

---

[٤٩٧] التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص٨-٩.

[٤٩٨] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من اليمن عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨، ص٢٦. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/YAM/1

الصعوباتُ الاقتصاديةُ لإخفاقِ الأسرِ في المحافظةِ على مقوماتِ معيشتِها، وفقدانِ العملِ الرسميّ وغيرِ الرسميّ، وتضرَّرَ ٦٧% من المدارسِ التعليميةِ، وترسّخَ نظامُ العدالةِ شبهُ المشلولِ؛ لأنَّ العديدَ من المحاكمِ عانتْ خللاً وظيفياً في جميعِ أنحاءِ البلادِ، وأدى عدمُ نزعِ السلاحِ إلى تفاقمِ الحرمانِ المتعددِ الأبعادِ، مما أدّى إلى عدمِ المساواةِ بين الجنسين في الحرمانِ من العملِ، فكانتْ معدلاتُ النساءِ العاملاتِ اللاتي فقدْنَ وظائفَهنَّ للأسبابِ نفسِها أكبرَ من معدلاتِ الرجالِ العاملين، وكلُّ تلك الحقوقِ والخدماتِ الأساسيةِ التي تراجعتْ، أسهمتْ في ارتفاعِ معدلاتِ الفقرِ.[٤٩٩]وأخيراً نؤكدُ، إنَّ الدولَ التي تفشلُ في الحدِّ من الفقرِ من خلالِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ، دونَ وجودِ أسبابٍ خارجيةٍ تمنعُها من ذلك، كالنزاعاتِ المسلحةِ، تكمنُ المشكلةُ ضمنَ سياسةِ حكومتِها الفاشلةِ، والفسادِ ضمنَ قطاعاتِها الخدميةِ، والاستبدادِ الذي تعملُ به، مما سيؤثرُ في نهايةِ المطافِ على الوضعِ الاقتصاديّ والإنمائيّ والمعيشيّ للمجتمعِ، وسينعكسُ في زيادةِ الفقرِ أكثرَ فأكثرَ.

لذلك تبقى آليةُ الرقابةِ الدوليةِ من قبلِ هيئاتِ الأممِ المتحدةِ على أداءِ الدولِ، وفق التقاريرِ المقدمةِ من قبلِهم في سبيلِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ ووفقَ التزاماتِهم الدوليةِ، هي الضمانُ الرئيسُ والأنجحُ في عمليةِ الحدِّ من الفقرِ.

---

[٤٩٩] التقرير الوطني ليبيا بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩، ص١٩-٢٠.

خاتمة البحث

في ختامِ البحثِ، يمكنُ القولُ: إنه من خلالِ دراستِنا للفقرِ من منظورِ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ، حاولنا إبرازَ جوانبِ الترابطِ بين الفقرِ وحقوقِ الإنسانِ، ليتبيَّنَ لنا أنَّ هناكَ علاقةً طرديةً بين انتهاكِ حقوقِ الإنسانِ وحالاتِ الفقرِ.

إنَّ محاولةَ معالجةِ مسألةِ الفقرِ من منظورِ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ، بالاعتمادِ على احترامِ الكرامةِ الإنسانيةِ، وتكريسِ وتعزيزِ حقوقِ الإنسانِ كمنطلقٍ هو كان لبَّ هذه الدراسةِ، إذ إنه في السابقِ لم تكنِ الدراساتُ المتاحةُ فيما يخصُّ الفقرَ تخرجُ من المنظورِ الاقتصاديّ، حيث كانتِ المقاربةُ النقديةُ هي المقاربةُ المسيطرةُ، أي أنَّ الشخصَ لا يكونُ في حالةِ فقرٍ، إلا إذا كانَ دخلُهُ لا يضمنُ له مستوًى معيشياً معيناً داخلَ المجتمعِ الذي يعيشُ فيه، لكن مؤخراً تبيَّنَ أنَّ هذه الظاهرةَ لا يمكنُ ربطُها بالدخلِ فقط، لأنها ظاهرةٌ معقدةٌ وحركيةٌ، الأمرُ الذي سمحَ بظهورِ مفهومِ الفقرِ المتعددِ الأبعادِ كمقاربةٍ شاملةٍ لدراسةِ الفقرِ بجميعِ أبعادِهِ.

فتبيَّنَ معنا، ومن خلالِ بحثِنا، أنَّ تعزيزَ حقوقِ الإنسانِ هي آليةٌ فاعلةٌ في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ، فعلى سبيلِ المثالِ، تبيَّنَ أنَّ الحقَّ في العملِ المنتجِ يمكنُ أن يكونَ له تأثيرٌ على دخلِ الفردِ، وبذلك رفعَ من سويةِ ومعيشةِ الفقراءِ، وأنَّ الحقَّ في الصحةِ والغذاءِ أساسٌ للبناءِ والحفاظِ على القدراتِ التي يحتاجُها الفقراءُ للهروبِ من شركِ الفقرِ، والحقُّ في التعليمِ له أهميةٌ خاصةٌ في التخفيفِ من حدةِ الفقرِ المتوارثِ، والحقُّ في المساواةِ والوصولِ إلى العدالةِ، يمثلُ أهميةً حيويةً في كثيرٍ من النواحي للفقراءِ، لأنَّ الافتقارَ إلى المساواةِ في الوصولِ إلى العدالةِ يؤججُ المزيدَ من ظاهرةِ الفقرِ، وتؤدي القدراتُ المحدودةُ للأفرادِ الذين يعيشون في فقرٍ، للوصولِ إلى العملياتِ والآلياتِ القانونيةِ إلى انتهاكِ حقوقِهم.

ناقشَ البحثُ، دورَ الدولِ بإعمالِ حقوقِ الإنسانِ وتكريسِها في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ داخلَ إقليمِها، من خلالِ الممارسةِ المعاصرةِ لسياساتِ الحكوماتِ في تعزيزِ العملِ والتعليمِ والغذاءِ والصحةِ والمساواةِ والمشاركةِ والمحاكمةِ العادلةِ، وفقَ التقاريرِ الدوليةِ المقدمةِ من قبلِ هذه الدولِ، في إطارِ تعزيزِها لحقوقِ الإنسانِ للهيئاتِ الدوليةِ الأمميةِ، فتبيَّنَ لنا أنَّ نهجَ حقوقِ الإنسانِ يتطلبُ أن تأخذَ الدولُ في اعتبارِها التزاماتِها الدوليةَ المتعلقةَ بحقوقِ الإنسانِ عندَ صياغةِ سياساتِها واستراتيجيتِها للحدِّ من الفقرِ.

كما ناقشَ البحثُ الدورَ المهمَّ والداعمَ في سبيلِ الحدِّ من الفقرِ، للمنظماتِ الدوليةِ الحكوميةِ، والتي كانت منظمةُ الأممِ المتحدةِ الراعي الأهمَّ على الصعيدِ العالميّ من خلالِ أجهزتِها المختصةِ مثلِ الجمعيةِ العامةِ ومجلسِ حقوقِ الإنسانِ ومجلسِ الأمنِ، والبرامجِ الدوليةِ مثلِ برنامجِ UNDP، ووكالاتِها المتخصصةِ مثلِ منظمةِ العملِ الدوليةِ، ومنظمةِ الصحةِ العالميةِ، ومنظمةِ الأممِ المتحدةِ للأغذيةِ والزراعةِ ومنظمةِ اليونسكو، في إجماعِ الدولِ بالعديدِ من المؤتمراتِ والقراراتِ على مدارِ العقودِ السابقةِ في سبيلِ تعزيزِ حقوقِ الإنسانِ والحدِّ من الفقرِ، مع الدورِ المهمِّ الذي قدّمَهُ الاتحادُ الأوروبيُّ على الصعيدِ الإقليميّ بكافةِ هيئاتِه وأجهزتِه أيضاً في مكافحةِ ظاهرةِ الفقرِ عالمياً. لنتناولَ بعدَها، دورَ وأهميةَ المنظماتِ غيرِ الحكوميةِ بمختلفِ أنواعِها في الحدِّ من الفقرِ ضمنَ إطارِ حقوقِ الإنسانِ، سواءً الحقوقِ الاقتصاديةِ والثقافيةِ والاجتماعيةِ، أو الحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ.

نتائجُ البحثِ:

يمكنُ القولُ: إنَّ البحثَ " الحدُّ من الفقرِ وفقَ القانونِ الدوليّ لحقوقِ الإنسانِ " قدَّمَ عدةَ نتائجَ مهمةٍ ، وهي:

١- أصبحَ مصطلحُ الفقرِ مقبولاً في مجالِ القانونِ الدوليّ نتيجةَ ربطِهِ بحقوقِ الإنسانِ، وأنَّ الفقرَ هو، في الوقتِ ذاتِه، سببٌ ونتيجةٌ لانتهاكِ حقوقِ الإنسانِ.

٢- إنَّ إعمالَ حقوقِ الإنسانِ، والجهودِ الراميةِ إلى الحد من الفقرِ، هدفان مترابطان، ذلك أنَّ حمايةَ حقوقِ الإنسانِ تساعدُ على الحدِّ من الفقرِ، ويجبُ أن تكونَ الجهودُ الراميةُ للقضاءِ على الفقرِ، مستندةً إلى حقوقِ الإنسانِ، لتكونَ أكثرَ فعاليةً.

٣- من الناحية العملية ، عدم وجود تطور ايجابي ملموس منذ عقود في تخفيض نسب مفهوم الفقر بالعديد من الدول ولأسباب مختلفة.

٤- أصبح مصطلح الحد من الفقر شائع ومكرر أمام العديد من الهيئات الدولية وفي مجمل القرارات والتوصيات والاعلانات الدولية لكن دون الوصول إلى نتائج عملية بوقتنا الحالي ، بسبب عدم فاعلية وجود أدوات رئيسية للحد منه .

٥- لا يمكن فصل عمل المنظمات الحكومية عن غير الحكومية في الحد من الفقر ، حيث أن جميع المنظمات غير الحكومية والناشطة في مجال تعزيز حقوق الانسان ، تتمتع "بمركز استشاري" لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهو أحد الاجهزة المختصة بمنظمة الأمم المتحدة الحكومية .

٦- يقع الواجب الرئيسي في تعزيز حقوق الانسان ضمن إطار الحد من الفقر على الحكومات وفق خطط وبرامج عمل تقوم بها داخل اقليمها .

٧- التزام الدول في الحد من الفقر ضمن إطار تعزيز حقوق الانسان هو التزام بعناية وليس بنتيجة ، يحكم هذا الالتزام مجموعة العوامل التي تسود ظروف الدولة .

توصياتُ البحثِ:

١- يجبُ إدماجُ مبادئِ حقوقِ الإنسانِ من قبلِ الحكوماتِ، إدماجاً كاملاً في استراتيجياتِ مكافحةِ الفقرِ، لأنَّ ذلك سيسمحُ بمعاملةِ الفقراءِ على أنهم من ذوي الحقوقِ الفاعلين، من خلالِ تعزيزِ مشاركتِهم الهادفةِ في تصميمِ هذه الاستراتيجياتِ، وتسييرِ السياساتِ العامةِ.

٢- زيادة الاستثمارات العامة والخاصة من أجل تعزيز العمالة وفرص العمل وتخفيض معدلات البطالة ، وبالأخص في المناطق الفقيرة .

٣- يجبُ تكريسُ مجانيةِ وإلزاميةِ التعليمِ حتى المرحلةِ الجامعيةِ للجميعِ من دونِ تمييزٍ.

٤- يجبُ إنشاءُ نظامٍ لتوفيرِ المساعدةِ التغذويةِ الموجهةِ للفئاتِ السكانيةِ التي تعيشُ أوضاعاً فقيرةً، أو التي لا تملكُ مصدرَ دخلٍ وفقَ قاعدةِ بياناتٍ دقيقةٍ.

٥- يجبُ تعزيزُ فرصِ الوصولِ إلى الرعايةِ الصحيةِ المجانيةِ من خلالِ آلياتٍ متعددةٍ، تشملُ التغطيةَ الصحيةَ الشاملةَ، والتأمينَ الصحيَّ، والتطبيبَ عن بعدٍ، والعاملين الصحيين المجتمعيين، والشراكاتِ بين القطاعين العامّ والخاصّ، والتثقيفَ الصحيَّ، وزيادةَ التمويلِ للقطاعِ الصحيّ.

٦- يجبُ تفعيلُ الإطارِ القانونيّ لتكريسِ المساعدةِ والمعونةِ القضائيةِ للمحتاجين، وتفعيلُ المشورةِ القانونيةِ المجانيةِ عن طريقِ متطوعين قانونيين بواسطةِ منصاتِ التواصلِ الاجتماعيّ.

٧- تكريس مفهوم محاربة الفقر عوضاً عن مصطلح الحد منه ، لتضع الجهات الدولية أمام مشكلة حقيقة تحتاج إلى ادوات فاعلة .

٨- يجب أن تكون مشكلة الفقر ، مشكلة رئيسية على جدول أعمال منظمة العمل الدولية ، لأنها منظمة قائمة على اتفاقيات العمل وحقوق العمال المهاجرين .

قائمة المراجع

أ- المراجع العربية

أولاً: الكتب:

الكتب العامة:

١- سهيل حسين الفتلاوي، موسوعة القانون الدولي- الجزء الثالث، حقوق الإنسان، ط٥، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٦.

٢- عروبة الخزرجي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، ط ٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢.

٣- علي يوسف الشكري، "المنظمات الدولية"، دار العقاد للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، الأردن،٢٠١٢.

٤- د. محمود شريف بسيوني، موسوعة الحقوق، المجلد الاول، الطبعة الاولى، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٣.

الكتب الخاصة:

١- ايريك جنسن، الفقر والتعليم (ماذا يفعل الفقر بمخ أطفالنا؟)، ترجمة: صفاء الأعسر، المركز القومي للترجمة، ٢٠١٥.

٢- حمد كاظم المهاجر، الفقر في العراق قبل وبعد حرب الخليج، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٠.

٣- د. أحمد ابو الوفا، الحماية الدولية لحقوق الانسان في اطار منظمة الامم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٨.

٤- د. أحمد سعيد قاضي، دليل الحق في التعليم في الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، دار التحرير للنشر والطباعة، القاهرة، ١٩٩٥.

٥- د. الأرقم الزعبي، ميزان السّلم والحرب، دراسة مقارنة لمفهوم السلم والحرب في التاريخ والأديان ووثائق الأمم المتحدة، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٢٠.

٦- د. الطيب البكوش، الترابط بين الأمن الإنساني وحقوق الإنسان، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، ٢٠١٧.

٧- د. الطيب البكوش، الفقر وحقوق الإنسان، المعهد العربي لحقوق الإنسان، ٢٠١٤، دورة عنبتاوي.

٨- د. حسين شخاترة، البطالة والفقر، واقع وتحديات: الأردن، المغرب، مصر، مؤسسة عبد الحميد شومان، ط ١، الأردن، ٢٠٠٠.

٩- د. عادل الرفاعي، الفقر والعشوائيات والمشاركة السياسية، المؤسسة الدولية للكتاب، مصر، ٢٠١٦.

١٠- د. عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ط ١، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.

١١- د. عبد اللطيف الشامسي، صناعة التعليم: نحو بناء مجتمع الاقتصادي المعرفي، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الامارات، ٢٠١١.

١٢- د. عبد الله عطوي، السكان والتنمية البشرية، دار النهضة العربية، ط١، بيروت، ٢٠٠٤.

١٣- د. فالح البدارين، حقوق الإنسان في الدستور الأردني بين الشريعة الإسلامية والشرعة الدولية، ط١، دار الأخوة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤.

١٤- د. فيصل حسونة، إدارة الموارد البشرية، ط ١، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠٠٨.

١٥- د. محسن عوض، علاء شلبي، دليل التمكين القانوني للفقراء، المنظمة العربية لحقوق الانسان، الطبعة الأولى، ٢٠١٣.

١٦- د. محمد اركان الدغمي، في الإسلام الغذاء لكل فم، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٣.

١٧- د. محمد حسين باقر، قياس الفقر في دول اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، نيويورك، الأمم المتحدة، ١٩٩٦.

١٨- د. محمد عباس العرابي، مشكلة الأمية في مصر ومقترحات عملية لعلاجها والقضاء عليها، دار التحرير للطباعة والنشر، ٢٠١٤.

١٩- رقية خياري، أمراض الفقر في المجتمعات النامية، مركز البحث العلمي والتقني للمناطق الجافة، بسكرة، الجزائر، ٢٠١٦.

٢٠- صلاح حسن الشمري، الاستراتيجية الامريكية حيال العراق قراءة في ملامح التغيير، منشورات ضفاف، بيروت، ٢٠١٤.

٢١- غسان مخيبر، "الجمعيات في لبنان: "دراسة قانونية"، بيروت، وزارة الشؤون الاجتماعية، ٢٠٠٢.

٢٢- محمد صبري الحوت، وناهد عدلي الشاذلي، التعليم والتنمية (من منظور حقوق الانسان)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٧.

٢٣- معتز سلامة: الآليات الاجتماعية لنشوء الفقر ومعدلاته في الدول العربية، الفقر في الوطن العربي، تحرير أحمد السيد النجار، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ٢٠٠٥.

٢٤- تقرير عن التنمية العالمية ٢٠٠٠/٢٠٠١ (شن هجوم على الفقر)، الطبعة العربية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ٢٠٠١.

٢٥- سلسلة التثقيف في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الطبعة الأولى، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٠٠٣.

٢٦- الحق في الصحة، مشروع تعزيز المبادرات الإصلاحية بالجهاز الإداري للدولة، الوكالة الألمانية للتعاون الدولي – المجلس القومي لحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، يوليو ٢٠١٨.

٢٧- دليل اللجان الصحية، دائرة المبادرات الصحية المجتمعية، المديرية العامة للرعاية الصحية، وزارة الصحة، سلطنة عمان، ٢٠١٩.

ثانياً: رسائل الماجستير والدكتوراه:

١- د. احمد مفيد، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – واقع وآفاق –، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، المغرب، ٢٠٠٢.

ثالثاً: المقالات الدورية، والأبحاث العلمية على الانترنت:

المقالات الدورية:

١- أحمد حسن عودة الغانمي، "تعريف التثقيف الصحي"، مجلة جامعة بابل، كلية التمريض، العدد ٢٢، ٢٠١٢.

٢- د. أحمد عطا الله الصفطى، ضمانات الحق في الصحة في القانون الدولي لحقوق الانسان، مجلة جامعة مدينة السادات، كلية الحقوق، عدد خاص بالمؤتمر الدولي، ٢٠٢٢.

٣- أسماء محمود الكحكي، رؤية مقترحة لتمويل التعليم ما قبل الجامعي في مصر، جامعة دمياط، مجلة كلية التربية، العدد ٧٥، ٢٠٢٠.

٤- د. جاسم زكريا، حق الإنسان في الغذاء الكافي بين مسؤولية الدولة ودور المنظمات الدولية، دراسة تأصيلية تحليلية، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية الاقتصادية، المجلد ٣٣، العدد الثاني، ٢٠١٧.

٥- حلا زيدان المعاضيدي ، الفقر– المفهوم والأسباب: العراق نموذجاً، مجلة تنمية الرافدين، العدد ١١٤، المجلد ٣٥، ٢٠١٣.

٦- د. صابر بلول، "السياسات الاقتصادية الكلية ودورها في الحد من الفقر"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد ١، المجلد ٢٥، ٢٠٠٩.

٧- عارف رحمان، دور المنظمات غير الحكومية في القضاء على الفقر: وجهات نظر نقدية لوجود المنظمات غير الحكومية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلة جامعة تشارلز ستورت، العدد ٢٠ ٢٠٢٠.

٨- د. عفاف محمد جايل، نحو مقاربة مستقبلية للتعليم في مواجهة الفقر، مجلة دراسات في التعليم الجامعي، القاهرة، العدد ٤٤,٢٠١٩.

٩- د. علي بن سالم البادي، النزاعات المسلحة وأثرها على أعمال التجارة والاستثمار للدول، جامعة زيان عاشور، مجلة أفاق العلوم، العدد ١٧، المجلد ٥، ٢٠١٩.

١٠- عثمان علام، دور المنظمات غير الحكومية في التنمية وإشكالية تمويلها، مجلة معارف للعلوم القانونية، العدد ٣٦، لبنان، ٢٠١٣.

١١- كوتلو كورلو، تحليل هيكل ضرائب السجائر في تركيا، مجلة المنظور الأكاديمي الدولية المحكمة للعلوم الاجتماعية، تركيا، العدد ٦٤، عام ٢٠١٧.

١٢- محسن عبد الرضا عبود، أثر الاستثمار الاجنبي المباشر على الاستثمار المحلي والنمو الاقتصادي في العراق، مجلة جامعة بابل للعلوم التطبيقية والصرفة والقانونية، المجلد ٢٦، العدد ٢، ٢٠١٨.

١٣- د. محمد أحمد سلامة مشعل، الضمانات الدستورية للحق في الصحة، المجلة القانونية، العدد ٤٤، جامعة الزقازيق، ٢٠٢١.

١٤- محمد الهادي، تأثير الذكاء الصنعي وآثاره علي العمل والوظائف، مجلة الجمعية المصرية لنظم المعلومات وتكنولوجيات الحاسبات، المجلد ٢٤، العدد: ٢٤، ٢٠٢١.

١٥- محمد جابر عبد الحميد، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية المستدامة في المملكة العربية السعودية دراسة تحليلية، جامعة دمياط، كلية الحقوق، مجلة جامعة دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد ٤٦، ٢٠٢٠.

١٦- محمود الشمس، ضمانات المحاكمة العادلة، جامعة مولاي اسماعيل بمكناس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، مجلة الأبحاث القانونية، العدد ١٠، ٢٠٢٠.

١٧- د. مصطفى سلامة حسين، تأملات دولية في حقوق الانسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٤٠، ١٩٨٤.

١٨- د. يحيى الزنط، حرية الاجتماع والتظاهر بين جدلية الحقوق والحريات واعتبارات الأمن القومي، المجلة العربية للإدارة، المجلد ٣٩، العدد ٤، ٢٠١٩.

١٩- حقوق الإنسان والصحة واستراتيجيات الحد من الفقر، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان – العدد رقم ٥، سبتمبر/أيلول ٢٠١٠.

٢٠- المعهد الوطني الأمريكي للسرطان، " اقتصاديات التبغ ومكافحة التبغ"، دراسة حول مكافحة التبغ التي أجراها المعهد الوطني للسرطان رقم ٢١، عام ٢٠١٦.

٢١- الوثيقة المعنونة "الحق في الغذاء الكافي بوصفه حقاً من حقوق الإنسان"، سلسلة الدراسات، العدد ١، نيويورك، ١٩٨٩، منشورات الأمم المتحدة؛ نقلاً عن موقع جامعة مينسوتا – مكتبة حقوق الإنسان.

الأبحاث والمقالات على شبكة الانترنت:

١- أحمد عقل، مقالة الكترونية بعنوان: "خطر كبير – الذكاء الصنعي يهدد ملايين الوظائف والحل انساني، ٦ يونيو، ٢٠٢٣، على الرابط التالي https://www.alhurra.com/business:

٢- اسراء حرب، أثر المساواة في المحافظة على تماسك المجتمع، مقالة الكترونية نشرت بتاريخ: ٢٠٢٢/٤/١٧، على موقع المرسال، بالرابط التالي: https://www.almrsal.com/post/983841

٣- د. باسم الطويسي، مقالة بعنوان: الفقراء والمهمشون: هل تستمر المشاركة الشكلية؟، بتاريخ: ٢٠١١/٧/٢٥ على الموقع الآتي https://alghad.com:

٤- زياد عبد الوهاب النعيمي، الحق في التعليم في القانون الدولي لحقوق الانسان، مجلة ايلاف الالكترونية، العدد: ٨٣٥١، ٢٠٢١/٢/٢٤، على الرابط التالي:

https://elaph.com/Web/opinion/2021/01/1317585.html:

٥- سامي بلال، أهمية محو الأمية وأهداف تعليم الكبار، ٢٠٢١/٣/١٩، مقالة الكترونية على الرابط التالي:

https://www.hellooha.com/articles/3382

٦- د. صالح سلطان، مقالة بعنوان: تمويل الرعاية الصحية، على الموقع الالكتروني: الجريدة الاقتصادية الدولية، ٢٠٢٠/٩/٢١، على الرابط التالي:

https://www.aleqt.com/2020/09/21/article_1925871.html

٧- رولف آونرمان، تقرير عن ((الحق في الغذاء الكافي))، دائرة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية – الوحدة رقم ١٢-، مكتبة حقوق الانسان، جامعة منيسوتا. التقرير على الموقع الآتي:

http://hrlibrary.umn.edu/arab/M12.pdf

٨- عبد الله مصطفى، موقع الشرق الأوسط، مقالة بعنوان: اختتام فعاليات السنة الاوروبية لمكافحة الفقر والتهميش الاجتماعي، ٢٠١٠، على الرابط التالي:

https://archive.aawsat.com/details.asp?section=6&article=601166&issueno=11717

٩- د. عصام بن عويضة، أساسيات تغذية الانسان، موقع الاستاذ زاهر التعليمي، على الرابط التالي:

https://zaher10.blogspot.com/2014/03/blog-post_7293.html

١٠-عبده حقي، مقالة بعنوان: تأثير الذكاء الصنعي على سوق العمل، على الموقع الالكتروني: ديوان العرب، ٧ أيار، ٢٠٢٣، على الرابط التالي: https://www.diwanalarab.com/

١١- ليليان وجدي، مقالة بعنوان: "حصول الفقراء على لقاح كوفيد ١٩"، منشورة بتاريخ: ٢٠٢٠/٩/٢٥، على الرابط الآتي:

https://www.reuters.com/article/pope-coronavirus-ye7-idARAKCN26G2QV

١٢- د. محمد أبو حامد، مقالة بعنوان: "الفقر أبشع انتهاك لحقوق الإنسان"، موقع الوطن الالكتروني، ٥ أيار، ٢٠١٦، على الرابط الآتي https://www.elwatannews.com/news/details/72409

١٣- د. محمد أبو ريا، (باحث اقتصادي ومستشار قانوني مالي)، مقالة بعنوان " الفقر أم المرض، ماذا نعالج أولاً؟ " نشرت بتاريخ ٢٣ /١١/٢٠٢٠ على الرابط الآتي: https://www.noonpost.com/content/38991

١٤-مقالة بعنوان: التبغ والفقر.. وجهان لعملة واحدة، على منصة البيان الالكتروني، المغرب، نشرت بتاريخ: ٢٩ نيسان، ٢٠٠٧، على الرابط التالي:

https://www.albayan.ae/paths/2007-04-29-1.768169

١٥- مقالة بعنوان (الغذاء) على موقع الأمم المتحدة، على الرابط الآتي:

https://www.un.org/ar/sections/issues-depth/food/

١٦-مؤسسات المجتمع المفتوح، مقالة بعنوان: الاحتجاز الاحتياطي والتعذيب: لماذا يواجه المحتجزون احتياطيا أكبر المخاطر (٢٠١١)، على الرابط:

https://www.opensocietyfoundations.org/sites/default/files/factsheet-gcptj overview.10262012.pdf

١٧-برنامج توباكونوميكس، مركز السياسات المعنية بالصحة، معهد السياسات والبحوث الصحية، جامعة إلينوي في شيكاغو، ٢٠١٨. www.tobacconomics.org

١٨- اليوت مغيني، مقالة بعنوان: أولويات السياسة العامة لتحقيق الأمن الغذائي والتغذوي في أفريقيا، ٢٠٢٠، على الرابط التالي:

https://blogs.worldbank.org/ar/voices/policy-priorities-achieving-food-and-nutrition-

١٩-بيان على موقع الاتحاد الاوروبي الرسمي، العلاقات مع الاتحاد الأوروبي (الاتحاد الأوروبي ومصر)، ٢٠٢١/٧/٢٩، على الرابط التالي:

https://www.eeas.europa.eu/egypt/alathad-alawrwby-wmsr_ar?s=95

٢٠-الهيئة العامة للاستعلامات المصرية، تقرير نشر بعنوان: " مصر والاتحاد الأوروبي " على موقع الهيئة بتاريخ ٢٨ أيار ٢٠٢٢، على الرابط التالي: https://www.sis.gov.eg/?lang=ar

٢١-مقالة حول: توخي الحذر بشأن استخدام الذكاء الصنعي في مجال الصحة، ١٦ أيار ٢٠٢٣، على الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة: https://news.un.org/ar/story/2023/05/1120417

٢٢-تقرير عن مكافحة الفقر في دولة الأمارات العربية المتحدة، ١ شباط لعام ٢٠٢٣، على الرابط التالي:

https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/leaving-no-one-behind/1nopoverty

٢٣-برنامج الأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١٩، يمكن الاطلاع عليه، على الموقع:

http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr_2019_overview_-_arabic.pdf

رابعاً: الوثائق الدولية:

الاتفاقيات الدولية والاقليمية:

١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨.

٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦.

٣- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان عام ١٩٥٠.

٤- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان لعام ١٩٧٨.

٥- الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب لعام ١٩٨١.

٦- الميثاق العربي لحقوق الانسان لعام ٢٠٠٤.

الوثائق الدولية الرسمية للأجهزة المختصة في الأمم المتحدة:

الجمعية العامة:

١- الجمعية العامة، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية"، ١٩٩١/١٠/٢. رقم الوثيقة: A/46/454.

٢- قرار الجمعية العامة، " الاحتفال بيوم دولي للقضاء على الفقر " ٣١ أذار ١٩٩٣. رقم الوثيقة: /RES A/47/167

٣- قرار الجمعية العامة، حقوق الإنسان والفقر المدقع " ١ أذار، ١٩٩٣. رقم الوثيقة: /RES/47/143 A

٤- قرار الجمعية العامة، "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية "، ٣١ أذار ١٩٩٣. رقم الوثيقة A/RES/47/197

٥- قرار الجمعية العامة، " السنة الدولية للقضاء على الفقر "، ١٦ أذار١٩٩٣. رقم الوثيقة: /RES A/48/183

٦- قرار الجمعية العامة، " حقوق الإنسان والفقر المدقع "، ٢ أذار ١٩٩٥. رقم الوثيقة: /RES A/49/197

٧- قرار الجمعية العامة، قرار اتخذته الجمعية العامة لإعلان عشرية الأمم المتحدة للقضاء على الفقر ما بين (١٩٩٧-٢٠٠٦) المؤرخ ب ١٩٩٧/١٢/١٨. رقم الوثيقة: A/RES/52/132

٨- قرار الجمعية العامة، رقم ٢/٥٥ المؤرخ ب ٢٠٠٠/٩/٨(إعلان أهداف الألفية من أجل التنمية). رقم الوثيقة: A/RES /55

٩- قرار الجمعية العامة، "عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر"، ٢٣ أذار ٢٠٠٨.

رقم الوثيقة: /RES A/224/67

١٠- الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، الدورة الثالثة والستين، ٢٠٠٨. رقم الوثيقة: A/63/ 274

١١- الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال المؤقت، الدورة الثالثة والستين، ٢٠٠٨. رقم الوثيقة: A/63/274

١٢- الجمعية العامة، تقرير عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، الدورة الأربعون، ٢٠١٠.

١٣- تقرير الجمعية العامة، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، البند (٦٩) ب من جدول الأعمال المؤقت، الدورة السادسة والستين، ٢٠١١. رقم الوثيقة: A/66/265

١٤- قرار الجمعية العامة، تقرير الأمين العام لمنظمة السياحة العالمية، "تشجيع السياحة البيئية من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة"، ٢٠١٢. رقم الوثيقةA /RES/223/67 :

١٥- تقرير الجمعية العامة، تقرير الأمين العام، التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر، تموز ٢٠١٢. رقم الوثيقة: A/64/133.

١٦- تقرير الجمعية العامة، مذكرة من الأمين العام: حول الفقر المدقع وحقوق الإنسان، الدورة السابعة والستين، البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت، ٢٠١٢. رقم الوثيقة: A/67/278

١٧- قرار الجمعية العامة، قرار بعنوان " عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر، ١٨ تشرين الاول، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/C.2/72/L.9

١٨- تقرير الأمين العام بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على الفقر، ١٧ تشرين الأول / أكتوبر، ٢٠٠٩.

مجلس حقوق الانسان:

١- مجلس حقوق الانسان، تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، الدورة الخامسة لمجلس حقوق الإنسان،٢٠٠٧. رقم الوثيقة: A/HRC/5/3

٢- مجلس حقوق الانسان، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية – تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، السيد أرجون سينغوبتا، الدورة السابعة، ٢٠٠٨. رقم الوثيقة: A/HRC/7/15

٣- مجلس حقوق الانسان، تقرير حول هيئات وآليات حقوق الانسان، تقرير المحفل الاجتماعي، الدورة العاشرة، ٢٠٠٩. رقم الوثيقة: A/HRC/14/31

٤- مجلس حقوق الانسان، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، (السيدة: ماغدلينا سيبولفيدا كارمونا)، بشأن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، ٢٠١٠. رقم الوثيقة: A/HRC/15/41

٥- تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، الدورة الحادية والعشرون، البند ٣ من جدول الأعمال، ١٨ تموز، ٢٠١٢. رقم الوثيقة: A/HRC/21/39

٦- تقرير صادر عن مجلس حقوق الانسان، المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المقدم من المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الدورة الحادية والعشرون، ٢٠١٢. رقم الوثيقة A/HRC/21/39.

٧- مجلس حقوق، تقرير المقرِّرة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الدورة الثالثة والعشرون، البند ٣ من جدول الأعمال، ٢٠١٣. رقم الوثيقة: A/HRC/23/36

٨- مجلس حقوق الانسان، تقرير المقررة الخاصة بمسألة الفقر المدقع وحقوق الانسان، ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الدورة السادسة والعشرون، ٢٠١٤. رقم الوثيقة: A/HRC/26/28

٩- مجلس حقوق الانسان، تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر وحقوق الانسان، السيد فيليب ألستون، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٨ نيسان، ٢٠١٦. رقم الوثيقة: A/HRC/32/31

١٠- مجلس حقوق الانسان، تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر وحقوق الانسان، السيد فيليب ألستون، الدورة الثالثة والسبعون، ٨ أيار، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/38/33

١١- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من افغانستان وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/32/AFG/1

١٢- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المانيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨.

رقم الوثيقة A/HRC/WG.6/30/DEU/1

١٣- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المكسيك وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الحادية والثلاثون، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/31/MEX/1

١٤- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من جيبوتي وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثلاثون، ٢٠١٨.

رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/DJI/1

١٥- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من اليمن عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ١/٥، الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠١٨. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/30/YAM/1

١٦- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الكويت وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/KWT/1

١٧- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من العراق وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الرابعة والثلاثون، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/34/IRQ/1

١٨- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من اسبانيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/ESP/1

١٩- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من قطر وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٥/١، الدورة الثالثة والثلاثون، ٢٠١٩، رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/33/QAT/1

٢٠- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من ايطاليا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الرابعة والثلاثون، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/34/ITA/1

٢١- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من تركيا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الخامسة والثلاثون، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/35/TUR/1

٢٢- قرار مجلس حقوق الانسان، تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر وحقوق الانسان، السيد فيليب ألستون، الدورة الحادية والأربعون، ١٧ تمور، ٢٠١٩. رقم الوثيقة: A /HRC/41/39

٢٣- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من استراليا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السابعة والثلاثون، ٢٠٢٠. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/37/AUS/1

٢٤- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلغاريا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/36/BGR/1

٢٥- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من النمسا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة السابعة والثلاثون، ٢٠٢٠. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/37/AUT/1

٢٦- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من ليبيا وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ١/٥، الدورة السادسة والثلاثون، ٢٠٢٠، رقم الوثيقة:/A/HRC/WG.6/36/LBY

٢٧- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من بلجيكا وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/BEL/1

٢٨- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الدانمارك وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/DNK/1

٢٩- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الصومال وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الانسان رقم ٢١/١٦، الدورة الثامنة والثلاثون، ٢٠٢١. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/38/SOM/1

٣٠- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من الهند عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و٢١/١٦، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢. رقم الوثيقة:A/HRC/WG.6/41/IND/1

٣١- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من المغرب عملا بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و٢١/١٦، الدورة الحادية والأربعون، ٢٠٢٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/41/MAR/

٣٢- مجلس حقوق الانسان، الفريق المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم من غانا عملاً بقراري مجلس حقوق الانسان ٥/١ و٢١/١٦، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٢٢. رقم الوثيقة: A/HRC/WG.6/42/GHA/1

لجنة حقوق الانسان:

١- لجنة حقوق الانسان، إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة السادسة والأربعون، المؤرخ ب ١٠ حزيران ١٩٩٤. رقم الوثيقة: E/CN4/Sub.2/1994/19

٢- لجنة حقوق الانسان، تقرير حول "إمكانية صياغة إعلان بخصوص الفقر المدقع وحقوق الإنسان"، ١٩٩٥. رمز الوثيقة: E/CN.4/2000/52/Add1

٣- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفقرة ١ من التعليق العام رقم ٢٥ تاريخ ١٩٩٦ بشأن المشاركة في الشؤون العامة والحق في التصويت.

٤- لجنة حقوق الانسان، التقرير المقدم من السيدة أ.م ليزين، الخبير المستقل، عملاً بقرار اللجنة ١٩٩٨/٢٥، البند ١٠ من جدول الاعمال المؤقت، الدورة الخامسة والخمسون، ١٩٩٩.

رقم الوثيقة E/CNS/1999/22:

٥- لجنة حقوق الانسان، الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، الدورة السادسة والخمسون، المؤرخ ب ٢٥ شباط ٢٠٠٠. رقم الوثيقة: E/CNS/2000/52

٦- قرار لجنة حقوق الانسان، بعنوان: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – حقوق الانسان والفقر المدقع- تقرير مقدم من الخبير المستقل المعني بمسألة حقوق الانسان والفقر المدقع السيد أرجون سينغوبتا، الدورة الحادية والستين، المؤرخ ب ١١ شباط ٢٠٠٥. رقم الوثيقة: E/CN.4/2005/49.

٧- اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير الدوري المقدم من جمهورية مصر بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٠/١١/١٨. رقم الوثيقة: CCPR/C/EGY/5

٨- اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ١٦ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢. رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4

٩- اللجنة المعنية بحقوق الانسان، التقرير المقدم من الجمهورية العربية السورية بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، ٢٠٢٢/٥/٢٢.رقم الوثيقة: CCPR/C/SYR/4

١٠- اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المبادئ التوجيهية بشأن الوثيقة الخاصة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي يتعين على الدول الأطراف تقديمها بموجب الفقرة ١ من المادة ٣٥ من الاتفاقية، الدورة الثانية، جنيف، ١٩-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، ٢٠٠٩. رقم الوثيقة: CRPD/C/2/3

١١- لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٢ الفقرة ١٠.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

١- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ١٣.

٢- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ١٤، الفقرة ١١.

٣- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ١٤، الفقرة ٤٤.

٤- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ٥، الفقرة ٣٤.

التقارير الدولية للوكالات والهيئات المتخصصة:

١- منظمة اليونسكو، تقرير بعنوان: إسهام اليونسكو في القضاء على الفقر وعن الأنشطة المزمع تنفيذها في إطار عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر، باريس،١٩٩٧.

٢- الصندوق الدولي للتنمية الزراعية: تقرير الفقر الريفي: تحديات القضاء على الفقر والجوع، روما، ٢٠٠١.

٣- منظمة الزراعة والأغذية للأمم المتحدة، تقرير بعنوان: نقص الأغذية في مختلف أنحاء العالم، روما، ٢٠٠٢. متوفر على الرابط: http://www.fao.org/3/y7352a/y7352a04.htm

٤- تقرير لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي، الدورة السابعة والعشرين بعد المائة لمجلس المنظمة، تشرين الثاني، ٢٠٠٤.

٥- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، النهوض بالنمو لصالح الفقراء: الزراعة، باريس، ٢٠٠٦.

٦- منظمة العمل الدولية، وثيقة مشتركة لتعزيز نمو الوظائف اللائقة ما بين منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة، ٢٠٠٧.

٧- تقرير مشترك من المفوضية الأوروبية ومكتب التعاون للمساعدات الاوروبية والمديرية العامة للتنمية في الأردن، بعنوان " تقييم دعم المفوضية الأوروبية للمملكة الأردنية الهاشمية "، أب /٢٠٠٧.

٨- منظمة الصحة العالمية، مركز وسائل الاعلام، تقرير حول " استراتيجية البرنامج الخاص المعني بالبحث والتدريب في مجال امراض المناطق المدارية حول أمراض الفقر، جنيف، بتاريخ ٢٢ حزيران ٢٠٠٧، على الرابط التالي:

https://apps.who.int/mediacentre/news/releases/2007/pr33/ar/index.html

٩- منظمة العفو الدولية، تقرير بعنوان:" حقوق الانسان = فقر أقل "، مايو/أيار، ٢٠٠٩. رقم الوثيقة: /2009 003/ ACT35

١٠- منظمة العمل الدولية، العمالة الأجنبية المهاجرة في المنطقة العربية: الأصول، والنتائج، والطريق إلى الأمام، بيروت: منتدى العمل العربي، ٢١-١٩أكتوبر/تشرين ٢٠٠٩.

١١- منظمة اليونسكو، تقرير بعنوان: الحوار من أجل عالم مستدام والتعليم من أجل التنمية المستدامة، روس وايد، وجينيث باركر، باريس، ٢٠١٠.

١٢- معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، تقرير عن مكافحة الفقر وعدم المساواة (التغيير الهيكلي والسياسة الاجتماعية والسياسة العامة)، ٢٠١٠.

١٣- منظمة اليونسكو، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع ٢٠١٣/٢٠١٤، التعليم والتعلم: تحقيق الجودة للجميع، باريس،٢٠١٤.

١٤- الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاتجاهات السائدة أثناء النزاعات وتداعياتها، العدد ٤، النزاعات طويلة الأمد والتنمية في المنطقة العربية، ٢٠١٥.

١٥- منظمة الأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي عام ٢٠١٥، تقرير ((انعدام حالة الأمن الغذائي في العالم))، ومتاح باللغة العربية في موقع المنظمة:

/http://www.fao.org

١٦- منظمة الأغذية والزراعة، تقرير بعنوان: منظمة الأغذية والزراعة وأهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، ٢٠١٥. على الرابط: http://www.fao.org/3/i4997a/i4997a.pdf

١٧- منظمة اليونسكو، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع ٢٠١٦، التعليم والتعلم: تحقيق الجودة للجميع، باريس، ٢٠١٦.

١٨- تقرير صادر عن منظمة اليونسكو لعام ٢٠١٧، رابط التقرير:

https://en.unesco.org/creativity/governance/periodic-reports/2017/nigeria

١٩- منظمة العمل الدولية، تقرير صادر عن المكتب الاقليمي للدول العربية: (هدف القضاء على الفقر في جدول أعمال ٢٠٣٠ معرضٌ للخطر دون وجود عملٍ لائق)، بتاريخ: ٢٠١٦/٥/١٨، التقرير متوفر على الرابط التالي:

https://www.ilo.org/beirut/WCMS_481948/lang—ar/index.htm

٢٠- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان، تقرير بعنوان: المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية لنهج يرتكز على حقوق الانسان يتبع في استراتيجيات الحد من الفقر، سويسرا، ٢٠١٧. رقم الوثيقة: HR/PUB/06/12

٢١- البنك الدولي، بيان صحفي بعنوان: تدني جودة الرعاية الصحية يزيد عبء المرض والتكاليف الصحية في العالم، ٢٠١٨/٥/٧، على الرابط التالي:

https://www.albankaldawli.org/ar/news/press

٢٢- الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تطوير استراتيجية للذكاء الاصطناعي، ٢٠٢٠. رمز الوثيقة: E/ESCWA/CL4.SIT/2020/TP.8

٢٣- منظمة العمل الدولية، تقرير حول: إرشاد بشأن برنامج الاستثمار كثيف العمالة (كوفيد-١٩ خلق الوظائف من خلال برامج الأشغال العامة كثيفة العمالة)، ٥ أيار، ٢٠٢٠.

٢٤- منظمة الصحة العالمية، تقرير عن: الذكاء الصنعي في مجال الصحة، ٢٠٢١، التقرير متوفر على موقع المنظمة الرسمي: https://www.who.int/

٢٥- برنامج الأمم المتحدة الانمائي، تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سوريا يعيد بناء الحياة والأمل، لعام ٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي:

https://www.undp.org/syria/blog/undp-syria-rebuilding-lives-and-hope

٢٦- منظمة العفو الدولية، تقرير بعنوان: ارتفاع الأسعار، تصاعد الاحتجاجات: الحجج الداعمة للحماية الاجتماعية العالمية، ٢٠٢٣/٥/١٠، على الرابط التالي:

https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/05/global-amnesty-international/

٢٧- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، الأمم المتحدة، نيويورك ، ٢٠٠٧.

خامساً: تقارير المؤتمرات والندوات الدولية:

١- القمة العالمية لحقوق الانسان، إعلان وبرنامج عمل فيينا، ٢٥ ايار ١٩٩٣.

٢- مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، (١٩٩٥، الفصل الثاني، الفقرة ١٩).

٣- مؤتمر العمل الدولي، تقرير المدير العام، الخلاص من الفقر، مكتب العمل الدولي،الدورة ٩١، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.

٤- مؤتمر العمل الدولي، التقرير الرابع، تعزيز العمالة الريفية للحد من الفقر،الدورة ٩٧، جنيف، ٢٠٠٨.

٥- مؤتمر العمل الدولي، اللجنة الجامعة المعنية بالاستجابات للأزمة، الدورة الثامنة والتسعون، جنيف، حزيران ٢٠٠٩. رقم الوثيقة (C.Pl./A.3(Rev.

٦- مؤتمر العمل الدولي، التقرير السادس، سياسات العمالة من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة، الدورة ٩٩، جنيف، ٢٠١٠.

٧- التقرير الوطني لدولة قطر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

٨- التقرير الوطني لدولة المملكة العربية السعودية بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

٩- التقرير الوطني لدولة الأردن بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٠- التقرير الوطني لدولة السودان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١١- التقرير الوطني للجمهورية الشعبية الجزائرية بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٢- التقرير الوطني لسلطنة عمان بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٣- التقرير الوطني لمصر بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٤- التقرير الوطني للعراق بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٥- التقرير الوطني للمغرب بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٦- التقرير الوطني لدولة الكويت بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٧- التقرير الوطني لدولة الامارات العربية المتحدة بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٨- التقرير الوطني للبحرين بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

١٩- التقرير الوطني لتونس بشأن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، مراجعة شاملة وطنية للتقدم المحرز وتحديات تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ٢٠١٩.

سادساً: المواقع الالكترونية:

١- الموقع الرسمي لوزارة الصحة السورية، على الرابط الآتي: https://www.moh.gov.sy/

٢- الوكالة السورية للأنباء سانا، على الرابط: https://sana.sy/?p=1754184

٣- الموقع الرسمي لمديرية الرعاية الصحية الأولية: https://moh.gov.sy/Default.aspx?tabid

٤- الموقع الرسمي للهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان: http://www.scfa.gov.sy

٥- الموقع الرسمي لبرنامج " عمل أفضل" التابع لمنظمة العمل الدولية: https://betterwork.org/

٦- موقع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة http://www.fao.org/ :

٧- موقع برنامج الأمم المتحدة الانمائي: http://www.undp.org

٨- موقع المعرفة: https://www.marefa.org/

٩- الموقع الرسمي لمنظمة براك: https://www-brac-net. /

١٠- الموقع الرسمي ل بنك براك https://www.bracbank.com/en/

١١- الموقع الرسمي لمنظمة vision: https://www.wvi.org

١٢- الموقع الرسمي لمنظمة hope: https://hopeworldwide.org.nz/

١٣- الموقع الرسمي لمنظمة العفو الدولية: https://www.amnesty.org/en

١٤- الموقع الرسمي لمنظمة results: https://results.org/

١٥- الموقع الرسمي لهيئة صحة دبي: https://www.dha.gov.ae/ar/AboutU

١٦- ادارة المجلس القطري الصحي للشكاوي: https://hukoomi.gov.qa/ar/send-complaint-

١٧- موقع الهيئة المستقلة لحقوق الانسان: https://www.ichr.ps/complaints/139.html

ب- المراجع الأجنبية:

أولاً: المراجع باللغة الانكليزية:

I :Books:

1- Abdel Hamid, Introduction to General Practice in Social Work, Dar Al-Mohandes for Printing and Publishing, Cairo.2020.

2- Adjei OWP, Agyemang S, Afriyie K. Non-governmental organizations and rural poverty reduction in northern Ghana: perspectives of beneficiaries on strategies, impact and challenges. J Poverty Alleviation Int Develop. 2012.

3- Amartya Sen, Poverty and Famines, Oxford University Press, 2017.

4- Berger, S; Harasty, "World and regional employment prospects: Halving the world's working poor by 2010, in Global Employment Trends (Geneva: International Labour Organization),2012.

5- B. Bertrand.Ramcharan,« The Security Council and the Protection of Human Rights», Martimus Nijhoff Publishers, the Hague, London, New York, 2002.

6- Josh Bernoff, Grounds well: Winning in a World Transformed by Social Technologies (Expanded and Revised),2011.

7- Juan Somavia, Decent Work and Poverty Reduction Strategies (Working Out of Poverty**),** International Labour Organization,2013.

8- José Manuel BARROSO, EUROPEAN COMMISSION, EUROPE 2020, A strategy for smart, sustainable and inclusive growth, Brussels,2010.

9- Muscat, Robert,The Fifth Tiger: A Study of Thai Development. Armonk, NY,2008.

10- NGO Seevics Center,Networking and Alliancee in civil Action, Non-Perriodic publicatioons, Cairo, Egypt,2012.

11- Raffo, C., Dyson, A., Gunter, H., Hall, D., Jones, L., & Kalambouka, A. Education and poverty: a critical review of theory, policy and practice. Manchester: Joseph Rowntree Foundation & University of Manchester,2007.

12-R. Michael Alvarez, et al., 2008 Survey of the Performance of American Elections: Final Report, Caltech/MIT Voting Technology Project, 2009.
13-Roy I, Raquib TA, Sarker AK. Contribution of NGOs for socio-economic development in Bangladesh. Sci J Bus Manag. 2017.
14-R. Islam: Employment-poverty linkages: Issues and experiences, 2002.
15-The International Institute for Educational Planning (IIEP), Poverty and education, paris, rue Eugène Delacroix, 2008.
16-Wilkinson R, Marmot M, eds. Social deter minants of health: the solid facts, 2nd ed. Copenhagen, World Health Organization Regional Office for Europe, 2003.
17-William D. Schanbacher, The Politics of Food: The Global Conflict between Food Security and Food Sovereignty, Praeger, California, 2010.
18-Wang H, Sindelar, The effect of tobacco expenditure on household consumption patterns in rural China. Social sciences and medicine, 2005.
19-International Policy Analysis, Study Group Europe, Paving the Way for a Sustainable European Prosperity Strategy, berlin, 2010.

II: Master's and doctoral theses:

1- Garba G,Towards Poverty Reduction in Northern Ghana: Contribution of the Northern Rural Growth Programme in Nadowli and Wa West Districts in Upper West Region. Unpublished Master's Thesis, International institute of social studies, Hague, The Netherlands.2013.

III :**Periodical articles and online research:**

articles

1- Douhou, S., Magnus J. R. and van Soest A. The perception of small crime. European Journal of Political Economy, Vol. 27, No4,2011.

2- Hanushek, E. A. and Woessmann, L, Do better schools lead to more growth? Cognitive skills, economic outcomes, and causation. Journal of Economic Growth, Vol. 17, No. 4,2012.

3- He, C. Air quality in urban China. Eurasian Geography and Economics, Vol. 53, No. 6, 2012.

4- Kate Halvorsen, "Notes on the Realization of the Human Right to Education," Human Rights Quarterly, vol. 12,(1990).

5- Liston, Philip. "Feeding Frontline Forces," International Defense Review, vol. 31, No. 11, November 1, 1998.

6- Need to use quality-adjusted measures of education: Krueger, A. B. and Lindahl, M. Education for growth: why and for whom? Journal of Economic Literature, Vol. 39, No. 4, 2001.

7- Tomassev. Ski, Katahna:Human Rights and Poverty Reduction, Girls Education through Human Rights lens: what can be done differently, what can be made better, 2010.

8- T. Pogge, "World Poverty and Human Rights" in Ethics & International Affairs, vol. 19, No. 1 (Spring 2005)

9- Vincent Mahler, David Jesuit and Piotr Paradowski, "Electoral turnout and State redistribution: a cross- national study of fourteen developed countries", Political Research Quarterly, vol. 67, No. 2 (2014)

10-Williamson, D. The role of the health sector in addressing poverty. Canadian journal of public health, 92 (3) 2001.

online research:

1- Ada Hasanagi, Human Rights Careers, 25 Organizations Dedicated to Fight Poverty, 2015, on :
https://www.humanrightscareers.com/issues/organizations-dedicated-to-fight-poverty/

2- Daniel Weeks, "Why are the poor and minorities less likely to vote?", The Atlantic, 10 January 2014 ،on:

www.theatlantic.com/politics/archive/2014/01/why-are-the-poor-and-minorities-less

3- David Bornstein, Putting Citizenship Back in Congress, 2017, on: https://www.nytimes.com/2017/07/04/opinion/putting-citizenship-back-in-congress.htm

4- Emmaline Soken-Huberty, Human Rights Careers, 15 Reasons Why NGOs Are Important,2017, on: https://www.humanrightscareers.com/issues/why-ngos-are-important/

5- dr. ghassan m. al-jazayrly, the importance and benefits of primary health care, 2017, on: https://ccchclinic.com/importance-benefits-primary-health-care/

6- Lukas Muntingh and Jean Redpath, "The socioeconomic impact of pretrial detention in Kenya, Mozambique and Zambia" (Johannesburg, Dullah Omar Institute and Open Society Initiative for Southern Africa, (2016): http://acjr.org.za/resource-centre/socio-economic-impact-web-lowres.pdf

7- EAPN Contributing to the Establishment of a European Pillar of Social Rights : https://www.escr-net.org/ar/news/2016/379242

8- Metro West Daily News, Jonathan Phelps, $67K offering will go to fight Ebola outbreak, 2015, on: https://www-metrowestdailynews-com.translate.goog/story/village-news/2015/01/28/67k-offering-

9- Oxfam International, Hunger crisis in South Sudan,on: https://www-oxfam-org.translate.goog/en/what-we-do/emergencies/hunger-crisis-southsudan?_

Pakistan Hope Worldwide, Afghan Refugees and Assistance Program (ARAP), on: https://hopeworldwide.org.pk/our-programs/internally-displaced-people-and-afghan-refugees/

10-Pakistan Hope Worldwide, Education Program, on: https://hopeworldwide.org.pk/our-programs/hope-education-program/

11- Council of Europe, Conference of INGOs, on: https://coe-ngo.org/#/ingo/56a682bd7f63c229362a2fad

12-European Center for Roma Rights, Police, on:
https://www-errc-org.translate.goog/issues-we-work-on/police?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc&_x_tr_sch=http

13-Citizens for Global Solutions, Supporting New Global Institutions And Mechanisms, Promoting Disarmament and Peace, on:
https://globalsolutions.org/what-we-do/advocacy/promoting-disarmament-and-peace/

14-Citizens for Global Solutions, Safeguarding Human Rights and Upholding International Law, on:
https://globalsolutions.org/what-we-do/advocacy/safeguarding-human-rights-and-upholding-international-law

15- The top 9 causes of global poverty", An article posted in February 4, 2019, on the following link: https://www.concernusa.org/story/top-9-causes-global-poverty

16- Causes of poverty and inequality, An article posted on the following link:
https://www.eapn.eu/what-is-poverty/causes-of-poverty-and-inequality

IV: Reports and documents of international bodies and organizations:

1- ILO (International Labour Office),Poverty reduction and decent work in a globalizing world, /gana/, March 2003.

2- ILO (International Labour Office), Decent Work and Poverty Reduction Strategies (PRS); A refernce manual for ILO staff and constituent,2005.

3- UNESCO, Strong foundations: early childhood care and education. EFA (Education for All) Global Monitoring Report 2006. Paris: UNESCO,p.111.

4- UNESCO, POLICY PAPER / FACT SHEET • Reducing global poverty through universal primary and secondary education,2017 .

5- World Bank: World Development Report, and FAO: Roles of Agriculture Project,2008, (ROA) www.fao.org/es/esa/roa.

6- World Bank.. World Development Indicators. Washington, DC, World Bank,2013: http://data.worldbank.org/data-catalog/world-development-indicators

7- Household Enterprises in Sub-Saharan Africa: Why They Matter for Growth, Jobs, and Livelihoods. Washington, DC, World Bank (Policy Research Working Paper)2012.

8- World Bank,World Development Report: making services work for poor people. Washington, D.C.: World Bank.2004

9- Adapted from: Tikare S et al. Organizing participatory processes in the PRSP. Washington, DC, World Bank, 2001.

10- World Health Organization and the International Bank for Reconstruction and Development / The World Bank, Tracking universal health coverage: global monitoring report,2017: http://www.worldbank.org/health coverage/report/2017

11- Regional strategy on poverty reduction and sustainable development. Cairo, World Health Organization Regional Office for the Eastern Mediterranean, 2003 (EM / RC50 / INF.DOC.6).

12- Report of Millennium Development Goals Costa Rica meeting. Cairo, World Health Organization Region al Office for the Eastern Mediterranean, 2004.

13- Bangladesh Bureau of Statistics and UNICEF. 2007. Multiple Indicator Cluster Survey, Volume 1: Technical Report. Dhaka, Bangladesh Bureau of Statistics.

14- UNDP, 'Role of UNDP in Crisis and Post-Conflict situations', DP/2001/4, New York, 2001.

15- UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of the National Human Development Report System', New York, 2006.

16- UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of UNDP Role and Contribution in Energy and Environment', New York, 2008.

17- UNDP Evaluation Office, 'Assessment of Development Results: Evaluation of UNDP Contribution: Islamic Republic of Afghanistan', New York, 2009.

18- UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of UNDP Contribution to Disaster Prevention and Recovery', New York, 2010.

19- UNDP Evaluation Office, 'Evaluation of UNDP Contribution to Strengthening Electoral Systems and Process', New York, 2012.

20-UNDP, evaluation of UNDP contribution to poverty reduction, Evaluation Office, United Nations Development Programme,2013.

21-Human Rights Watch, "Not in it for Justice": How California's Pretrial Detention and Bail System Unfairly Punishes Poor People,2017.

22-Council of Europe, Living in Dignity in the XX Ist Century, Poverty and Inequality in Societies of.Human Rights: the Paradox of Democracies, 2013.

23- EUROPEAN COMMISSION, EUROPE 2020, A strategy for smart, sustainable and inclusive growth, Brussels,2010.

24- European Commission, Directorate-General for Employement, Social Affairs and Inclusion, Publications Office of the European Union, Brussels,BELGIUM,2019.

25-The contribution of NGOs to the fight against poverty and social exclusion in Europe, Document prepared by Jean-Pierre GOLLE,Vice-President of the Grouping 'Extreme Poverty and Social Cohesion' Grouping of the Conference of INGOs of the Council of Europe,2007.

26-International Movement ATD Fourth World, Extreme Poverty is Violence: Breaking the Silence,. Searching for Peace, 2012.

27-An official website of the European Union, Summaries of EU Legislation, European Year for Combating Poverty and Social Exclusion (2010), 1098/2008/EC.

28-Commission on Human Rights, Preliminary Report of the Special Rapporteur on the Right to Education, Ms. Katarina Tomasevski, UN Doc. E/CN.4/1999/49 (13 Jan. 1999).

29-CESCR, Reporting Guidelines, Guiding Principle No. 7, Annual Report of the CESCR on its fifth Session, UN Doc. E/1991/23, Annex IV (1991).

30- Anriquez and K. Stamoulis: Rural development and poverty reduction: Is agriculture still the key? ESA Working Paper No. 07-02 (Rome, FAO, June 2007).

31-Effect of education on economic growth rate: Castel -Climent, A. 2013. Education and economic growth. Background paper for EFA Global Monitoring Report 2013/2014.

32-Understanding Children's Work. Youth disadvantage in the labour market: empirical evidence from nine developing countries. Background paper for EFA Global Monitoring Report 2012.

33-Deenapanray, Prakash (Sanju), MME/UNDP/GEF, 'Barrier Removal to Namibian Renewable Energy Programme (NAMREP) Phase II: Terminal evaluation report', 12 January 2011.

34-Poverty and Inequality in the European Union – submission to the UN Special Rapporteur on extreme poverty and human rights, Social Justice Ireland October, 2020.

35-Bhattacharya S. The NGOs in Pakistan. J Int Relat Aff Group. 2014.

36-Dahie AM,Role of nongovernmental organizations on poverty reduction: empirical study from local NGOs in Mogadishu-Somalia,2019.

VI: Websites:

1- United Nation Department Economic and Social Affairs, NGO branch, Civil Society Database, on:

https://esango.un.org/civilsociety/consultativeStatusSummary

2- International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights:

http://www2.ohchr.org/english/law/cescr.htm

ثانياً: المراجع باللغة الفرنسية:

Livres:

1- E. Decaux. et Y.A Marangopoulos, « La pauvreté un défi pour les droit de l'homme », Editions. A. pédone, Paris, 2019.

2- Jean. Tonglet, « Abolir la misère en réhabilitant la pauvreté »,in, « développement,inégalité, pauvreté », textes réunies par, Boccella N et Billi A, édition Karthala paris, 2015.

Thèses de maîtrise et de doctorat:

1- G.C.O. Okaya, « pauvreté et Droit international, recherche sur la définition du Statut juridique de la pauvreté », thèse de Doctorat, en droit public, Université de Reims champagne Ardenne, Août 2019.

Rapports de conférences internationals:

1- F.D,Meledje, « Pauvreté et droits civiles et politiques »,colloque international de la ligue ivoirienne des droits de l'homme,18-20 octobre 2007, in,« pauvreté et droits de l'homme », L'harmattan 2008.

2- Rapport de la quatrième conférence mondiale sur les femmes, Beijing, 4-5 septembre1995. A/Conf.177/20.

3- Rapport du sommet mondial pour le développement social Copenhague, 6-12 mars 1995. Conf.166/9

Summary

The research presents addressing the issue of poverty from the perspective of the normative framework of international human rights law.

The research will provide an analysis of the relationship and role of each right (labor , education, health , food , equality ,political participation, fair trial) in reducing poverty, based on many international documents and reports submitted by UN bodies concerned with human rights, with the opinions of many international jurists in this.

In addition, the research will allow us to take out the international efforts exerted to combat poverty within the framework of the promotion of human rights, both by governmental organizations: at the international level, such as the United Nations (according to the decisions of its competent organs – or international conferences held under its auspices – and its specialized agencies) , and at the regional level, such as the European Union (through its organs – or from its development policies adopted in poverty reduction).

Or by non-governmental organizations, many of which are actively researching poverty reduction through the promotion of economic, social, cultural, civil and political rights.

The research will also present the role and efforts of states in reducing poverty within the framework of promoting human rights through their national legislation, policies and programs.

Keywords: poverty, human rights, organizations, countries.

Damascus University

Faculty of Law

Department of International Law

Reduction of poverty according to Human rights international law

A dissertation submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of (PhD) in International law

By

Tawfik shafik Al Ali

Supervisor

Dr. maher malandi

Damascus - 2024